


# الأسس المنطقية للاستقراء

في ضوء دراسة  
الدكتور سروش




  
32101 028605291

Princeton University Library

This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or re-  
new by this date.

2000-2001

CARREL USE  
2001-2002



الأسس المنطقية  
للاستقراء

في  
ضوء دراسة  
الدكتور سروش

السيد عمار ابورغيف

(Arab)  
BC99  
.A7A28  
1988


الأُس المنطقية للاستقراء في ضوء دراسة الدكتور عبد الكريم سروش □  
السيد عمار ابو رغيف □  
مجمع الفكر الإسلامي □  
١٤٠٩ هجري □  
الأول □  
٣٠٠٠ نسخة □  
سلمان الفارسي □

■ الكتاب:  
■ المؤلف:  
■ الناشر:  
■ سنة الطبع:  
■ الطبعة:  
■ عدد النسخ:  
■ المطبعة:



32101 028605291

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الفهرس

٩

مقدمة

الأسس المنطقية للاستقراء من وجهة نظر  
الشهيد آية الله محمد باقر الصدر  
الدكتور عبد الكرم سروش

١٥

مقدمة

١٧

مشكلة الاستقراء

١٩

محاولة المناطقة الارسطيين

٢٤

نقد النظريات التجريبية

٢٧

المذهب الذاتي للمعرفة

٣١

حساب الإحتمالات

٣٣

التعريف الكلاسيكي للاحتمال

٣٥

التعريف التكراري للاحتمال

٣٧

تعريف الشهيد الصدر

٥


## الفهرس

٤٣	دراسة الدليل الاستقرائي في مرحلة التوالد الموضوعي
٤٧	الشروط الالزمه لصحة الاستقراء في المرحلة الاستباطية
٥٠	نقد وجهة نظر الشهيد الصدر
٥٢	مرحلة التوالد الذائي
٥٥	نم المعرفة البشرية في ضوء المذهب الذائي
٦٢	المعرفة البشرية من وجهة نظر المذهب الذائي
٦٩	انتقادات الدكتور سروش للأسس النقد (١)
٦٩	النقد (٢)
٧٥	النقد (٣)
٧٨	النقد (٤)
٨١	تقوم دراسة الدكتور سروش
٨٧	<b>الخطوة الاولى: تقوم العرض</b>
٩١	عنوان الكتاب ومفهوم الذاتية في الأسس المنطقية للاستقراء
٩٨	حساب الاحتمالات
٩٩	تعريف الاحتمال
١٠١	تعريف الشهيد الصدر
١٠٧	الصعوبات التي يواجهها تعريف الشهيد الصدر
١١٣	طريقة الشهيد الصدر في معالجة المشكلة
١١٨	الشروط الالزمه لصحة الاستقراء في المرحلة الاستباطية
١٢٠	الصدر وابن سينا
١٢٧	المقارنة بين نظرية الشهيد الصدر ونظريات الاحتمال الأخرى
١٣٣	مرحلة التوالد الذائي في عرض سروش

الفهرس

الخطوة الثانية: تقويم النقد

١٤٥	النقطة الأولى
١٤٨	النقطة الثانية
١٥١	النقطة الثالثة
١٦٥	النقطة الرابعة
١٦٧	النقطة الخامسة
١٦٩	النقطة السادسة



## مقدمة

ليس غريباً أن يتناول باحث مسلم كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء» بالعرض والتحليل والتقويم. إنما الغريب حقاً أن يكون الأخ د. عبدالكرم سروش أول من تناول هذا الأثر الخطير بالتحليل والنقد، وآخر من تناوله! لنعاف الحديث عن الغرابة والاستغراب وظلم ذوي القربى، ولنطبل أولاً على «الأسس المنطقية للإستقراء»، ثم نعود إلى صلب مقالنا هذا، حيث يدور حول ماطرحة سروش بصدده كتاب «الأسس المنطقية للإستقراء».

«الأسس المنطقية للإستقراء» نهج عملٍ جديٍ في التعامل مع منجزات الفكر المعاصر، الذي تشرق شمسه هذه الأيام من حيث تغرب في السالف من أيام الزمن.

لقد ألمحت مكتبات المسلمين اليوم بثبات الدراسات عن الاستقراء، وبُجلُّها معترف لهذا النهج بخطورة دوره في بناء المدنية المعاصرة، مبهوت أمام انجازات العقل الغربي، بين ناقلٍ بإخلاص وحرفيٍّ لما قدمه علماء الغرب من ابْساح ومعالجة في مجال مشكلات الاستقراء، وبين ساعٍ لا ثبات سبق المسلمين في استخدام النهج الاستقرائي. وبقيت ثلاثة متمسكة بالتراث الأرسطي العتيدي في تفسير وتقويم الدليل الاستقرائي. ولعل في ضرب الأمثلة، وذكر الرجال، ما يعين

على ايضاح الموقف، فنقول:

لعل الدكتور زكي نجيب محمود ودراسته في «المنطق الوضعي» أفضى من يمثل الفريق الأول. فهو رائد من رواد المنهج التجريبي المعاصر، في ضوء أحدث ابتكارات هذا المنهج، الذي نقله بامانة ودقة الى العالم العربي.

ولعل مدرسة الراحلين الدكتور علي سامي النشار والدكتور محمود قاسم أفضل من يمثل الفريق الثاني، حيث اجهذا نفسهما وجيلاً متصلةً من التلاميذ؛ بغية اقتناص الشاهد والإمساك بالدليل؛ لاثبات ان المسلمين استخدمو المنهج الاستقرائي في دراساتهم، وبذلك سبقوا الغرب في وعي أهمية المنهج الاستقرائي ومارسته.

ولكن أتى لهذا الجهد أن يتعدى مستوى الفخار والتغنى بأمجاد السلف؛ اذ ان مستوى الطرح الغربي للاستقراء أمر آخر في آفاقه وتعقيداته.

ولعل يوسف كرم ومرتضى مطهرى خير من يمثل الاتجاه الثالث في شرقنا المسلم، حيث ظل هذا الاتجاه وفياً باصرار لارسطو ونهجه.

بينما جاء الصدر في «الاسس المنطقية للاستقراء» ليغزو الدليل الاستقرائي في أرضه التي رشد فيها اليوم، وإلتقي أحدث انجازات الغرب على هذا الصعيد، ليتفهم بعمق، وينقد عن بصيرة، ويقدم شيئاً خطيراً على مستوى الفكر العالمي المعاصر. لم يرتضى «الصدر» لنفسه ان يقف على نهايات الآخرين، ولم يجد عزاءً بالتجني في أمجاد السلف وبدائيات الأجداد، ومن ثم اغفال الواقع وتطورات المعرفة الإنسانية، ولم يتهب «ارسطو» رغم كل ما أحاط به منطقه من تقاديس.

«الاسس المنطقية للاستقراء» أفقٌ جديد ونافذة جديدة اخترق بها السيد محمد باقر الصدر جدار الفصل السميكة بين المنهج العلمي الحديث، وبين معطيات التاريخ الثقافي لحكماء ومنطقة المسلمين. وكان هذا الأفق وصلةً اصيلاً صدر اثر تنویر امكانات العقل والتراث، دون ان يتعدد صاحبه في الافادة مما أبحزه الآخرون، ودون ان يستسلم فيُقلد ماطرحوه حكماء الغرب. بل ورد

## مقدمة

ميدان البحث وائقاً بعدهاته، متسلحاً بسلاح العلم المحايد، مقارعاً الحجة بالحججة، مع فهمٍ موفقٍ للفكر الغربي من داخله. ومن هنا حقاً على البحث العلمي المعاصر ان يسجل للصدر - على مستوى المنهج - مزيداً ندر ان توفر عليها باحث علمي في موضوع بحث غريب عن بيته ومدرسته. حيث دخل السيد محمد باقر الصدر ميدان البحث في قضية معالجة «مشكلة الاستقراء»، التي تعني في الافق الغربي المعاصر امراً اجنبياً تماماً عن افق ومناخ الفكر الشرقي وادواته الثقافية، دون ان يستشرف على هذه القضية من الخارج، بل عالجها على ضوء معطياتها الداخلية وفي ظل المناخ الرياضي والمنطقي الخاص، الذي طرحت خلاله. وحقاً ايضاً على تاريخ البحث العقائدي الاسلامي ان يسجل للصدر الفضل في رسم طريقٍ جديد لخط هذا البحث، الذي فقد في كثير من تجاربه روح الحياد، التي يتغيرة الاسلام. ومن ثم لا بد لتاريخ العلم - إن انصف التاريخ - أن يقف للصدر وقفة اجلال وتقدير لرجل ايديولوجي، يحمل فكراً، وينتمي الى مدرسة فكرية ذات تراث، لكنه حفظ للعلم والفلسفة الحقة حيادهما، فورد ميدان البحث العلمي والفلسي في أخطر قضايا الفكر الحديث، دون مسلمات لا تقبل الجدل.

«الأسس المنطقية للاستقراء» دراسة جادة وعميقة، يستدعي فهمها تخصصاً ونباهة، كما يستدعي تقويمها اناة ودقة وشمولاً. وقد عقدت العزم في السنة الماضية على مواكبة الأسس المنطقية من جديد، بغية تبسيط عرضها في دراسة، واعادة تظهير ابداعات سيدنا الاستاذ، واخيراً دراستها بشكل مقارن مع احدث تطورات نظرية الاحتمالات. ولكن العزم لايزال معقوداً، دون ان أوقف الآلنجاز مقدمات اعدادية اولية، فاطلعت على بحث الدكتور عبدالكرم سروش باللغة الفارسية، التي تعلمت قراءة متونها العلمية منذ زمن قريب. وقد نشر الدكتور سروش بحثه للمرة الأولى قبل خمس سنوات، دون ان يسمع ايضاً او ردًّا من أحد، وقد أوقعني هذا الإغفال بشكٍ في جدوى قراءة جادة لمقال سروش، وأنا أطلع عليه منشوراً للمرة الثانية ضمن كتابه «تبرج صنع».

فقاومت هذا الشك وقرأت مقال الأخ سروش الذي لم ألتقط به حتى هذه اللحظة  
فوجدته بحثاً يستحق التقدير - خصوصاً من قبل طلاب الشهيد الصدر -  
ويستدعي تقوياً، بل لست في هذا البحث روح الباحث الذي يسعى لطلب  
الحقيقة، بل يطلب الإيضاح. على أن الدافع الرئيس لاثارة الموضوع من جديد  
هو إيماناً بضرورة استيعاب اطروحة «الأسس المنطقية للاستقراء» وهضمها.

وحيث أكتب هذا الإيضاح والتقوم باللغة العربية، ولأجل تقوم موضوعي  
واضح، أجده لزاماً أن يطلع القارئ العربي على النص الكامل لبحث الدكتور  
سروش، وهذا أنا اعرّب للقارئ أولاً النص الكامل لهذا البحث، ثم أعود ثانياً  
لتسجيل ملاحظاتي حول عرض الدكتور سروش لكتاب «الأسس المنطقية  
للاستقراء» في المرحلة الأولى، ثم أقوم - في المرحلة الثانية - النقود التي وجهها  
سروش للأسس المنطقية. سائلًا الله التسديد والتوفيق للعدل والانتصار.

• • •


# «الأُسس المنطقية للاستقراء»

من وجهة نظر

الشهيد آية الله

محمد باقر الصدر

الدكتور عبد الكرم سروش



## مقدمة

يشتمل كتاب «الاسس المنطقية للاستقراء» على أبدع أفكار وابتكارات الشهيد آية الله السيد محمد باقر الصدر. وهو من أحل ثمار ذهن الشهيد الصدر، الذهن الوقاد الباحث والمبدع. ويعکن القول بجرأةً: ان هذا الكتاب أول كتاب في تاريخ الثقافة الإسلامية، حررته فقيه مسلم، متناولاً فيه احدى أهم مشكلات «فلسفة العلم والمنهج العلمي» المصيرية، مع وضوح وبصيرة وشمولي في عرض ونقد نظريات حكماء الغرب والشرق.

مع ذلك فهذا الكتاب من أكثر دراسات هذا الراحل العظيم خفاءً وغربةً. ورغم ترجمته إلى اللغة الفارسية ظلّ اسمه خفياً، وبقيت قيمته مجھولة؛ ذلك لأن مناطقة هذه الديار «ایران» يتفقون على الاعتقاد بأن مشكلة الاستقراء عالجها السلف من الحكماء، وعبر تشكيل قياسٍ خفي يمكن تحويل المشاهدات إلى مجربات، ومن خلال الافادة من قانون السنخية بين المعلنة والمعلمول، واشباهه، يعمم الحكم، الذي صدق في بعض تجارب على سائر الموارد

المشابهة، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى يعتقد المطلعون على المنهج العلمي الحديث أن الاستقراء عقدة لا تخل ومشكلة لا تعالج، وحلها يشبه عندهم صناعة المكائن الديناميكية من النوع الأول أو الثاني، حيث اكتشف بعد حين امتناع ذلك، ونحو أرباب الصناعات التجارية في محاولاتهم الطموحة العابثة.

يمكن أن يكون عنوان هذا الكتاب أساساً لظنون خاطئة، يعني: رغم أن اسم الكتاب «الأسس المنطقية للاستقراء» إلا أنّ سعي المؤلف في كل أنحاء الكتاب اتجهه صوب ثبات أنّ ليست هناك أساساً منطقية لمعالجة مشكلة الاستقراء. وإن رشد المعرفة البشرية لا يمكن تفسيره على الدوام بطريقة منطقية، وإن نتائج المعرفة ليست قياسية كلها، وإن الذهن البشري يستنتاج القسم الأعظم من معارفه اليقينية من مقدمات لا ترتبط بنتائجها ارتباط مقدمات القياس بنتائجها.

من هنا يطرح الشهيد الصدر نظرية جديدة في المعرفة، لا يعالج في ضوءها مشكلة الاستقراء فحسب، بل يعالج مستعيناً بها الكثير من قضايا المنطق والمنهج الحديث. وقد أطلق على هذه النظرية اسم: «المذهب الذاتي في المعرفة»، وسنأتي على ايضاحها بكل تفاصيلها وآثارها. ولكن يحسن قبل ذلك أن نرجع قليلاً إلى الخلف لنرى:

## مشكلة الاستقراء

مشكلة عدم الدليل الاستقرائي ليست جديدة. فمنذ بداية تدوين المنطق، والمنطقيون مذعنون دائمًا: بأن مجرد مشاهدة اقتران «أ» و«س» في موارد معدودة لا تسمح لنا في الحكم بصدق هذا الاقتران فيسائر الموارد، فنستل حكمًا كليًّا من خلال مشاهدة الجزئيات. ومن هنا عدوا «القياس» في باب الحجة الدليل الوحيد، واعتبروا التمثيل والاستقراء عقيمين.

ليس هناك خلاف حول ما تقدم بين المناطقة القدامي والمحدثين، إنما تبدأ بينما المشكلة حيث أن هناك قسمًا كبيرًا من القضايا الكلية، التي تستخدم في العلوم ليس لها مصدرٌ ومنبعٌ، سوى الحس والمشاهدة. وإذا كان عمل الحس مشاهدة الجزئيات واستقراءها، وكان الاستقراء عقيماً عندنا فسوف تتزلزل كل هذه القضايا الكلية، ويضحى صدقها وصحتها موضع شك وتردد. فنحن حينما نحكم بأن «الماء يرفع العطش» أو «أن المغناطيس يجذب الحديد» أو «أن قطع الرقبة يفضي إلى الموت» أو «أن البنزين يشتعل باقتراب النار منه» هل إننا شاهدنا أكثر من بعض المصادر المحدودة لهذه الأحكام الكلية؟ وهل إننا رأينا عبر هذه المشاهدات غير مجموعة من الاقترانات «اقتران شرب الماء برفع العطش، أو اقتران الموت بقطع الرقبة و...»؟

إذن! كيف يمكن أن نستنتج بشكل كلي وعام أن شرب الماء يرفع العطش، وأن البنزين يشتعل بالنار؟ ما هو المجوز المنطقى مثل هذه الأحكام؟

والسؤال الأخير هو عين ما يُدعى بـ«مشكلة الاستقراء problem of induction». والكثير من المماليق، التي بذلت منذ القدم حتى الآن، استهدفت إنقاذ العلم، وقصدت الحصول على مسوغ منطقي للاستقراء. ويمكن القول أن المنطق الأرسطي - بحكم ايمانه بان القياس هو الطريق الاستنتاجي السليم وحده - سعى لتحويل الاستقراء الى لون من القياس، بغية معالجة عدم صلاحيته للاستدلال بصلاحية القياس المطلقة والمقدسة، واقامة عموده المنكسر بقوة عصا القياس الحكمة.

«محاولة المناطقة الاسطين في معالجة مشكلة الاستقراء، ونقدها»  
يشتمل تدبر المناطقة لمعالجة مشكلة الاستقراء على خطوتين:  
أ - تحويل المقارنة الى ملازمة.  
ب - الانتقال من الملازمة الى العموم.

وكيميائية قاعدة «الاتفاق نادر» هي التي تتکفل تحويل النحاس  
«المقارنة» الى ذهب «الملازمة». وعلى أساس هذه القاعدة المسلمة، التي  
لم تثبت بدليل، وغير البدهية أيضاً: «الاتفاق لا يكون دائرياً ولا أكثرياً» يفتی  
المنطقيون بان الاتفاق - يعني: تقارن حدوث بعض الأمور التي لا تربطها  
علاقة السببية - لا يمكن أن يكون على الدوام، ولا يمكن أن يكون أكثرياً، بل  
اذا وقع فانه يقع بندرة. من هنا فإذا اقترن «أ» و«ب» في موارد كثيرة، فهذا  
الاقتران مؤشر على وجود ملازمة وسببية في البين، وهذه الاقترانات ليست  
صادفة.

وحينما نقيم علاقة السببية والضرورة بين «أ» و«ب» اعلاه، يأتي بعدها  
دور الخطوة الثانية، حيث خطوها متکثرين على عصا العلبة. وفق اصل  
«العلبة» الأصيل هناك معلمات متشابهة للعلل المتشابهة، أو ان الطبيعة  
تمضي على نهج واحد،<sup>1</sup> أو ان هناك سخية بين العلة والمعلم. من هنا

---

1. principle of uniformity of nature

نستنتج ان «أ» التي هي غلة «ب» تعمل على نهج واحد على الدوام، وكلما احضرنا «أ» يحضر على اثرها «ب». على هذا النحو نصل - من خلال مشاهدة الاقتران بين «أ» و«ب» دفعات كثيرة - عبر طي الخطوتين الواسعتين المتقدمتين أعلاه الى التعميم المطلوب في ان: ((أ) يتبعها «ب» دائماً)، وان: (الماء يرفع العطش دائماً).

كلام ابن سينا في هذا الصدد يستحق الاصفاء:

«... انه لما تحقق ان السقمونيا يعرض له اسهال الصفراء، وتبين ذلك على سبيل التكرار الكبير، علم ان ليس ذلك اتفاقاً، فان الاتفاق لا يكون دائماً ولا أكثرياً. فعلم ان ذلك شيء يوجبه السقمونيا طبعاً اذ لا يصح ان يكون عنه اختباراً... ان التجربة ليست تفييد العلم لكثره ما يشاهد على ذلك الحكم فقط لاقتران قياس قد ذكرناه...»<sup>١</sup>

واضح ان اصل الفضور العلوي مأخوذ في هذا الاستنتاج بوصفه مصادرة مسلمة سلفاً. نقل الشهيد الصدر في القسم الأول من كتابه محاولة المناطقة الارسطيين لمعالجة مشكلة الاستقراء بشكل مفصل، وخلص الى عقム هذه المحاولة من خلال طرح سبعة انتقادات مفصلة:

«النقطة الجوهرية في خلافنا مع المنطق الارسطي، انا وان كنا لا نرفض بشكل كامل الاعتقاد بالمبادأ الذي تقرره النقطة الثالثة، ولا ننكر صدقه - في حدود ما - على الطبيعة، ولكننا نختلف مع المنطق الارسطي في تقييم هذا المبادأ..... بل هو - اذا قبلناه - ليس، على أفضل تقدير إلا نتاج استقراء

١- منطق الشفاء «البرهان»، تحقيق ابوالعلا، عصي، القاهرة ١٩٥٦، ص ٩٦-٩٥.

للطبيعة... الواقع ان المنطق الارسطي لم يقمُ أي دليل على هذا المبدأ...»<sup>١</sup>.

يرى الشهيد الصدر ان قاعدة «الاتفاق نادر» أصل استقرائي وتجرببي، ولا يقتصر على ذلك ، بل بعد الفراغ من بيان كيفية الوصول الى التعميم الاستقرائي، وبيان سقم وسلامة ذلك ، يدعى في آخر الكتاب ان الباحث اذا آمن فقط باصل «امتناع التناقض»، ومصادرات حساب الاحتمالات، واصلاً معرفياً خاصاً يمكنه ان يثبت بالتجربة الاصول العقلية الأخرى بما فيها «قانون العلية»، ولا حاجة للاحيان ببراهنة هذه الاصول العقلية. ان الاستدلال على موضوعية العالم الخارجي ، واثبات وجود الباري تعالى ، واثبات وجود عقول الآخرين يمكن اثباتها - من وجهة نظر الشهيد الصدر- عن طريق الاستقراء، وهي مدلولات يقينية . ان هذه النزعة التجريبية الواضحة سقطت على سائر أرجاء هذا الكتاب، وصاحبها «الاستغناء عن الاصول العقلية الاولية»، الذي شاهده بوضوح فيه.

ان الاستفهام الذي يطرحه المؤلف أمام المنطق الارسطي هو: هل ان قاعدة «الاتفاق لا يكون دائمياً ولا أكثرياً» تفصح عن استحالة عادية أم عن استحالة عقلية؟ فان قالوا استحالة عقلية، نقول: ان عقلنا لا يجد استحالة على مستوى استحالة اجتماع النقيضين في هذا المجال، ومن الممكن لديه ان يتصور عالماً تقع فيه الصدفة النسبية والاقترانات الاتفاقية بشكل مكرر، ولكن لا يمكنه تصور عالم توجد فيه الأشياء ولا توجد ايضاً. وإن قالوا استحالة عادية، فهذا يعني ان هذه الاستحالة مُستلة من العادة والتجربة، ومن ثم فهي ليست

١- الأسس المنطقية للاستقراء، ص ٤٥-٤٦.

قاعدة عقلية اولية.<sup>١</sup> مضافاً الى ان حد «الكثرة» غير معروف؛ ودعوى الدوام «لا يكون دائرياً» جزاف، ولا يمكن لأحد اطلاقاً أن يدعي انه شاهد واختبر كل الموارد الممكنة لمقارن الحادثتين.

«العلم الاجمالي» اصطلاح أفاد منه علماء أصول الفقه كثيراً، وهو أي «العلم الاجمالي» أحد المفاهيم التي انتخبها الشهيد الصدر كاطار لبناء نظريته في تفسير الاحتمال، وقد اتخذه ملجاً يلوذ به في كل دراسته. وفي نقه للنظرية الارسطوية «الاتفاق...» يقول أيضاً إن هذه القاعدة تقوم على أساس علم اجمالي، يعني: حكماً يقينياً يتعلق بعضو غير محدد ضمن مجموعة محددة. مثلاً: «حينما يكون عدد طلاب الصف الحاضرين ٩٩ طالباً بدلاً عن العدد الأصلي ١٠٠»، فسوف نتيقن ان واحداً من الطلاب غائب، رغم اننا لا نعرف بشخصه». واذا افترضنا - من باب التمثيل - ان الحد الكثير في هذه القاعدة هو ١٠٠، فالقاعدة تقول: اذا تناول شخص ٩٩ مرة اللبن وارتفع صداع رأسه صدفة، فمن الحال أن يكون الأمر كذلك في المرة المائة. ومن وجهة نظر المرحوم الصدر اذا كانت القاعدة المتقدمة عقلية أولية فاليدين بها يسري بنفس الدرجة الى لوازمهما. بينما ليس الأمر كذلك فيما نحن فيه، فالاعتقاد باستحاله اقتران تناول اللبن مع رفع الصداع «١٠٠»، مرة، لايسوغ لنا ان نحكم بنفس القوة انه اذا وقع الاقتران ٩٩ مرة صدفة فمن الحال ان يقع في المرة المائة، في حين ان القضية الثانية لازم القضية الأولى، وهذا مؤشر على ان القضية الأولى ليست قاعدة عقلية أولية.<sup>٢</sup>

١- المصدر السابق، ص ٥.

٢- راجع المصدر السابق ص ٦٨.

وقد خلص السيد الصدر الى ان المنطق الارسطي لم يخطئ فقط في الاعتقاد بطابع عقلي لتلك القاعدة، بل اخطأ أيضاً في الاعتقاد بحاجة الدليل الاستقرائي الى أصول عقلية<sup>1</sup>. وفي المحصلة سيتضح ان مبادئ «العلية» السنخية، الاتفاق...»، التي ذهب المنطق الارسطي الى حاجة الدليل الاستقرائي لها، يمكن اثباتها عن طريق الاستقراء، وان الاستقراء لاحاجة له من أجل احكام بناءه الى هذه المبادئ.

وعكن ان نصيف ان هذه القاعدة تتنافي مع قاعدة الضرورة العلية أيضاً، ذلك لأن أصل العلية يقول:

ان اقتران العلة والمعلول دائمي بالضرورة، لذا فكل اقتران غير دائمي ليس عليهأ. بينما تقول القاعدة: ان بعض الاقترانات غير الدائمية «الاكثرية» هي اقترانات عليهA.

---

١- المصدر السابق، ص ٧٠.

## نقد النظريات التجريبية

بعد نقد ونقض محاولات الارسطيين لمعالجة مشكلة الاستقرار تُطرح نظريات التجربيين «جون استيوارت مل» و«دافيد هيوم»، وقد تحدث المؤلف عنها تفصيلاً، مراعياً الدقة في البحث. نحن نعرف ان «مل» استقرائي صلب، بل ذهب الى ان قانون «العلية» تستحكم ببنائه بواسطة الاستقرار ايضاً. ودافيد هيوم بطل رفض العلية ونقدها، وتفسيرها على أساس مفهوم تداعي المعاني والحالات النفسية. لقد اتفق المرحوم الصدر بصراحة مع «مل» في امكانية اثبات قانون العلية عن طريق الاستقرار «حتى لو انكر كون العلية مبدئاً اولياً»، لكن نقطة ضعف نظرية «مل» تكمن حسب نظر السيد الصدر في ان مل قد حسب ان التعميم الاستقرائي يحتاج الى قانون العلية، بينما ذهب السيد الصدر الى ان الاستقرار لا يحتاج ليكون منتجأً الا الى اصل امتناع التناقض، وبديهيات حساب الاحتمال، مضافاً الى اصل معرفي خاص<sup>1</sup> مضافاً الى ان الطرق التي اقترحها «مل» لاكتشاف نوع العلاقة بين حادثتين «أ» و«ب» [طريقة الاتفاق، طريقة الاختلاف، طريقة التلازم في التغير، طريقة الباقي] لا تساعد البحث الا على خفض نسبة احتمال الصدفة النسبية لاقتران «أ» و«ب» ولا تثبت هذه الطرق بأي حال

1- المصدر السابق، ص ٧٩.

من الأحوال وجود علاقة العلية بين «أ» و«ب»<sup>١</sup>، ولا تصل باحتمال وجود العامل المجهول «ت» إلى الصفر. فأقصى ماتنجزه هذه الطرق هو أنها تربط افتراض «ت» بافتراض أمور كثيرة، فيتضاءل احتمال «ت»، لكنه لا يصل إلى الصفر أطلاقاً<sup>٢</sup>.

وحينما يصل دور نقد آراء «هيوم» نجد أن المرحوم الصدر متفق مع «هيوم» في أن قانون العلية لا يمكن استلاله من مبدأ امتناع التناقض [أي أن يكون انكار العلية مستلزمأً للوقوع في التناقض]، حيث ليس هناك تناقض كامن في افتراض حادثة بلا سبب، وقد نهض السيد الصدر هنا لمناقشة صدر المتألهين والعلامة الطباطبائي في كتابيهما «الأسفار» و«أصول الفلسفة والمنهج الواقعي»، اللذين حاولا إثبات أن وجود الماهية الممكنة دون الإمكان على مرجع «انكار العلية» يستلزم التناقض. لقد طرحا تعريفاً يمثل في الواقع مصادرة «توتولوجي»، واتخذاه بثابة برهان: بدءً وحسب تعريف الممكن ذهباً إلى أن الماهية بحاجة إلى مرجع، ثم قالاً إن عدم حاجة الماهية المحتاجة ينطوي على تناقض، حيث أن الماهية المحتاجة للمرجع محتاجة إلى مرجع! وعليك نص عبارة المرحوم العلامة الطباطبائي:

«... اثبتنا أولاً: أن الماهية لا توجد أطلاقاً مالم يجب وجودها ويصبح ضروريأً. وثانياً: أن هذا الوجوب تحصل عليه الماهية بسبب موجود آخر، وألا فهي بذاتها بالنسبة للوجود والعدم على حد سواء.

يستنتج من ذلك أن كل موجود تكون نسبته إلى الوجود والعدم على حد سواء

١. المصدر السابق، ص ٨١.

٢. المصدر السابق، ص ٨٧.

يكتسب وجوده الذي يساوي الوجوب من موجود آخر «العلة»، ومعك صياغة

هذه النتيجة في العبارة التالية: «لابد للممکن من علة».<sup>١</sup>

اما يختلف الشهيد الصدر مع هيوم في نقطتين: احدهما ان هيوم ينكر  
كون العلية اصلاً اولياً عقلياً، والنقطة الأخرى الاهم هي ان هيوم ذهب الى  
عدم امكانية الاستعانة بالتجربة للاستدلال على العلية<sup>٢</sup>.

---

١- اصول الفلسفة والمنهج الواقعي، ج ٣، ص ١٨٠ - ١٨١.

٢- الأمس، ص ١١٤.

## المذهب الذاتي للمعرفة

يتضمن كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء» في القسم الرئيس منه على نظريات الشهيد الصدر المبتكرة واجتهاداته، ويبتداً هذا القسم بعد نقد مفصل لأساليب الآخرين، وبعد تنقية أجواء البحث مما أثير من غبار، وبعد الفراغ من الجانب النفسي واليأس من النظريات المطروحة في الميدان. ويشكل هذا القسم بنفسه ثلاثة أرباع الكتاب. وفي هذا القسم يطرح تعريف المذهب الذاتي للمعرفة، ويعكف على تحليله.

المنطق الارسطي - من وجهة نظر المؤلف. يعترف بطريق واحد لنمو المعرفة البشرية، وهو طريق التوالي الموضوعي. يعني: ان المنطق الارسطي يؤمن بان الادراكات البشرية حسب ضوابط منطقية - وبغض النظر عن ميل اووعي وظن او يقين الشخص المدرك - تستلزم بنفسها نتائج تتولد عنها وتتبعها. أي: لوأعطينا معلومات الشخص لآلة لا تفهم معانها، ولا يحصل لها ظن أو يقين بها، يمكنها ايضاً أن تستخرج النتائج المنطقية من قلب هذه المعلومات. وهذا الجانب من المعرفة، الذي ينفصل عن شخص العالم، والذي يُصب في قالب قضايا وقياسات، والذي يدخل في دائرة الروابط المنطقية، وينجب نتائج صورية محددة، هو الجانب الموضوعي للمعرفة «objective»، وهنا يصدق مفهوم التوالي الموضوعي للمعرفة، يعني: ولادة المعرفة اللاحقة من المعرفة السابقة، دون دخل الجانب النفسي والشخصي للعالم، مثل ولادة: «خالد يوم» من

«خالد انسان + كل انسان يموت». بدهيًّا ان الاستدلال في هذه الطريقة من غم المعرفة يعني اقامة لون من العلاقة المنطقية السليمة بين القضايا الصادقة.

ان اعتماد المنطق الارسطي على هذه الطريقة فحسب دفعه بغية احكام الاستقراء الى التوصل بالقياس، محاولاً ان يضع المقدمة المأخوذة من الاستقراء في بطن قياس، ومن ثم يستتتج بطريقه التوالي الموضوعي قضية كلية استنتاجاً منطقياً<sup>١</sup>. اما مؤلف «الأسس المنطقية للاستقراء» فهو يرى ان غم المعرفة البشرية خصوصاً التعميمات الاستقرائية - لا يمكن تفسيرها على طريقة التوالي الموضوعي فقط، وحيث ان المنطق الصوري يتکفل فقط ببيان العلاقات الموضوعية بين المدرکات والمعلومات، اذن! ليس للاستقراء معالجة منطقية، وتنحصر معالجة مشكلة الاستقراء بالإيمان بطريقه التوالي الذاتي والمذهب الذاتي للمعرفة.<sup>٢</sup>

للحاجب الذاتي للمعرفة «الشخصي، النفسي» - في المذهب الذاتي للمعرفة - غم خاص به، وان الحالات السابقة في هذا الجانب تولد لزوماً الحالات اللاحقة. ولكن ليست هناك علاقة منطقية ارسطوية بين الحالات السابقة واللاحقة، ومن هنا - وبحكم عجز المنطق الصوري عن تقديم الشروط الالزمة لهذه الطريقة الجديدة في غم المعرفة البشرية - نجد أنفسنا بحاجة الى بناء منطق جديد يضع بين أيدينا المعايير والشروط الالزمة.<sup>٣</sup>

الendum الاستقرائي - حسب المؤلف - يؤمن به العقليون أنفسهم، ومن هنا -

١- المصدر السابق، ص ١٣٦.

٢- المصدر السابق، ص ١٤٠.

٣- المصدر السابق، ص ١٤١.

حيث اذعان المذهب العقلي قلباً ووجداناً بالتعيم الاستقرائي - سعى المناطقة العقليون الى تفسيره بطريقة «صورية - قياسية». ولكن - كما لاحظنا - لم يصاحب التوفيق سعيهم، وقاعدة «الاتفاق...» ليست لديها طاقة تحمل عبء خطير. اذن! ماهي النتيجة التي نستخلص؟ لا بد لنا من الاعذان بان التعيم الاستقرائي ليس له تفسير منطقي، وان المعرفة البشرية لا تتغذى عن طريق معايير المنطق الصوري فحسب. بل هناك طريقة أخرى، وهي عبارة عن تراكم قطرات الظنون «الجانب الذاتي والشخصي للمعرفة»، وتحويلها ضمن شروط خاصة الى يقين. والشروط الخاصة لتحويل الظن الى يقين يتکفل تحديدها المذهب الذاتي للمعرفة، لامنطق الاسطี.

نصل الآن الى ان للتعيمات الاستقرائية مرحلتين أساسيتين:

١- مرحلة التوالد الموضوعي.

٢- مرحلة التوالد الذاتي.

وعبر مرحلة التوالد الموضوعي يرتفع احتمال وجود علاقة بين «أ» و«ب» «الحادستان اللتان يُشاهد اقترانهما بشكل مكرر» الى درجة عالية جداً، من خلال متابعت الجزئيات، ومشاهدة المصاديق الخاصة. ويتحقق فهو هذا الاحتمال وفقاً لقواعد حساب الاحتمالات، ويتم بشكل كامل على أساس طريقة رياضية موضوعية «يعني لابلاقة لها بشخص العالم». عندئذ تنتهي مرحلة التوالد الموضوعي. وفي مرحلة التوالد الذاتي يتبدل الظن الذي نتج في المرحلة الأولى الى يقين، عبر عبور قنوات خاصة، يحددها ويعرّفها المنطق الذاتي للمعرفة، وعبر هذا الطريق نحصل على تعيم استقرائي يقيني. وهذا اليقين ليس يقيناً منطقياً، صورياً وقاماً على الشكل القياسي»، بل يقين موضوعي، يعني:

قائم على أساس القرآن.

وهانحن نصل الى مرحلة دراسة نظرية الاحتمالات. وهنا يكشف المؤلف بوضوح ايضاً عن بصيرة ونظر ثاقب صائب في معالجة هذا البحث العصي، الذي تزلق عنده الأقدام. والكتاب الذي يعتمد مرجعاً هنا لدراسة نظريات حكماء الغرب هو الترجمة العربية لكتاب «*Human Knowledge*» «المعرفة الإنسانية» لبرتراند راسل.

## حساب الاحتمالات

حساب الاحتمالات - كما نعرف - قسم كبير من الرياضيات، وهو أي حساب الاحتمالات نظير الهندسة يبدأ من مجموعة أصول « axioms »، ثم يتشعب إلى شعب كثيرة على أساس المعايير المنطقية والقواعد الرياضية، لينتني إلى موجود كبير، ليحسب بيده المقدرة مقدار احتمال الحوادث أو القضايا في الفروض المختلفة بشكل مدهش. ليس هناك خلاف بين أهل الفن فيما يتعلق بالحساب الرياضي للقيمة الاحتمالية. إنما ينصب الخلاف حول تعريف الاحتمال وتفسير مضمونه المعرفي الدقيق. يطرح الاستفهام الكبير، الذي يستنزف طاقات ذهنية عندما نقول: حينما ننجز بقطعة النقد فإن احتمال ظهور وجه الصورة هو  $\frac{1}{2}$ ، أو أن احتمال ذهابي إلى الدعوة هو  $\frac{1}{3}$ ، فهل الخبر بذلك عن وصف واقعي وخارجي «نظير الحرارة أو الوزن أو مكانها»، أم خبر عن حالتنا النفسية وحجم اطمئناننا؟ هل أن الاحتمال يرجع إلى الحوادث الخارجية أم أنه يرتبط بالقضايا المنطقية؟ هل أن احتمال صدق القضية «ظهور وجه الصورة» هو  $\frac{1}{2}$ ، أم أنه احتمال وقوع وجه الصورة خارجاً؟ وهل يمكن تفسير الحوادث المحتملة على أساس الواقع اليقينية؟ من هنا نشأت مدارس مختلفة في فلسفة الاحتمالات، وكان أشهرها المدرسة الكلاسيكية «لابلاس»، والمدرسة التكرارية «فون ميزس». وهناك فلاسفه مشهورون لهم آراء هامة في فلسفة الاحتمالات يمكن أن نذكر منهم: فون ميزس، رايشنباخ،

كارناب، بوير، دفينتي، كينز، ورامزي.

هناك نزاع بين فلاسفة العلم - منذ زمن بعيد - حول امكانية تعضيد ودعم قضايا العلم، وحول اسلوب هذا التعضيد، واتساع دائرة «منطق الاستقراء» في القرن الراهن، معلول - الى حد كبير - لتلك النزاعات العلمية المباركة.

اقتصر مؤلف كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء» على دراسة ونقد النظرية الكلاسيكية والنظرية التكرارية، ناقلاً ايامها عن كتاب راسل. كما ذكر بدهيات نظرية الاحتمالات ناقلاً لها عن الكتاب المذكور، وفق تنظيم البرفسور «بورد»<sup>١</sup>,<sup>٢</sup>. كما عرف الاحتمال الشرطي والمستقل ومبدأ الاحتمال العكسي و...، وشرح نظرية برنولي، ثم عكف على نقد التعريف المشهورة للاحتمال.

---

١- C.D.Broad نقلأعن Mind, No.210, p 98

٢- تلزم الاشارة الى ان الفلسفه اليوم يغدون - على الأغلب - من بدهيات كولمغروف (Kolmogorov)

## التعريف الكلاسيكي للاحتمال ونقده

يقول «لابلاس» ان الاحتمال يقوم على أساس علمنا من جهة، وعلى أساس جهلنا من جهة أخرى. وقد اتّخذت المدرسة الكلاسيكية في الاحتمال «زهر الترد، وقطعة النقد» مثالاً لها وعرقت الاحتمال كما يلي: تقسيم عدد الحالات المؤيدة للمطلوب على العدد الكلي لكل الحوادث الممكنة بالتساوي<sup>١</sup> (مثل احتمال ظهور وجه الصورة  $\frac{1}{4}$  حيث نتج عن تقسيم حالة واحدة وهي ظهور وجه الصورة على حالتين وما ظهور وجه الصورة والكتابة).

نخن نعرف ان هناك اعتراضين أساسين - في تاريخ فلسفة الاحتمالات - وجها الى هذا التعريف: أولها: الدور، والثاني: قصور التعريف وعدم شموله. اما الدورفلان التعريف يُعرف الاحتمال بالاحتمال، ويختلط - أساساً - بين الاحتمال والامكان. فهل ان تساوي الامكان الذي ورد في التعريف يعني شيئاً آخر غير تساوي الاحتمال؟ واذا كان كذلك فقد أخذ مفهوم الاحتمال في تعريف الاحتمال. واذا كان المراد من الامكان الامكان الذاتي الفلسفي فكل الماهيات متساوية الامكان، والامكان الفلسفي - من حيث الأساس - لا يقبل الشدة والضعف، وليس أمراً تعرض عليه الكمية. مضافاً الى ذلك فهذا التعريف غير شامل؛ حيث ان ظهور أحد وجهي النقد في قطع النقد غير المتوازنة - وان كان احتمال وقوع كلا

١ - يقوم هذا التعريف على اصل principle of indifference «مبدأ اللاتسايز».

الوجهين متساوياً وفق التعريف - يزيد في مراته على ظهور الوجه الآخر عملياً.  
ومن هنا فاما ان يكون هذا التعريف صادقاً على قطع النقد وزهر الترد  
المتوازن فقط فيكون التعريف غير شامل، واما ان يكون باطلأً على كل  
التقادير، وقطع النقد غير المتوازنة تنتقضه.

## التعريف التكراري للاحتمال ونقده

بغية تجنب المشكلات التي أثيرت حول التعريف المقدم، ولأجل تعريف تجربى للاحتمال عرقت المدرسة التكرارية للاحتمال الاحتمالي على أساس الامكان المنطقي، بل على أساس الواقع الخارجى. ذهب «فون ميزس» إلى أن موضوع علم الاحتمالات سلاسل ومجاميع الأحداث، كمجموعه الغازات، وبمجموعه الرجال في سن الأربعين، وبمجموعه وجه الصورة والكتابه، فهذه المجاميع هي التي تشكل الأرضية والجسد الواقعي لحساب الاحتمالات. خلال هذه المجاميع<sup>1</sup> يتكرر حدوث بعض الأوصاف، ومن ثم اذا كان عدد أعضاء بمجموعه من المجاميع  $(n)$  واتفاقاً أنَّ حدثَ الوصف  $(A)$  في  $(m)$  من المرات، فسوف يكون احتمال الوصف  $(A)$  هو  $\frac{m}{n} = P(A)$ . وكلما كان العدد  $(n)$  مرتفعاً فاحتمال  $(A)$  سوف يميل إلى الثبات والتحديد. يقول «فون ميزس»: إن «جون فن»<sup>2</sup> وأخرين تقدموا في إطار هذا الاتجاه إلى هذا الحد، لكنهم أغفلوا القانون الثاني الذي يتمم ويكمم القانون الأول، أغفلوا أن المجموعة يلزم أن تتشكل من أعضاء اتفاقية أو عشوائية<sup>3</sup>، المؤشر على عشوائية الأعضاء هو

---

1 - على حد تعبير فون ميزس - collective.

2 . Venn

3 . random

انه لا يمكن لأي مقامر عن طريق تكرار المجموعة ان يزيد في حظه بالنجاح<sup>١</sup>، او ان النسبة  $\frac{m}{n}$  لاختلف في اي من المجموعات اللاحقة<sup>٢</sup>.

من الواضح ان التعريف المتقدم لايشمل الحوادث الفردية، بل يفسر فقط احتمال الحوادث التي تكون عضواً في مجموعات أكبر. والشهيد الصدر - في الوقت الذي يوافق على ان هذا التعريف يستوعب كل بديهيات نظرية الاحتمال - يسجل الاعتراض المتقدم على التعريف ايضاً. وقد حاول «راسل» و«رايشنباخ» الرد على هذا النقد، لكن محاولتهم لم تقع مورداً قبولاً لدى الباحثين، ولايزال النزاع حول هذا الموضوع قائماً.

---

١- يطلقون على هذا المفهوم قانون يأس المقامرين

(Law of Excluded Gambling System)

شرطة عشوائية المجموعة كشف عنه وطرحه Church و Wald . راجع:

*Mathematical Theory of Probability and Statistics*, R. Von Mises

1963, pp 39-43.

2. subsequence

## تعريف الشهيد الصدر للاحتمال

يأتي الآن دور السيد الصدر ليطرح تعريفه للاحتمال، بحيث يكون مقبولاً قلباً وفطراً، ويكون مستوعباً لبدهيات حساب الاحتمال، كما يكون سليماً من الاشكالات التي عانى منها ماتقدم من تعريفات. وقد جاؤ هنا الى العلم الاجمالي ايضاً، والعلم الاجمالي - كما لاحظنا - عبارة عن يقين بعضو غير محدد ضمن مجموعة محددة. فتحن نواجه في كل علم اجمالي اربعة أمور:

الأول: العلم بشيء غير محدد.

الثاني: اعضاء المجموعة التي يعتبر كل عضو فيها امراً محتملاً، وهي متعلقة بـ.

الثالث: مجموعة الاحتمالات التي يطابق عددها عدد اعضاء مجموعة العلم الاجمالي.

الرابع: استقلال اعضاء المجموعة، والتتافي بينها.

من هنا فالاحتمال دائماً عضو في مجموعة احتمالات، وقيمة تساوي ناتج قسمة رقم يقيننا على عدد اعضاء مجموعة العلم الاجمالي، ومن الواضح ان الاحتمال في هذا التعريف ليس علاقة خارجية بين الحوادث، وليس مجرد تكرار مجموعة أخرى، بل هو تصديقنا بدرجة خاصة من الاحتمال.<sup>١</sup>

١- الاسس المنطقية للاستقراء ص ١٩٠-١٩١.

سيأتي الشهيد الصدر لاثبات وفاء هذا التعريف ببدويات نظرية الاحتمال. ولكن يحسن بنا ان نلتفت هنا الى ان السيد الصدر يعتقد من ناحية كما يعتقد «كارناب» و«رامزي» ان الاحتمال عبارة عن لون من التصدق الظني والاعتقاد القلي الموجه.<sup>١</sup> ويفيد من ناحية أخرى من كلام نظريي الاحتمال الكلاسيكية والتكرارية لِيُحَكِّم تعريفه ويجنبه الخلط. فهو يعتقد بضرورة تحديد الوجوه الممكنة لوقوع الحادثة الخاصة بالاستعانة بالتجربة والتقسيمات العقلية، ثم يُؤْتَى على تشكيل مجموعة محددة من هذه الوجوه، ثم يحدد احتمال كل وجه خاص من هذه المجموعة وفقاً للتعريف أعلاه.

تشكيل مجموعة محددة من الوجوه الممكنة امرٌ مطابق لما يريده التعريف الكلاسيكي، والافادة من التجربة لتشكيل هذه المجموعة هو عين ماتسعني اليه النظرية التكرارية. والخصوصية الأخرى في تعريف السيد الصدر هي اعتبار الاحتمال من جنس العلم، لامن قبيل الأوصاف الخارجية للحوادث والأشياء، وهذا المفهوم للاحتمال هو عين ماتتبناه مدرسة كارناب وأخرين «سابجكتيوист». مضافاً الى ان شمول هذا التعريف ثابت لدى الشهيد الصدر، حيث يشمل هذا التعريف الحوادث الفردية الخاصة ايضاً. اذ لوافترضنا اننا لم نستطع احياناً لعدم وضوح الكتابة من تميز الكلمة المكتوبة، وهل انها «خط» أم انها «حظ» فنحن نواجه في هذه الحالة مجموعة مؤلفة من عضويين، احتمال كل واحد منها يساوي  $\frac{1}{2}$ . وقد صرّح «فون ميزس» بان تعريف الاحتمال لايشمل مثل هذه الموارد. لكن تعريف الشهيد الصدر،

---

1. degree of rational belief

الذى يقوم على اساس تشكيل مجتمع محددة الأعضاء يبقى مصنوناً من هذا الحال.

لم تنته المشكلة بعد، فالباحث يواجه صعوبة كبرى في اسلوب تعين اعضاء المجموعة. فحينما نعلم ان واحداً من ثلاثة اشخاص «محمد، محسن، علي» سوف يأتي قطعاً هذه الليلة الى منزلاً، فسوف نواجه مجموعة ثلاثة اعضاء من العلم الاجمالي. واحتمال بحث كل عضو يساوي  $\frac{1}{3}$ . السؤال الان هو: اليمكن ان تكون المجموعة مؤلفة من عضوين، الأول مايبدأ اسمه بـ«م»، والثاني ما لم يبدأ اسمه بـ«م»، وفي هذه الحالة يكون احتمال بحث العضو الأول «مايبدأ اسمه بـ«م»» يساوي  $\frac{1}{2}$ ، واحتمال بحث على يساوي  $\frac{1}{4}$ ، (في حين كان احتمال بحث علي في ضوء الحساب الأول يساوي  $\frac{1}{3}$ ).

وهذه مشكلة يواجهها «كينز» وغيره من اتباع قاعدة «اللاتمايز»<sup>١</sup>، فحينما نعطي لكل عضو من أعضاء المجموعات نصيباً متساوياً من العلم الإجمالي، يلزمنا الوقوع في التناقض أعلاه أيضاً، مالم نجد حلاً لذلك. ولاحاجة بنا لنكرر ان النظرية التكرارية في حrz من هذا النقد، حيث ان الاحتمال فيها يستخلص من التكرار التجربى للحدث المطلوب ضمن فئة عينة. اما في ضوء المدرسة المنطقية للاحتمال «التي تعد الاحتمال علاقة بين القضايا»، وفي مدرسة «لابلاس»، وفي ضوء نظرية الشهيد الصدر «التي هي خليط من التجريبية والمنطقية و«لابلاس» وفون ميرس» تبقى المشكلة قائمة أمامنا.

## 1. principle of indifference

كتب «كينز» في دراسته المهمة والمشهورة «رسالة في الاحتمال» بقصد معالجة هذه المشكلة مابلي: «افتراض ان الأعضاء التي نريد اثبات تساوي احتمالاتها اعتماداً على قاعدة «اللاتمايز» عبارة عن:  $\phi(a_1)$ ،  $\phi(a_2)$ ، ...،  $\phi(a_n)$  ، على افتراض  $h$ . فالشرط اللازم لاجراء قاعدة اللاتمايز هو ان هذه الأعضاء بالنسبة للبيئة  $(h)$  تأتي على صورة  $(x)\phi$ ، ولا تكون صالحة للتقطیم.»<sup>1</sup> ان هذا الأسلوب من المعالجة يمثل حلاً موفقاً للمجموعة المنفصلة الأعضاء، لكنه لا يجعل مشكلة بالنسبة للأعضاء المتصلة. فاذا علمنا ان نسبة الماء الى الخل في اناءما ثلاثة اضعاف في حدها الاكثر (او ان حدها الاقل  $\frac{1}{3}$ )، واردنا ان نتعرّف على قيمة احتمال ان تكون النسبة ضعفين فسوف نصل الى نتيجتين مختلفتين وفقاً لمبدأ اللاتمايز:

$$\text{احتمال } \left( \frac{\text{الماء}}{\text{الخل}} < \frac{1}{2} \right) = \frac{\frac{1}{2} - \frac{1}{3}}{\frac{1}{2} - \frac{1}{3}} = \frac{1}{16}$$

$$\text{احتمال } \left( \frac{\text{الماء}}{\text{الخل}} > \frac{1}{2} \right) = \frac{\frac{1}{2} - \frac{1}{3}}{\frac{1}{2} - \frac{1}{3}} = \frac{10}{16}$$

وبعامة اذا كان  $(n)$  بين  $(A)$  و $(T)$ ، واردنا حساب قيمة احتمال ان يكون  $(n)$  بين  $(H)$  و $(A)$  (الذين هما بين  $A$  و $B$ ) فسنصل الى تناقض ظاهر «بارادوكس» اذا اجرينا حسابنا على  $\frac{n}{n}$ :  $A \rightarrow n \rightarrow B$ . أفاد المرحوم الصادر في علاج المشكلة من هذا الأسلوب ايضاً. يعني اصرّ على ضرورة رعاية عدم صلاحية التقسيم. (على انه لم يذكر ان ذلك قد

---

1. *Treatise on Probability*, (1921), p 60.

استقاء من كتاب «راسل» في الوقت الذي طرح فيه «راسل» نفس المشكلة وجواب كينز بشكل أوضح وأسلسل).<sup>١</sup>  
القاعدة التي أتبعها الشهيد الصدر في هذا المجال كالتالي:

الطريق الأول: أ - اذا أمكن تقسيم أحد الأطراف، وكان بالامكان اجراء تقسيم مشابه في سائر الأطراف الأخرى، فلا بد من اجراء ذلك.  
ب - اذا كان التقسيم ميسراً في احد الاطراف، وكان اجراء تقسيم مشابه في الأطراف الأخرى غير ميسراً، يجب اجراء التقسيم في الطرف الذي يمكن فيه.<sup>٢</sup>

الطريق الثاني: حينما يكون بعض اطراف العلم الاجيالي صالحأ للتقسيم، يلزم اجراء هذا التقسيم، اذا كانت اقسامه اصلية. اما اذا كانت الاقسام فرعية فالتقسيم غير معتبر. (الحالات الفرعية حالات متفرعة على وجود طرف العلم الاجيالي، مثل الملبس، بينما الحالات الأصلية حالات لها دخل في اصل وجود طرف العلم الاجيالي).<sup>٣</sup>

المشكلة الثانية أكثر أهمية من المشكلة الأولى، وهنا يكتب السيد الصدر: يبدو ان تعريفنا وما ذكرناه من شمول له يؤدي بنا الى نتائج غريبة جداً، حيث يمكن ان نقول عن آية امرأة حامل ان احتمال ولادتها ذكرأ أو أنثى أو

١. *Human Knowledge, Its Scope and Limits*, (1976), p 375.

٢ - الأمس المنطقية للاستقراء، ص ٢٠٢.

٣ - الأمس المنطقية للاستقراء، ص ٢٠٧-٢٠٥.

خنثى يساوي  $\frac{1}{3}$ ، بينما الواقع العملي ليس كذلك. فمن أين نشأ هذا الخطأ؟

وجواب السيد الصدر على هذا الاستفهام هو: إننا غفلنا في تكوين العلم الإجمالي الثلاثي الأطراف عن علم إجمالي أوسع، ومن هنا انتهينا إلى هذه النتيجة النادرة. أجل؛ فإذا قطعنا علاقتنا بعالم الخارج فسوف لا نجد سوى ثلاثة شفوق (وهذا هو الخصر المنطقي في النظرية الكلاسيكية للاحتمال)، أما إذا التفتنا إلى عالم التجربة والاستقراء ووجدنا أن نسبة الخنثى في المواليد مثلاً يساوي  $\frac{1}{11}$  فسوف يتولد لدينا علم إجمالي جديد. وهذه النسبة تقول لنا - في الواقع - إذا كان هناك فرضاً « $11\%$ » عاماً في تكوين هوية الوليد، عشرة منها تنفي كونه خنثى، في هذا الضوء يصبح احتمال كون الوليد خنثى في كل حامل هو  $\frac{1}{11}$ . من هنا تتضح لنا درجة تأثير معلوماتنا الاستقرائية على تشكيل مجموعة العلم الإجمالي، ومن هنا تتدخل في تحديد درجة الاحتمال.<sup>١</sup>

في هذا الضوء يتضح بشكل أكبر ما تقدم مثاً من أن المرحوم الصدر يجمع بين النظريتين التكرارية والكلasicية، ويؤكد على ضرورة الافادة من التجربة في تحديد الاحتمال.

«ونستخلص مما تقدم أن الاستقراء يؤدي إلى الاقتراب باحتمالاتنا إلى الحقيقة، ولكن هذا لا يعني ربط تحديد درجة الاحتمال بالتكرار مباشرة، بل أن الاحتمال دائماً يقوم على أساس العلم الإجمالي، والاستقراء يقرب الاحتمال من الحقيقة عن طريق تعزيز العلم الإجمالي وتأثيره». <sup>٢</sup>

١- الأسس المنطقية، ص ٢٢٠-٢٢١.

٢- الأسس المنطقية للاستقراء، ص ٢٢٢.

## دراسة الدليل الاستقرائي في مرحلة التوالي الموضوعي

بعد ما تقدم من بحث يتناول المؤلف بشكل تفصيلي مشبع بديهية الحكومة (يعني: حكومة العلم الاجمالي، ضمن شروط خاصة، على علم اجمالي آخر)، ثم يبدأ - بعد انتهاء بحث نظرية الاحتمال وبديهياتها - بدراسة الدليل الاستقرائي في مرحلة التوالي الموضوعي. وعبر هذا البحث ينقل وينقد المؤلف اراء علماء كلا بلاس، وكينز، وراسل، ويطرح نظريته حول الاستقراء بشكل مفصل واستدلالي. هناك باحثون نظير «لا بلاس» استهدفو بالافادة من حساب الاحتمالات احكام ودعم التعميمات الاستقرائية، لكنهم لم يفلحوا، ولم يقفوا على سر المسألة المنطقية. «راسل» واتباعه ذهبوا الى ان تبرير التعميم الاستقرائي يتوقف على اضافة بديهيات خاصة لبعض بديهيات نظرية الاحتمالات. اما المرحوم الصدر فهو يسلك طريقاً بدليعاً، نتيجة محاولاته البينة في تعريف وتحديد الاحتمال، ولا يحتاج في طريقه لأية مصادرة سوى بديهيات حساب الاحتمال:

«اني اريد في هذا البحث ان اثبت ان الاستقراء يمكنه ان ينتهي قيمة احتمال التعميم، ويرتفع بها الى درجة عالية من درجات التصديق الاحتمالي، مستنبطناً ذلك من نفس نظرية الاحتمال - بتعريفنا المتقدم لها - وبديهياتها، من دون حاجة الى مصادرات اضافية يختص بها الدليل الاستقرائي، أي ان الاستقراء ليس الا تطبيقاً للاحتمال بتعريفه وبديهياته

التي عرفناها، ويعکن عن طریقه اثبات التعمیم الاستقرائي بقیمة احتمالية  
كبیرة جداً»<sup>۱</sup>

وفي هذه المراحل من البحث لا يلزم المؤلف الا القبول بأنَّ ليس هناك دليل على نفي العلية (يعني: ان العلية ليست محالاً عقلياً). وهذا وحده يمكن لنظرية الاحتمال ان ترتفع بالقیمة الاحتمالية للتعیینات الاستقرائية. وبعبارة أخرى: ليس هناك أي أمل - مع الایمان بالصدفة المطلقة، ونفي العلية الخامس - في امكانیة الافادة من نظرية الاحتمالات لتسديد الدليل الاستقرائي. ومن الواضح ان الذي يحتاج الى دليل هو نفي العلية، لا التوقف بشأنها وعدم اعطاء رأي فيها. ومع عدم الایمان باستحالة العلية، وتوفیر امكانیة افتراض علاقة ضرورة بين «أ» و«ب»، يمكن حينئذ - حسب نظر المؤلف - تسمیة احتمال وجود هذه العلاقة عبر التجارب المتكررة الى أعلى حد، وفي نفس الوقت يمكن خفض احتمال تأثير العامل الغريب «ت» الى أدنى الدرجات، وامکانیات حساب الاحتمال وتوقعنا منه لا يتعدى أكثر من ذلك . ويعتقد المرحوم الصدر ان أولئك الذي حاولوا تفسیر الاستقراء على أساس حساب الاحتمال بشكل مباشر «نظير: لابلاس، وكينز»، ولم يحددوا موقفاً من العلية لأنفیاً ولا ثباتاً لم تثمر محاولاتهم، ومالم يحددوا موقفهم ازاء العلية بشكل واضح تبقى نتائج محاولاتهم على ماعليه من غموض. وقد نقل ونقد «راسل» في كتابه «المعرفة الإنسانية» مقولات «لابلاس» و«كينز». فاذا كان لدينا من «A» العدد «n»، وعشنا على مجموعة لنفرض عددها «m»

۱- المصدر السابق، ص ۲۵۲.

من «A» هي «B»، فسوف يصبح - حسب رأي لابلاس - احتمال ان يكون «A» اللاحق «B» هو:  $\frac{m+1}{m+2}$  ، واحتمال ان يكون كل «A» «B» هو:  $\frac{m+1}{n+1}$  . ومن الواضح ان هذا الاستنتاج يقوم على أساس افتراض أن يكون احتمال كون كل «A» «B» مساوياً لـ  $\frac{1}{n}$  ، وهذا الافتراض باطل حسب وجهة نظر «راسل».

وقد سلك «كثير» هذا الطريق ايضاً، فيأخذ أولاً بنظر الاعتبار الاحتمال القبلي<sup>1</sup> للفرضية «H»، الذي هو «P<sub>1</sub>»، ثم يستقرأ الشواهد المؤيدة لهذا الفرض «e<sub>1</sub>، e<sub>2</sub> و...»، فيرفع احتمال صحة «H»، ليصل أخيراً إلى «P<sub>2</sub>»، الاحتمال النهائي للفرضية «H». ثم لكي يتضح ان «P<sub>2</sub>» يسير نحو «1»، يسعى لتحديد قيمة احتمال وجود جميع تلك القرائن مع خطأ الافتراض «H». ومن خلال اثبات ان «p<sub>0</sub>» يسير نحو الصفر، يثبت ان «P<sub>2</sub>» يسير باتجاه الواحد.

وهذه المحاولات - من وجهة نظر مؤلف الأسس المنطقية للاستقراء - التي تمت مع اغفال العلية لاتفاقاً بالغرض، ولا يمكنها ان تثبت ان اجراء حساب الاحتمالات يرفع قيمة التعميمات الاستقرائية. كما يعتقد «راسل» أيضاً بفشل هذه المحاولات، وخلال استخلاصه لنتائج البحوث المتقدمة في نهاية فصل «الاحتمال والاستقراء» من كتابه المتقدم يقول:

«ليس هناك أي دليل في نظرية الاحتمالات يسمح لنا رياضياً باحتساب

استقراء خاص أو عام، مهما كان عدد الشواهد المؤيدة كبيراً»<sup>2</sup>

1. *a priori*

2. *Human Knowledge*, p 417.

ان بحث مؤلف «الأسس المنطقية للاستقراء» بقصد عقم هذه المحاولات بحث مستوعب وعلمي، يدلل على عمق بصيرته ونظرته الاجتهدية، وينبغي ان يراجع القراء الكتاب نفسه مراجعة دقيقة ليقفوا على دقة وعمق الموضوع. وقد لخص المؤلف نتيجة هذا البحث المهم كما يلي:

«أولاً: ان المرحلة الأولى من الدليل الاستقرائي (وهي التي نطلق عليها اسم المرحلة الاستنباطية) يمكن أن نعتبرها تطبيقاً دقيقاً لنظرية الاحتمال بالتعريف الذي اختزنه، ولا يحتاج الدليل الاستقرائي في هذه المرحلة الى أي مصادرة تتوقف على ثبوت مسبق، سوى مصادرات نظرية الاحتمال نفسها.

ثانياً: ان المرحلة الاستنباطية من الدليل الاستقرائي - رغم عدم احتياجها الى أي ثبوت مسبق لمصادرات أخرى اضافة الى مصادرات نظرية الاحتمال - تتوقف على افتراض عدم وجود مبرر قبلي لرفض علاقات السبيبة بمفهومها العقلي أي للاعتقاد بعدمها....

ثالثاً: ان الدليل الاستقرائي الذي يحتاج فقط الى افتراض عدم وجود مبرر قبلي لنفي علاقة السبيبة، يمكنه ان يثبت بنفسه - وبالطريقة العامة التي حددها له في مرحلته الاستنباطية - علاقة السبيبة العدمية بمفهومها العقلي أي استحالة الصدفة.»<sup>١</sup>

١- الأسس المنطقية للاستقراء، ص ٣٠٠-٣٠١.

### الشروط الالزمة لصحة الاستقراء في المرحلة الاستنباطية

الصفحات «٣٤١ - ٣٥١» صفحات خطيرة من صفحات الكتاب. لقد شرحت عبر هذه الصفحات الشروط الالزمة لصحة الاستقراء في المرحلة الاستنباطية. كل استقراء يكشف الاقتران بين «أ» و«ب»، ونظرية الاحتمال تبني قيمة احتمال وجود علاقة بين «أ» و«ب». ولكن كل ذلك إنما يكون منتجًا إذا كان الاستقراء - في الواقع - منصباً على الإلفات. وعلى حد تعبير المؤلف: يجب أن تكون هناك وحدة واشتراك مفهومي بين الإلفات، ولا يمكن أن تكون فئة مصطنعة واعتباطية.

السؤال المهم الذي يتبثق في الذهن هنا هو ان الوقوف على ان «(أ)»، و«(أ٢)»، و«(أ٣)»... من فئة الإلفات لا يتيسر إلا بالاستقراء، وهذا ينتهي بنا إلى تسلسل. والمؤلف أجل الإجابة على هذا الاستفهام إلى الفصول اللاحقة من الكتاب.

مضافاً إلى ذلك ، فالامر لا ينحصر في ضرورة ان تكون الإلفات - في الواقع - «أ»، بل لابد ان لا توجد خاصية مشتركة تميز الإلفات التي شملتها التجربة عن إلفات أخرى.

فلو افترضنا ان جميع تجاربنا انصبت على الأفراد الذين تنتهي دمائهم الى صنف «AB» فلا ينبغي تعميم نتائج تجاربنا على كل بني الإنسان، فرغم ان كل افراد الصنف «AB» انسان، لكن هذه الخصوصية تمنع من تسريحة

التعيم، اذ من الممكن ان يكون المرض الذي اكتشفناه في افراد هذه الفتة  
مختص بهذا الصنف، وليس موجوداً لدى الآخرين.

مثال المؤلف في هذا المجال مأخوذ من مثال لأبي علي «ابن سينا» في  
منطق الشفاء «لكن المؤلف لم يذكر المصدر». والمثال هو: اذا اختربنا عشوائياً  
انساناً من كل بلد في العالم، وتكونت لدينا مجموعة من الناس، وعند فحص  
عدد من افراد هذه المجموعة يتبين لنا انهم بيين، فلا يمكن ان نستنتج ان جميع  
افراد المجموعة بيين، اذ ليست هناك وحدة مفهومية بين افراد هذه المجموعة،  
بل هي فئة اصطناعية، ولكن اذا كوتا فئة من الزنوج، ووجدنا ان بعضهم  
سوداً، يمكن ان نستنتاج ان كل زنجي اسود. كما لا يمكن تعليم نتيجة - فحص  
الزنوج وكشف صفة خاصة بهم - على سائر بني الانسان؛ اذ رغم ان الزنوج  
من الناس، لكنهم فئة خاصة من بني الانسان، وما يصدق عليهم من حكم  
استقرائي، لا دليل لصدقه على الآخرين.

ان ما يدعوه «ابن سينا» بخطأ التجربة، الذي يتحمل مسؤوليته «أخذ  
ما بالعرض مكان ما بالذات» هو الذي أثار هذا القلق لدى الشهيد الصدر،  
ودفعه للإلزام بمثل هذا الشرط، (الذي لا يتحقق).

ابن سينا في منطق الشفاء «كتاب البرهان» كتب قائلاً:

«... فان التجربة كثيراً ماتغلط ايضاً اذا اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات  
فتوقع ظناً ليس يقيناً. وانما يقع اليقين منها ما تحقق ان كان تجربة وانجز فيها  
الشيء المغرب عليه بذاته. فاما اذا اخذ غيره مما هو اعم منه او احسن، فان  
التجربة لا تفيد اليقين. ولسنا نقول ان التجربة امان عن الغلط ... وهذا  
يكون اذا امّا ان يكون هناك اخذ شيء بالعرض، وذلك ان تكون اوصاف

الشيء معلومة لنا، ثم كان يوجد دافعاً أو في الأكثُر بوجوهه أمر، فإذا لم يوجد ذلك الأمر...»<sup>١</sup>.

وكلام «ابوعلي» اعلاه مؤشر على مدى تزلزل قاعدة «الاتفاق...»، فأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات لا يفيد إلا امكانية اقتران امرتين غريبتين في موارد كثيرة، وهذا الاقتران يقع المحرّب في الخطأ. يعني: ان الاقتران الاتفاقي ممكِن، وليس بمحال.

---

١- ابن سينا، الشفاء، النطق، البرهان، تحقيق ابوالملا عفيف، القاهرة-١٩٥٦، ١٦٧-١٦٨.

## نقد وجهة نظر الشهيد الصدر

حقاً! كيف يمكن أن تكون جميع صفات الشيء موضع التجربة معلومة لنا، بحيث نجزم بأن خصوصية هذا الشيء لا تعزله عن سميته؟ وهل ان دور العلم أمر آخر غير انه يسعى دائماً لاكتشاف أو فرض صفات جديدة للأشياء؟ ان جميع أولئك الذين حسروا ان مشكلة الاستقراء يسيرة على الحل كانوا يذهبون الى الاعتقاد السطحي: اننا اذا أجرينا التجربة على الانسان أو الخشب، يمكن ان نعمم نتيجتها على كل انسان أو كل خشب، حيث اننا نعرف هذه المفردات بشكل جيد، فالانسان انسان، والخشب خشب، او «عصن الورد يعطي ورداً في كل مكان»، وغفلوا عن ان اعتبار موجود ما انساناً او خشباً أمر استقرائي بنفسه فنحن نذهب الى ان الشيء «(x)» خشب، من خلال ملاحظة بعض الصفات فيه ...  $\alpha - \beta - \gamma$  ، ومن خلال ملاحظة بعض الصفات ...  $\alpha' - \beta' - \gamma'$  تعد موجوداً ما انساناً، ولكن أليست هذه الملاحظة نفسها ملاحظة استقرائية عقيمة، فتقول حيث اننا وجدنا ...  $\alpha$  و  $\beta$  و  $\gamma$  مقارنة للانسانية في موارد كثيرة اذن لابد أن يكون الأمر كذلك في كل الموارد؟ وأليس ذلك خرقاً للقاعدة المنطقية السديدة «اذا كان كل انسان (x) و (y) و (z) كل مجموعة من  $\alpha$  و  $\beta$  و  $\gamma$  انساناً بالضرورة؟ من هنا يتضح لنا انه على الرغم من الدقة المنطقية والرياضية، التي تتمتع بها الشهيد الصدر، والتي تستحق التقدير، فالشرط الذي اشترطه للاستقراء السليم شرط

لايتحقق، وبذلك تترنّز نتائج كل الجهد اللاحق على افتراض سلامتها. وتكون مشكلة الاستقراء<sup>1</sup> - أساساً - في عدم امكانية التعرف على طبائع الاشياء ووحدتها المفهومية وصورتها النوعية المشتركة، وحيث ان الأمر كذلك فلaimكن لايـة إبرة منها دقت ان ترتفع الاستنتاج الاستقرائي، نعم محاولة الشهيد الصدر محاولة عظيمة ومعقدة ومبدعة، الا ان المؤسف حقاً ان الدار خربة من الأساس.

ذكر «راسل» فاذاج لاخطاء التعميمات الاستقرائية، وقد جاء المرحوم الصدر على هذه الفاذاج، ليثبت ان هذه الاستقراءات لا توفر على الشروط الالزمة للصحة. مثال: كل الأعداد الأصغر من  $(n)$  لا تقبل القسمة على  $(n)$ ، ونستطيع ان نجعل  $(n)$  كبيراً مائشأ، وبذلك نحصل على القدر الذي نشاء من الشواهد لصالح «لا عدد قابل للقسمة على  $(n)$ »، وهذه النتيجة باطلة بداعه. وفقد المرحوم الصدر السليم هو فقدان هذا المثال لشرط «عدم وجود خاصية مفهومية»، فالاستقراء استوعب اعداداً تميّز عن سائر الأعداد الأخرى في «انها أصغر من  $(n)$ »، ومن هنا فالتعيم القائم على هذا الأساس عقيم.

مثال آخر: حينما يشاهد شخص بعض الخراف في مدينة بغداد، فيحكم بأن كل الخراف في بغداد. يعتقد المؤلف هذا الاستنتاج: إننا قلنا ان الدليل الاستقرائي يصل إلى التعيم عن طريق اثبات السبيبية، فاهي السبيبية التي تفضي إلى التعيم في هذا المثال؟ فهل ان الخراف علة لمدينة بغداد أم ان مدينة بغداد علة للخراف؟

---

1. problem of induction

## مرحلة التوالي الذاتي

تناول مانصر من بحث الاستقراء، ونظرية الاحتمال، وتعريفه السليم، والشروط المطلوبة والنهج السليم للاستقراء التجاري. واتضح لنا ان التجربة ترتفع بتصديقنا الى درجة احتمالية عالية. يعني: ان التجربة والاستقراء لا تمنع لنا في الحد الأعلى سُوءَ ظن قوي بالتعيم الاستقرائي. بعد ذلك تبدأ مرحلة التوالي الذاتي، يعني: المرحلة التي يتبدل خلالها الظن بchein تحت شروط وضوابط خاصة، وتنتهي المقدمة الظنية - وفق المعاير الخاصة بالمذهب الذاتي للمعرفة - يقيناً ذاتياً.

## القسم الثلاثي لليقين:

في بداية هذا البحث المهم والمبتكر يميز المؤلف بين ثلاثة ألوان من اليقين: اليقين الذاتي، اليقين الموضوعي، اليقين المنطقي.

البيين المنطقي أو الرياضي، وهو الذي يتجلّى في الاستنتاجات واللازمات المنطقية، والقضايا التكرارية «*Tautology*»، وهذا اليقين نفسه مركب من تصديقين: تصديق بالقضية أو العلاقة الخاصة، وتصديق بعدم صحة نقايضها. ومل هذه العلاقة المنطقية اليقينية قائمة بين قضيتي: «*زيد انسان عالم*» و«*زيد انسان*».

البيين الذاتي، يعني الجزم والقطع الذهني وال النفسي بأمر من الأمور. وهذا

اليقين يقابل الشك. الشك حالة نفسية، واليقين الذاتي حالة نفسية أيضاً، فهي مجرد خطور القضية في الذهن والاعتقاد القاطع بها، كما لو تيقن شخص بمجرد رؤية كتابة مالها خط صديقه، أو الاطمئنان القاطع بصحة كلام شخص.

اليقين الموضوعي، يعني: اليقين المبرر، ذو الدليل، الذي يقوم على أساس القرآن والشاهد الموضوعية. افترض ان شخصاً دخل مكتبه، فوجد ان مكان احد الكتب خاليأ، فجزم ان الكتاب المفقود هو «حديقة سعدي» [گلستان سعدي]، ثم أخذ يبحث فوجد قصاءً وقدراً ان الكتاب المفقود هو «حديقة سعدي»، في حين هذا الشخص هنا يقين ذاتي واطمئنان قلبي، وحيث انه قد وقع مطابقاً للواقع ايضاً فهو حق وصحيح. الا انه في الوقت ذاته يقين نادر، اذ ليس لدى الشخص قرينة او شاهد يبرر له الاعتقاد بتلك القضية، فيقينه ليس مبرراً ولا مستدلاً، ولا تسجم درجة التصديق في هذا اليقين مع القرآن الموضوعية والمبررات الخارجية:

«ومن هنا نصل الى فكرة التمييز بين اليقين الذاتي واليقين الموضوعي، فاليقين الذاتي هو التصديق بأعلى درجة ممكنة سواء كان هناك مبررات موضوعية لهذه الدرجة أم لا، واليقين الموضوعي هو التصديق بأعلى درجة ممكنة على ان تكون هذه الدرجة متطابقة مع الدرجة التي تفرضها المبررات الموضوعية. او بتعبير آخر: ان اليقين الموضوعي هو ان تصل الدرجة التي تفرضها المبررات الموضوعية الى الجزم.»<sup>۱</sup>

۱- الأنس، ص ۳۶۰.

«وهكذا نعرف: ان اليقين الموضوعي له طابع موضوعي مستقل عن الحالة النفسية والمحظى السيكولوجي الذي يعيشه هذا الانسان أو ذاك فعلاً، واما اليقين الذاتي فهو يمثل الجانب السيكولوجي من المعرفة.»<sup>١</sup>

ومن الواضح ان هناك احتمالاً موضوعياً الى جانب اليقين الموضوعي، كما ان هناك احتمالاً ذاتياً الى جانب اليقين الذاتي.

اما ادعاء المؤلف هنا فهو: ان اشكال اليقين الموضوعي تشبه تماماً القضايا المستنيرة بعضها من البعض الآخر، والتي تحكمها علاقات لزومية، ثم - بحكم استحالة التسلسل - لا يمكن هذا الاستنتاج، دون التوفير على يقين موضوعي أولي وبدهي، ومن هنا لا بد من الازعان بمصادرة مفادها: «ان هناك درجات وتقييمات بدائية أولية وغير مستبطة، اذ مالم تكن هناك درجات تتمتع بالصحة الموضوعية بصورة مباشرة، لا يمكن ان توجد درجات مستبطة.»<sup>٢</sup>

---

١- الأنس، ص ٣٦٠.

٢- الأنس، ص ٣٦٢.

## نحو المعرفة البشرية في ضوء المذهب الذاتي

نأتي هنا لنرى اسلوب نحو المعرفة البشرية وفق المذهب الذاتي. حينما نستنتج من بديهيات الهندسة الاقليدية ان مجموع زوايا المثلث يساوي قائمتين فاستنتاجنا هنا منطقي - قياسي، ارسطي. اما استنباط اليقين الموضوعي «بان قطعة النقد ((أ)) سوف تقع في القذفة اللاحقة على وجه الصورة» من اليقين الموضوعي بان ليس امام قطعة النقد الا سيلان، فهو استنتاج لا يتبع عن طريق منطق القياس، ويلزم تفسيره على أساس منطق المذهب الذاتي.

المسألة المهمة الأخرى هي: ان اليقين الذي نتابعه في التعميمات الاستقرائية - حسب وجهة نظر المؤلف - ليس يقيناً منطقياً ورياضياً، بل يقين موضوعي. يعني: اننا لا نريد ان نثبت منطقياً ان التعميم الاستقرائي مستنتاج من مقدمات منطقية تُصبَّ في قالب قياس منطقي، فهذا هو عن طريق المسدود الذي سلكه الارسطيون. بل نستهدف الاستدلال على ان التصديق الاحتمالي الموضوعي بالتعميم الاستقرائي يمكن ان يصل الى درجة التصديق الجزمي الموضوعي، وهذا كافٍ لعدّ الاستقراء مصيبة وجائزأ.

ولأجل هذا المهم نحتاج الى أصلٍ يتيح ويخدد لنا الانتقال من الظن الى اليقين. وهذا الأصل - في الواقع - أصلٌ معرفي، لا يتحدث عن حقائق العالم الخارجي ، وهو:

«كلما تجمع عدد كبير من القيم الاحتمالية في مور واحد، فحصل هذا المور

نتيجةً لذلك على قيمة احتمالية كبيرة، فإن هذه القيمة الاحتمالية الكبيرة تتحول - ضمن شروط معينة إلى يقين، فكأن المعرفة البشرية مصممة بطريقة لا تتيح لها ان تحفظ بالقيم الاحتمالية الصغيرة جداً، فأي قيمة احتمالية صغيرة تقضي<sup>١</sup> لحساب القيمة الاحتمالية الكبيرة المقابلة، وهذا يعني: تتحول هذه القيمة إلى يقين. وليس فناء القيمة الاحتمالية الصغيرة نتيجة لتدخل عوامل بالامكان التغلب عليها والتحرر منها، بل ان المصادر تفترض ان فناء القيمة الصغيرة وتحول القيمة الاحتمالية الكبيرة إلى يقين، بفرضه التحرك الطبيعي للمعرفة البشرية.<sup>٢</sup>

«ان مرد المصادر - على ضوء هذا التحليل - الى ان محوراً معيناً قد يمتص الجزء الأكبر من قيمة العلم عن طريق تجمع القيم الاحتمالية التي تمثل ذلك الجزء فيه، وهذا يعني حصوله على قيمة احتمالية كبيرة، وتتحول هذه القيمة إلى يقين. واما القيمة الاحتمالية الصغيرة المضادة التي لم يتمتصها فتفتني لضالالتها امام تلك القيمة الاحتمالية الكبيرة.»<sup>٣</sup>

نأتي الآن لنستخدم هذا الأصل: افترض اننا دخلنا في مكتبة تحتوي على ١٠٠/١٠٠ كتاب، ونحن نعلم ان كتاباً واحداً فقط من كتبها ناقص ومعيب، فكل كتاب نسجته سيكون احتمال كونه الكتاب الناقص يساوي  $\frac{1}{100000000}$  ، واحتمال ان لا يكون يساوي  $\frac{99999}{100000000}$  ، فطبقاً للأصل المتقدم يلزم ان **تضحي** بالاحتمال الفسيل من أجل الاحتمال الكبير، ونبني على ان الكتاب المسحوب ليس بناقص. واذا كان الأمر على هذا النوال فهل سوف

١- الأنس، ص ٣٦١.

٢- الأنس، ص ٣٦٩.

لأنصل إلى أن ليس هناك كتاب معيب في المكتبة؟  
وهل أن هذه النتيجة لا تتعارض مع علمنا الاجمالي الأول الذي يقول:  
«ان واحداً من الكتب ناقص قطعاً»؟

من هنا تتضح ضرورة وضع حدود وشروط لتطبيق هذا الأصل المعرف.  
وإذا نظرنا بدقة في المثال أعلاه نجد انه ليس لدينا أكثر من علم اجمالي واحد،  
ومن هنا أفضلي استخدام الأصل المتقدم إلى نفي وابطال العلم الاجمالي ذاته.  
اذن! فالشرط الأساس للإفادة الصحيحة والمثمرة من ذلك الأصل هو: ان  
لا ينتهي استخدام الأصل إلى نفي العلم الأول.

«فلكي تكون المصادر معقولة، ويتحقق الشرط الذي وضعناه لها يجب ان  
نفترض علمين اجماليين».١

ان هذا الاستخلاص مهم ودقيق، ويؤكد بوضوح انه حينما يكون لدينا علم  
اجمالي واحد، وينحصر متعلق علمنا في مجموعة واحدة، فسوف يفقد الاستقرار  
دوره والاحتمال فعاليته. واية التفاته دقة وعظيمة هذه!

لعل البعض يسلك نفس هذا الطريق، حينما يريد ان يبرهن على وجود  
النظم المدبر من خلال انتظام العالم. ويضربون أمثلتهم بقطع النقد  
والطلقات.. ويوضحون على سبيل المثال: اذا كانت لدينا عشر طلقات مرقة  
من  $1 - 10$  موضوعة في حقيبة فاحتمال خروج الطلقة رقم «1» عشرة مرات  
متالية يساوي  $1^10$  وذلك أمر غير محتمل. واحتمال خروج الطلقة «1»  $100$   
مرة متالية يساوي  $1^{100}$  وهو أمر في درجات أدنى بكثير من عدم

---

١- الأنس، ص ٣٧٣.

الاحتمال. وعندئذ بقى القيمة الاحتمالية الفضيلة جداً مقابل القيمة الكبيرة جداً <sup>١٠٠</sup> يستنتجون أن الحادثة سوف لا تقع. وقياساً على هذا يذكرون مثال بناء البروتينات، حيث يكون احتمال حصول كل جزء من جزيئاتها أقل من ذلك، ومن المحم أن يتوقعون من القارئ والسامع أن يعد بناء الجزيء الواحد بطريق الصدفة أمراً محالاً. إلا أن لهذا الطرح عيباً أساسياً، وهو: إذا أذعنا بقول المدعين يلزم منه الاعتقاد بأن بناء جزء البروتين بأي شكل من الأشكال محال، وخروج الطلقة من الحقيقة بأي شكل من الأشكال محال. وهذا اللازم يتناقض مع علمنا الاجيالي، حيث نعلم على كل حال انه سوف يظهر في المحصلة نوع من البروتين ضمن تركيب جزيئي خاص، ونوع من الترتيب الخاص لخروج الطلقات. وليس هناك معنى - من حيث الأساس - لـ«<sup>١٠٠</sup>» غير تحديد اطراف العلم الاجيالي، وقبل ذلك لا يقال ان علمنا متعلق بمجموعة تشتمل على <sup>١٠٠</sup> عضواً، وكل عضو محتمل بدرجة احتمال الآخر، ولا يمكن ترجيح كفة الموازنة لصالح الآخرين بعد أحد الأطراف غير محتمل (ومحال)؛ حيث ستسرى هذه الاستحالة الى كل اطراف العلم الاجيالي، وستنقض أصله من الأساس. ان المسألة المتقدمة تطبيق لاحدى المغالطات، التي تقع في الاستنتاجات الاحصائية، فيحسب الاحصائيون انه بالتدليل على ضآلة احتمال حادثة يرفعون قيمة احتمال الحادثة المنافسة. بينما احتمال ارتفاع وانخفاض الحوادث، التي تقع كلها اعضاء في مجموعة علم اجيالي واحد، على سواء، ولا يمكن التضحية باحدها في سبيل الآخر.

نأتي الآن لنبحث عن كيفية التوفير على علمين اجياليين يتعلقان بموضوع واحد، ويعکن اجراء القاعدة المتقدمة بشأنهما. يعتقد الشهيد الصدر ان ذلك

ممكن في شكلين:

«الشكل الأول: ان يكون تجمع الاحتمال مرتبطاً بعلم اجاهي، ويكون عور التجمع مرتبطاً بعلم اجاهي آخر، يعني: ان يكون عور التجمع عضواً في العلم الاجاهي الأول، وتجمع الاحتمال نفسه جزء من العلم الاجاهي الثاني. وعندئذ يكون ارتفاع قيمة الاحتمال في العلم الاجاهي الثاني مبرراً لفناء القيمة الاحتمالية الفضيلة في العلم الاجاهي الأول.<sup>١</sup>

مثال: اذا كنا نعلم اجمالاً ان علة وجود «ب» اما ان تكون «أ» او «ت» «العلم الاجاهي الأول»، ثم جربنا فوجدنا «أ» تقترن بـ«ب» في عشرة تجارب. وحيث ان احتمال حدوث «ب» مع وجود «أ» في كل تجربة يساوي  $\frac{1}{2}$  ، وبعد عشرة تجارب مستقلة متوفراً على  $10^2 = 1024$  احتمال، ويكون  $\frac{1}{1024}$  فقط احتمال ان لا تكون بين «أ» و«ب» علاقة سببية، وانها اقتننا عشرة مرات صدفة. ويكون احتمال ان هناك علاقة سببية بين «أ» و«ب»  $\frac{1023}{1024}$  «العلم الاجاهي الثاني». ان تجمع احتمال وجود علاقة سببية بين «أ» و«ب» [عضو في العلم الاجاهي الأول] في العلم الاجاهي الثاني يسوعن لنا تطبيق المصادر، وعبر زيادة التجارب، وارتفاع قيمة الاحتمال، ننتهي بعلاقة السببية بين «أ» و«ب» الى مرتبة الجزم والقطع.

ويمكن ان نوضح كلام الشهيد الصدر بشكلٍ أكبر باستخدام المصطلحات المتدالة اليوم:

كما كانت لدينا قرائن تتعلق بنظريتين  $H_1$ ،  $H_2$ ، وكان نصيب  $H_1$  من

---

١- الأنس، ص ٣٧٤.

هذه القرائن قليلاً، ونصيب  $H_2$  كبيراً جداً، فالذهن الاعتيادي السليم سوف يلغى  $H_1$  لحساب  $H_2$  ويخرج من حالة التذبذب بينهما، ويتحقق بصحمة  $H_2$ .

الشكل الثاني: لاحظنا في الشكل الأول ان العلم الاجمالي يفني احتمال عضو من علم اجتالي آخر. اما في هذا الشكل -موضع بعثتنا- فالعلم الاجمالي واحد، وهو يفني قيمة احتمال احد اعضاءه. دون ان ينتهي الأمر الى فناء اصل العلم الاجمالي «كما لاحظنا ذلك في المغالطة الاحصائية»، او الى الترجيح بلا مرجع، ذلك لأن القيم الاحتمالية لاعضاء هذا العلم ليست متساوية.<sup>١</sup>

المسألة التي يجب ايضاحها هنا هي: كيف تكون احتمالات اعضاء علم اجتالي واحد غير متساوية؟ السر هنا هو ان علماً اجتالياً آخر يتدخل، ويخرج اعضاء العلم الاجتالي الأول من حالة المساواة والتكافؤ. مثلاً: نفذ بقطعة النقد عشر مرات، الحالات الممكنة هنا  $= 10^{24}$  <sup>٢</sup> «العلم الاجتالي الأول». واحتمال وقوع وجہ الكتابة في المرات العشرة كلها يساوي احتمال وقوع وجہ الكتابة في المرة الأولى والرابعة والتاسعة والعشرة ووقوع وجہ الصورة في بقية المرات  $\left(\frac{1}{10^{24}}\right)$ . وفي نفس الوقت يقول الشهيد الصدر: اننا نحس ان بجيء وجہ الكتابة عشر مرات أبعد من الحالات الأخرى، وهذا الاستبعاد مؤشر على ان هناك عاملاً آخر يتدخل ويحرمنا من تساوي احتمال اطراف العلم الاجتالي الأول. وهذا الاستبعاد نفسه هو الذي يدفع المنطق الارسطي لاعتبار وقوع الصدف المتشابهة مكرراً أمراً محالاً، ويدعون ان هذه الاستحاللة قاعدة عقلية أولية. اما المؤلف فيقول ان استبعادنا هنا لم ينشأ جراء

١- الأنس، ص ٣٩١.

القاعدة العقلية المزعومة، بل له أساس آخر وهو: ان وقوع وجه الكتابة أو الصورة معلول لعلل: قوة اليد حين قذف النقد، وضع الهواء، وضع القطعة النقدية في الكف وهي تُقذف، ونظائرها. واذا كانت هذه العلل على وضع واحد دائمًا فسوف تكون النتيجة متشابهة، وسيقع وجه الصورة على الدوام مثلاً. ولكن بحكم كون العوامل المتغيرة كثيرة، واحتمال ثباتها قليل جداً، فاحتمال وقوع وجه الصورة في كل المرات قليل جداً. وبتعبير أدق: ان لدينا هنا علين: احدهما العلم الاجمالي الذي يحدد أنواع الحالات الممكنة لوجه النقد «العلم الأول». والآخر علم اجمالي يتضمن العوامل والشروط التي توفر في ظهور وجه من الوجهين «العلم الثاني». واعضاء العلم الثاني أكثر من اعضاء العلم الاجمالي الأول. ومن هنا يحكم الاحتمال الكبير جداً في العلم الاجمالي الثاني على بعض اعضاء العلم الاجمالي الأول، ويخرجها عن حالة المساواة. ومن ثم يضحي الخروج من حالة المساواة وحكومة الاحتمال الكبير في العلم الاجمالي الثاني ضد بعض اعضاء العلم الأول سبباً لفناء القيم الاحتمالية الفضيلة لحساب القيم الاحتمالية الكبيرة، ويعكف العلم الاجمالي الأول على تصفية بعض اعضاءه وابراز اعضاء الأخرى، يعني: يدفن بعضًا ويبلغ بالبعض الآخر الى مرتبة الاقتدار المطلوب.

يعتقد الشهيد الصدر ان عدم التشابه بين الشروط وعدم التشابه بين النتائج هو منشأ القاعدة الارسطية «الاتفاق لا يكون دائمياً...». ويقترح ان تطلق على القاعدة تسمية أخرى أفضل «قاعدة عدم التشابه» وفقاً لتحليله

لنشأ هذه القاعدة.<sup>١</sup>

١- الأنس، ص ٣٩٨.

## المعرفة البشرية من وجهة نظر المذهب الذاتي

انتهى بحث المؤلف حول الاستقراء والاحتمال واستحكامها المنطقى، وحول الاسلوب السليم للافاده من نظرية الاحتمال في احكام التعميمات الاستقرائية. اما القسم الرابع من الكتاب فيختص بدراسة المعرفة البشرية من وجهة نظر المذهب الذاتي. تناول الشهيد الصدر في هذا القسم بالتفصيل البحث حول مبادئ القياس لدى الارسطيين، والقضايا الأولية والفطرية والمتواترة والتجريبية والخدسية والحسية، وقد سعى لاثبات ان الكثير من هذه القضايا خصوصاً التجريبيات والمتواترات ليست اولية. والأصل الذي يدل على القضايا التجريبية، وتضحي بفضله مسلمة هو نفسه أصل تجربى واستقرائي. كما ان دلاله المتواترت تتوقف على الایمان بالاستقراء وتعتمد نظرية الاحتمالات. وحتى الایمان بوجود العالم الموضوعي يمكن اثباته بمعونة الاستقراء وحساب الاحتمال. كما ان الایمان بالتطابق بين الصورة المحسوسة والواقع الخارجي يقوم على أساس الاستقراء، وليس ادراكاً بدريهاً وأولياً.<sup>١</sup>

وعكن ايضاً اثبات قانون العلية، والاعتقاد بعقل الآخرين عن هذا الطريق، كما يمكن ايضاً اثبات وجود الله بشكل استقرائي. وقد سعى المؤلف لاثبات امكانية الاستدلال على القضايا الأولية والفطرية بشكل استقرائي،

١- الأنس، ص ٤٦٥.

مستثنياً منها قانون استحالة التناقض ومصادرات الدليل الاستقرائي وحساب الاحتمال.

«وحيثما نؤكد: ان بالامكان تطبيق الاستدلال الاستقرائي على كل الأوليات الارسطية الا في حدود هذين الاستثناءين. لانعني بذلك: ان تلك القضايا استقرائية فعلاً وليس قبلية. واما نعني: ان بالامكان نظرياً ان نفسرها على اساس الطريقة التي حددناها للاستدلال الاستقرائي، ولاينفي هذا ان تكون قضايا أولية قبلية.<sup>١</sup>

تضمنت المباحث اللاحقة والأخيرة من الكتاب دراسة الفروق بين القضايا العلوم الطبيعية، ونظرية المذهب الوضعي في هذا المجال، وتقدير معنى القضية، واثبات امتناع الاستغناء عن المعارف البدوية الأولية «اليقينية والمحتملة».

امكان الاستدلال الاستقرائي التجربى على عالم الخارج وعلى قانون العلية وامثال ذلك، الذي طرُح في الأسس المنطقية للاستقراء، يوضح حجم الفاصلة الكبيرة التي تفصل الشهيد الصدر عن كتابه السابق «فلسفتنا». فالمؤلف في فلسفتنا فيلسوف عقلي ارسطي، عكف على تنظيم البحث فقط، وسعى الى ادانة المدارس الفكرية المناهضة بقوة البرهان والنقد المنطقي. اما في الأسس المنطقية للاستقراء فهو فيلسوف مبدع وصاحب مدرسة، فقد سعى قبل هدم نظريات الآخرين الى بناء مدرسته. ويبدو ان السنوات العشر التي فصلت بين كتابة الكتابين فاصلة مباركة وقفزة فكرية بالنسبة للشهيد الصدر. لقد كتب

١- الاسس، ص ٤٧٤.

## المؤلف في «فلسفتنا» بقصد الواقع الموضوعي للعالم:

«فكيف نصدق اذن بالواقع الموضوعي؟ والجواب جاهز على ضوء دراستنا لنظرية المعرفة، وهو ان التصديق بوجود واقع موضوعي للعالم تصدق ضروري وأولى، فهو لأجل ذلك لا يحتاج الى دليل، ولكن هذا التصديق الضروري اغما يعني وجود واقع خارجي للعالم على سبيل الاجمال. واما الواقع الموضوعي لكل احساس، فهو ليس معلوماً علمياً ضرورياً، واذن فتحتاج الى دليل لاثبات موضوعية كل احساس بصورة خاصة وهذا الدليل هو مبدأ العلية وقوائينها.<sup>١</sup> وجاء في هذا الكتاب بقصد مبدأ العلية:

«ان مبدأ العلية ليس نظرية علمية تجريبية، وإنما هو قانون فلسي عقلي فوق التجربة، لأن جميع النظريات العلمية تتوقف عليه. ويبدو هذا واضحأً كل الوضوح، بعد ان عرفنا ان كل استنتاج علمي قائم على التجربة يواجه مشكلة العموم والشمول، وهي ان التجربة، التي يرتكز عليها الاستنتاج محدودة، فكيف تكون بمجردها دليلاً على نظرية عامة؟! وعرفنا ايضاً ان الحل الوحيد لهذه المشكلة اما هو مبدأ العلية، باعتباره دليلاً على تعميم الاستنتاج وشموليته. فلو افترضنا ان مبدأ العلية نفسه مرتكز على التجربة، فمن الضروري ان نواجه مشكلة العموم والشمول مرة أخرى.... فلابد اذن ان يكون مبدأ العلية فوق التجربة، وقاعدة اساسية للاستنتاجات التجريبية عامة.<sup>٢</sup>

قارن بين النص أعلاه والنص التالي من الأسس المنطقية للاستقراء:  
«الحقيقة ان افتراض موضوعية الحادثة ليس افتراضاً دون مبرر كما تقول

١- فلسفتنا، دار الفكر، ١٩٧٠، ص ٢٨٠.

٢- فلسفتنا، ص ٢٨٥.

المثالية، وليس ايضاً افتراضياً اولياً ومعرفة اولية كما يقول المنطق الارسطي، بل هو افتراض مستدل ومستنجد حسب مناهج الاستدلال الاستقرائي.... فالتصديق الموضوعي بالواقع يقوم على أساس تراكم القيم الاحتمالية في محور معين.»<sup>١</sup>

وقارن ايضاً:

«فالخبرة + الاحتمال المسبق = الدليل على الواقع الموضوعي للعلية.»<sup>٢</sup>  
من الواضح ان ماتؤكد عليه «فلسفتنا» هو: ان ليس هناك - من حيث الأساس - طريق للتعميم سوى التذرع بالعلية. وما جاء في الأساس المنطقية هو: أولاً: يمكن نيل التعميم بلا مبدأ العلية.  
ثانياً: مبدأ العلية نفسه يمكن اثباته بمعونة نظرية الاحتمالات.

يختتم كتاب الأساس المنطقية للاستقراء بنص مختصر، يطرح المؤلف خلاله اعتقاده الجازم بان الأصول والأسس المنطقية التي تقوم عليها العلوم الطبيعية، يمكن ان تثبت وجود الصانع المدبر للعالم. وان الاستدلال على وجود الله تعالى، كأي استدلال علمي تجرببي آخر، استدلال استقرائي. وعندئذ يقف الانسان العاقل على مفترق طرريقين: اما ان يرفض بشكل كامل الاستدلال العلمي واما ان يذعن به، وحينها يذعن به يلزمته ايضاً الاعيان بان الاستدلال على وجود الصانع المدبر استدلال صحيح ومنتج.

«وهكذا نبرهن على ان العلم والاعيان مرتبطان في اساسهما المنطقي الاستقرائي، ولا يمكن - من وجاهة النظر المنطقية للاستقراء - الفصل بينهما.

١- الأساس المنطقية للاستقراء، ص ٤٥٤.

٢- نفس المصدر، ص ١١٧.

وهذا الارتباط المنطقي بين مناهج الاستدلال العلمي، والمنهج الذي يتخذه الاستدلال على اثبات الصانع بظاهر الحكمة قد يكون هو السبب الذي أدى بالقرآن الكريم الى التركيز على هذا الاستدلال من بين ألوان الاستدلال المتنوعة على اثبات الصانع. تأكيداً للطابع التجريبي والاستقرائي على اثبات الصانع.»

وعبر هذه العبارات يجسد الشهيد الصدر مفهوم العنوان الاصلي للكتاب: «الأسس المنطقية للاستقراء دراسة جديدة للاستقراء تستهدف اكتشاف الأساس المنطقي المشترك للعلوم الطبيعية وللإيمان بالله».

ولابأس - من باب المثال - بتحليل نهج الشهيد الصدر في الاستدلال الاستقرائي على وجود عقول الآخرين:

من خلال مشاهدة كتاب منظم ذي مضمون نذعن جديعاً بان كاتبه فرد عاقل وعالم. ومن الممكن ان يفسر الارسطيون الاعتقاد بوجود مؤلف عالم عن طريق دلالة المعلول على العلة، لكن هذا اللون من التفسير غير كاف وغير مقنع؛ اذ حتى لوافتراضنا ان مجنوناً وهائجاً كتب بأوهامه المبعثرة كتاباً فالعلية موجودة ايضاً، يعني: ان الفرضي والاضطراب يحتاج الى علة ايضاً، وب مجرد الادعاء بقانون السببية لا يدخل عقدة وجود العقول الأخرى<sup>١</sup>. بل يبقى مفتاح حل هذه المشكلة بيد الاستقراء وحساب الاحتمال.

ان افتراض كون الكاتب مجنوناً وهائجاً يلزمنا بقبول فرضيات مستقلة وكثيرة جداً، بينما يستلزم افتراض كون الكاتب عاقلاً فرضيات أقل بكثير،

١- الأس، ص ٥٠٧-٥٠٨.

ومن هنا يضحي احتمال صحة الفرضية الثانية أكبر براتب من احتمال الفرضية الأخرى.

لما فترضنا اننا وجدنا كلمة «الغليان» قد استخدمت مائة مرة في هذا الكتاب، وقد جاءت في كل المرات في سياق منسجم، فلاجل تفسير هذا الافتراض لانحتاج الا الى فرض واحد وهو ان الكاتب يفهم بشكل سليم معنى ومفهوم هذه الكلمة. اما اذا ذهبنا الى ان الكاتب مجنون يلزمها افتراض مستقل خاص بكل مرة من مرات استعمال الكلمة، وسيكون احتمال صحة مجموعها رقاً ضئيلاً جداً. وعلى سبيل المثال لو كانت النظرية الأولى تقوم على أساس ثلاثة فروض، فسوف يكون احتمال صحتها  $\frac{1}{3}$  ، واذا كانت النظرية الثانية تشتمل على «١٠» فروض فاحتمال صحتها سيكون أقل من  $\frac{1}{1000}$  ( $\frac{1}{1024}$ )، وفي هذه الحال سنواجه علميين اجهاليين، وسيؤدي تجمع الاحتمال في احدهما الى قوة احتمال احد الاعضاء في العلم الاجمالي الآخر. والحد الأدنى لصحة النظرية الأولى بالنسبة لصحة النظرية الثانية يعادل في النسبة ١٠٠٠ الى ٨. وبدهي ان احتمال  $\frac{1}{1000}$  سيفعل مع تصاعد نسبة الفروض، والظهور على انسجامات اكبر في الكتاب، وستشتعل كفة النظرية الثانية وترتفع نسبة احتمالها. ويعتقد المرحوم الصدر ان عين هذا الاستدلال يمكن اجراؤه بالنسبة لكتاب الطبيعة ومؤلفه «الله القادر»، ومع انخفاض قيمة احتمال الفرضيات المنافسة، فسوف ترتفع قيمة احتمال فرضية «وجود الصانع المدبر» كثيراً بالنسبة للاحتمالات المنافسة، وبالاستعانة بالأصل المعرفي «فناء القيمة الاحتمالية الصغيرة لحساب القيمة الاحتمالية الـأكبر» نصل بالفرضية الى اليقين، وتصبح فرضية «وجود إله مدبر» مسلمة

وقطعية.

حقاً ان كتاب الأساس المنطقية للاستقراء يستحق الثناء والتقدير. كتابٌ تجسيدي وعلمي، لفقيه فيلسوف أثبتت عمق بصيرته ودقة فكره في ميدان قضايا الفلسفة الحديثة. ويشتمل الكتاب على ابتكارات وابداعات تليق لطرحها على مستوى النوادي العلمية العالمية. ان هجمات الشهيد الصدر الجريئة والمدروسة على اغوال نظير «الابلاس»، وكينز»، و«راسل»، وفي قضية في غاية التعقيد والدقة، اثبتت شجاعته الفكرية واقتداره العلمي، ووضعته في مصافى هؤلاء المفكرين، بل تقدم عليهم، وتدعى المفكرين المسلمين الملزمين لنقل هذا الأثر النفيس الى لغات العالم الأخرى؛ ليتعرف عليه طلاب المعرفة وعشاقها. وقد كشف الشهيد الصدر عبر تأليف هذا الكتاب عن أهمية مسألة الاستقراء، وعن سذاجة أولئك الذين يتغرون معاجلتها بقاعدة تخمينية ظنية، وذكر بطبيعة الأدوات الجديدة التي يستخدمها المناطقة والمفكرون المعاصرون، والتي لا يمكن دون معرفتها النجاح في معالجة مشكلات من هذا القبيل. كما يدعو- تلوينا- الفلاسفة المسلمين، الى التوفر على الفكر الحديث والتسلح بادواته، وان لا يغفلوا التحولات المذهلة، التي طرأت على الفكر الفلسفي خلال القرون الأخيرة، فيكتفوا بالعكوف على جمع وتفريق ماترکه السلف، ومسكوا بأيديهم مصباح النقد المعاصر، فيضيئوا الظلمات الخفية لدوائر الفكر النصرم.

من الواضح ليس هناك مانع من نقد النقاد لهذا الكتاب رغم كل ما له من جودة وقيمة عالية. وعلى هذا الأساس أدون السطور التالية - باختصار كامل-، وهي تنصب حول الهدف والاتجاه الجوهرى للكتاب:

١- قدم هذا الكتاب أدلة مقنعة ومتقنة على أن الاستقراء ليس له حل منطقي - قياسي ، وقد صور تصويراً واضحاً حقاً ما يدور في الذهن من استفهام عن سبب وكيفية عقم كل المحاولات التي سعت لتشييد أسس الاستقراء المترزلة ، وأماط اللثام عن مسألة معرفية عصية ، لكن المفكرين مروا عليها مرور الكرام . وقد كشف الكتاب - خصوصاً في عدم تذرع الشهيد الصدر بطبع الأشياء (عشوقة الارسطيين) - عن ادراك المؤلف لعدم امكانية السطحية والتساهل في هذا الطريق الخطير . هذه هي محصلة الكتاب ، وجانبه النافع ، الذي يبعث في نفس القارئ الراحة والطمأنينة ، على أساس «اليأس أحدي الراحتين» . لكن دور الجانب الآخر من الكتاب يأتي لامحالة ، حيث سعى الشهيد الصدر إلى احلال اليقين الموجه الموضوعي محل اليقين المنطقي ، ويبدو أن سعيه هذا لم يرافقه التوفيق .

انطلق الشهيد الصدر من نقطة نفسية : «إن هناك يقيناً بالتعيمات الاستقرائية في عمق أذهان ووجدان الآدميين على كل حالة» ، ثم صبَّ كل جهوده على طريق تفسير وتصحيح حصول هذا اليقين . وكان مثال المؤلف الإنسان الفطري غير الملوث بالشك ، حيث لا يتردد في أنه اذا قطعت رقبة شخص فسوف يموت حتماً ، وإذا قذف حجراً إلى الهواء فسوف يسقط على الأرض حتماً ، وإذا وضع الملح في الماء فإنه سوف ينحل حتماً . و«عدم التردد» أخذه الشهيد الصدر ، كظاهرة نفسية ، وأضفت موضوعاً لتفسيره ،

وسعى الى تحديد سبل حصول هذه الظاهرة تحديداً منطقياً (ولكن غير قياسي). اراد المؤلف ان يثبت ان لنا الحق في امتلاك اليقين بمثل هذه التعميمات الاستقرائية. غير ان هذا الحق لا يمنحه لنا قياس منطقي (حيث ليس هناك طريق حل قياسي لمشكلة الاستقراء)، بل بناء الذهن البشري مصمم بطريقة تتيح له، ضمن شروط خاصة، عبر الموازنة بين القيم الاحتمالية للنظريات المتنافسة، ان يرجع احداهما على مساواه، ويبلغ بظنه الى درجة اليقين.

وإذا أردنا ان نلخص الطريق الذي سلكه الشهيد الصدر فهو كالتالي:

أ - لدينا يقين بالتعميمات الاستقرائية سواء أبيانا أم رضينا.

استفهام: منْ اين لنا الحق في التوفير على يقين كهذا؟

ب - الجواب: ليس لنا حيلة في ذلك ، فاليقين بالتعميمات الاستقرائية ينبثق لدينا سواء أرضينا أم أبيانا.

لاحظوا النص التالي من الأسس المنطقية للاستقراء:

«... لن نستطيع ان نقدم برهاناً على ان الانسان السوي يعلم بعدد كبير من التعميمات على أساس الاستقراء. فنحن لاملك حقاً برهاناً يقنع الشخص بوجود هذا العلم اذا أنكره. وماذا عسانا ان نقول لمن ينكر علمه بأنه اذا أكل فسوف يشبّع، وإذا قطع رقبة ابنه فسوف يموت، وإذا وضع كوباً من ماء على الموقف المشتعل فلن يحدث فيه الانعماض؟! ان موقفنا من هذا الانكار، يشبه الموقف الذي يتتخذه أي انسان تجاه الفيلسوف المثالي الذي ينكر وجود العالم وأي واقع موضوعي خارج نطاق تصوراتنا، ويزعم انه لا يعلم بشيء خارج نطاق هذه التصورات! فكان

لإيكتننا ان نبرهن للفيلسوف المثالي على انه يعلم بانه لزوجته وأولاده وداره واقعاً موضوعياً، وان كتنا متأكدين من انه يعلم بذلك على أساس طبيعة تعامله مع هذه الأشياء. كذلك لايمكننا ان نبرهن ضد شخص ينكر العلم بأنه اذا أكل فسوف يشبّع، وإذا ذبح ابنه فسوف يموت ويرى ان الاستقراء المدید في تاريخ البشرية لا يمكن للعلم بذلك اذا لم يكن الانسان مسرفاً في اعتقاده!»<sup>١</sup>.

لاحظتم ان أصل وجود مثل هذا اليقين <sup>ا</sup>خذ ابتداء مسلمة، كواقع نفسي، وانصببت كل البحوث اللاحقة -في الحقيقة- على بيان التحولات الذهنية -النفسية لبني الانسان في المراحل المختلفة للحصول على ذلك اليقين. والمؤلف على حق في قوله ان سلوكه غير منطقي، وإذا كانت هناك تسمية مناسبة له فهي انه نفسي. لقد لاحظ المؤلف الآدميين من زاوية نفسية، وقال، انهم جميعاً يحصل لديهم الفتن القوي بعموم القضية من خلال تجمع الشواهد على صدقها، وهم كذلك ايضاً يحصل لهم الاطمئنان بصدق تلك القضية الكلية، ويسلقون سلم ذلك الفتن فيصعدون الى اليقين، ضمن شروط خاصة. ومن الواضح ان هذا السلوك الفكري يتنااسب تماماً مع المنهج الفكري لعلماء اصول الفقه، حيث يبحثون ويتحدثون في كل مكان عن القطع النفسي باحكام الله.

يطرح أمامنا هنا استفهامان مهمان:

**الأول:** هل ان مجرد احصاء عوامل وبواعث حصول حالة ذهنية - نفسية،

---

١- الأسس، ص. ٩١.

يمكن ان يكون مسوغاً منطقياً، ودليلأ على صحة تلك الحالة؟ فبنوا الانسان يعتقدون بالكثير من الخرافات ايضاً، ويمكن - وفق النهج النفسي - العثور على مبررات الاعتقاد بتلك الخرافات، ونشخص طبيعة الاحداث التي تدفع للتمسك بهذه الأفكار الوهمية. الا انه من البطلان بمكان اذا حسبنا ان العثور على تلك العوامل واحصائها (وان كان بطريقة علمية وعینية، وعلى حد تعبير الشهيد الصدر: موضوعية) يسمح لنا بالاعتقاد بتلك الخرافات. ومهما حللنا ودرسنا بوعث الحالات لا يمكن ان نستحصل منها على مسوغ لصحة تلك الحالات، لكي يمكن ان نعطي الحق للشخص الذي يؤمن بالخرافات. يعني: يمكن ان ننتهي الى النتيجة التالية: ان ذلك الشخص الذي كان يعيش تلك الظروف الذهنية والموضوعية لم يكن امامه من سبل سوى الاعتقاد بتلك الخرافة، وان حركة ذهنه الطبيعية «على حد تعبير الشهيد الصدر» هي التي ادت به الى الاعتقاد بتلك الخرافة. ورغم ذلك ليس حقاً ولا مناسباً ان نحسب تلك الخرافة التي تولدت بحق وتناسب حقاً واماً مبرراً. ان ما فعله الشهيد الصدر هو عبارة عن احلال البحث النفسي محل المنطق. وبدل ان يحصل على المسوغ المنطقي لحصول فكرة من الأفكار، قدم المسوغ النفسي لها، وهو بذلك يعيد الى الذكريات الفكرة الجريئة والدقيقة: «ان آخر اختراق يجب على الفلسفة ان تنقذ نفسها منه هو البحث النفسي». لقد كان البحث النفسي فيها مضى خليطاً مع العلم التجاربي، والرياضي، والمنطق، والأخلاق، و... لا أقول ان الفلسفة من حيث تعريفها غير مميزة عن هذه الأمور. بل الفلاسفة عملياً خلطوا في بحوثهم كل تلك الأمور، ففي المكان الذي يجب ان ينجزوا النهج العلمي، تناولوا المسألة بالبحث فلسفياً، واستعنوا

بالعلم في مكان آخر لدعم وتأييد حكم فلسي. لم يراعوا الحد بين ما هو كائن، وما ينبغي أن يكون، واستخدموه أحدهما جسراً للعبور إلى الآخر. لكن الأظرف من كل ذلك هو اختلاط الفلسفة بالبحث النفسي. وفلسفة «ديكارت» النوذج الأعلى لهذا الاختلاط، وفلاسفة الشرق أثبتو أيضاً انهم ليسوا مصنونين من خطر هذا الخلط. والأكثر تزلزاً وعرضة للخطر محاولات أولئك الذين استهدروا بناء الفلسفة على أساس العلم الحضوري والتأملات الباطنية!

الثاني: يقول الشهيد الصدر «لدى الكل يقين بأنهم اذا أكلوا فسوف يشعرون»، وهذه المقوله نفسها ادعاء استقرائي. لاشك لدينا ان سماحته يتمتع ب مثل هذا اليقين، ولكن من أين حصل له هذا اليقين الذي يشاركه فيه الآخرون؟ لعل هناك أشخاصاً لم يصلوا إلى هذه الدرجة من اليقين، وعدم اعتبار مثل هؤلاء الأشخاص أسواء ومتوازيين طرد للمنافس من الميدان بأسلوب لا ينسجم مع قاعدة اللعبة. ففي هذه اللعبة، يطرد اللاعبون منافسيهم بسلاح المنطق، لاعن طريق اتهامهم بالمنخolia والهوس العقلي!

وإذا كنا نجد في أنفسنا بالبداهة والشهود ان الآخرين يطابقوننا في الاعتقاد بهذه القضية الكلية «ان الأكل يؤدي إلى الشبع»، وذهبنا الى ان هذا الادراك الحضوري والشهودي كافي لاجراء ذلك التعميم، فنحسن بمكان ان نجري هذا التعميم في موضع آخر، ونقول: حيث اننا نجد في أنفسنا حضوراً وشهوداً ان الاستقراء يفيد اليقين، فهذا كافي لنحكم بأن لدى كل فرد يقيناً من هذا القبيل، وعندئذ لاحاجة لكل تلك البراهين المعقدة والرياضية المنهجية للتدليل على الاستقراء. والحق ان الأمر ليس كذلك، وهناك بعض الأفراد لا يحصلون على هذا اللون من اليقين بيسراً، بل ان احدى التحولات النفسية

البدعة التي حصلت لدى العلماء النابهين المعاصرين هي انهم لا يحصل لديهم اليقين الا قليلاً، وفقدوا جرأة الاعتماد على التعميمات الاستقرائية، ويقولون مع أبي العلاء المعري.

اما اليقين فلا يقين وإنما أقصى اجتهادي ان أظن واحدسا مضافاً الى ذلك فان الحد الكثير في نظرية السيد الصدر غير محدد، يعني: ليس معلوماً متى وأين يفنى الاحتمال الصغير لحساب الاحتمال الأكبر، وبعبارة أخرى: ما هو حد الأكبر وحجمه، لكي نذبح الأصغر قرباناً له. وهذا الاشكال يعنيه يرد على قاعدة «الاتفاق لا يكون ...».

٢ - عرف الشهيد الصدر الاحتمال على أساس العلم الاجمالي، وذهب إلى أن أعضاء مجموعة العلم الاجمالي تكتشف عن طريق المشاهدة والاستقراء. ويقول إننا ابتدأ نحصل على أعضاء المجموعة عن طريق التقسيم العقلي أو البحث التجاري، وحينما نحكم بقيمة بحد أدنى لعدد أعضاء المجموعة، فسوف يوزع هذا اليقين على جميع الأعضاء، وسيصيب كل عضو سهم على السوية من الاحتمال، ويكون مجموع هذه الاحتمالات حتماً مساوياً على الدوام لرقم اليقين «الواحد».

مثلاً: لا يمكن أن نحكم بأن احتمال أن يكون صنف دم كل إنسان A أو B أو O أو AB يساوي  $\frac{1}{4}$  ، لمجرد أننا نعلم أن أصناف دم الإنسان أربعة. بل لابد أولاً من الاستقراء والحصول على نسبة توزيع هذه الأصناف على بني الإنسان، ثم نشكل في ضوء هذه المعطيات مجموعة، ونستخلص الاحتمال المطلوب في داخل هذه المجموعة. افترض أن الاحصاءات المكررة أثبتت أن توزيع أصناف الدم في بني الإنسان يتم على الوجه التالي:

$$AB = \frac{1}{4}, O = \frac{1}{4}, A = \frac{1}{4}, B = \frac{1}{4}$$

على هذا الأساس سوف لا يتتساوى احتمال التمتع بالصنف «A» واحتمال التمتع بالصنف «O» ، وفي مجموعة من بني الإنسان انتخبت عشوائياً يكون احتمال تمتع ما يقرب من نصفها بالصنف «O» كبيراً جداً. والاستفهام المهم هنا هو: هل يمكن الاعتماد على التجربة والاستقراء، والاطمئنان بأن جميع أعضاء المجموعة قد حصل بأيديينا؟ مما لا شك فيه أن كل

العمق والدقة التي استخدمت في حساب الاحتمال وتفسيره، ورفع قيمة احتمال عضو، وضالة احتمال الأعضاء الأخرى، وبلغ الظن إلى القطع، فالوصول إلى اليقين الموضوعي، كل هذه الأمور ترهن بان نشكل - منذ البدء - المجموعة بشكل جامع وسلمي، يعني: ان نجمع كل أعضاء المجموعة، ونجري التقسيم داخل المجموعة وفق طريقة سليمة أيضاً. اما المؤسف حقاً ان لا يكون لدينا اطمئنان في كلا هذين الأمرين. فالاستقراء ذاته - الذي نعاني من عدم كفايته، ونريد بألف حيلة وخيال ان نقيمه على سوق - يتکفل عدم انجاز هذه المهمة، أي ان يحصل لنا على مجموعة جامعة، لكي نعرف الاحتمال على أساسها، ثم نعكف على الموازنة بين الاحتمالات على هذا الأساس المهدوم، لنتهي الى نصب الاستقراء على كرسي اليقين.

حسن محاولة «لابلس» - مؤسس المدرسة الكلاسيكية للاحتمال، الذي اقام تعريفه للاحتمال على أساس العلم الاجمالي بشكل من الاشكال. في تحديده لاعضاء المجموعة واطراف العلم الاجمالي على أساس التقسيم العقلي، وجاء بقيد تساوي الامكان «تساوي الاحتمال» لاجل ان يؤكد تساوي احتمالات الأعضاء عقلياً. اما الشهيد الصدر الذي لم يرتكب «بحق» هذا التعريف، واستبدل له بتعريفه، فهو يفر من مشكلة ليقع في مشكلة أخرى. فهو - كما ذكرنا - جمع بين مدرستي «فون ميزس» و«لابلس»، واتخذ من الاستقراء الاحصائي لـ«فون ميزس» طريقة لتحديد اطراف العلم الاجمالي. الا ان الاستقراء الاحصائي - كما نعرف - لا يمكن ان يدعى اطلاقاً انه جمع كل الأعضاء الممكنة الموجودة وخلص الى تقسيم عادل للاحتمال، وبعبارة أخرى: ان حجر الأساس في نظرية الشهيد الصدر هو تشكيل العلم الاجمالي

في بادئ الأمر، بينما لا يسر الاستقراء الاحصائي الحصول على علمٍ من هذا القبيل.

ان ما نحصل عليه جراء الاستقراء الأول لا يتعدى الظن، ولا يمكن بالظن تشكيل العلم الاجالي «الذى ينطوي على اليقين». مضافاً الى ذلك فالقواعد التي يطرحها بشأن تعين اعضاء المجموعة لا تبعث على الاطمئنان. وكما لاحظنا فقد اقترح «كينز» نظير هذه القواعد، وتقوم جميعها على أساس «مبادأ اللاتمايز»، يعني انها تغذى من جهلنا. فاذا علمنا ان عضواً من الاعضاء يمكن تقسيمه فلابد من التقسيم، اما اذا لم نعلم، لكنه قابل للتقسيم في الواقع فاذا نفعل؟ نرى هنا مرة أخرى اننا نبني علماً يقوم على اليقين بالاعتماد على ظن ما نخوضه من الجهل، وكيف تنتهي تلك المقدمات الى هذه النتيجة؟

٣- لم يطرح الشهيد الصدر اية قاعدة يمكن من خلالها تجنب خطر «أخذ مابالعرض مكان مابالذات». لقد أدرك ابن سينا هذه الهاوية جيداً، وقال بصراحة اننا لاندعى عصمة التجربة من الخطأ. والشهيد الصدر يؤكد أيضاً ان اعضاء المجموعة المستقرة يجب ان لا تتمتع بخصوصية تميزها وتفصلها عن الاعضاء غير المستقرة. وهذا الشرط يمكن رعايته مادام الأمر مرتبطاً بالخواص المعلومة والمشاهدة، ويمكن - مثلاً - تجنب تعميم نتيجة استقراء السود على البيض. اما اذا كانت الخصوصية ماثراً غير مشهود ولا معلوم فاذا ينبغي عمله؟ اذا كانت المجموعة موضع التجربة واجدة لصفات وراثية خاصة؟ اذا كانت كلسترولات الدم كلها أعلى من حدٍ خاص؟ اذا كانت قوة المجال المغناطيسي في النقطة موضع التجربة متفاوتة استثناءً مع النقاط الأخرى؟ وآلاف المتغيرات الأخرى التي يمكن ان تكون دخيلة ومؤثرة، والتي لم تخطر حتى الآن ببال أحد؟ ان احتمال تأثير هذه العوامل الخفية على نتيجة التجربة والاختبار وتوجيهها صوب اتجاه خاص قائمٌ على الدوام، ولا يمكن اغفاله اطلاقاً. وهذا الأمر هو الذي يزلزل نتيجة الاستقراء، منها كان ظننا الاحصائي بها كبيراً.

لو كان الفصل الذي يحكم الطبيعة دائماً هو الصيف، فسوف تظهر الطبيعة بوجه خاص، وستصل التعميمات الاحصائية الخاصة الى قيمة احتمالية كبيرة جداً، وتحل محل كرسي اليقين. وكما يقول المثل «كل المياه كانت مائعة وكل الخضروات كانت خضراء» وتلاحظ ألوان الاقترانات الخاصة. وتصرم

الصيف وحلول الخريف والشتاء، هو الذي يُفتح العيون، فيثبت ان ماتكرر وقوعه كان منوطاً بعوامل مجهلة أخرى. وعلى حد تعبير جلال الدين الرومي: «قول الخضروات اني خضراء بنفسي ، وانا فرحة ضاحكة جميلة الخد جداً، لكن فصل الصيف يقول: ايتها الأمم، لاحظي نفسك بعد انقضائي» حقاً اذا رفعنا المجال المغناطيسي من اطراف الأرض، فهل ستبقى الأشجار والأشياء والأدميون، والليل والنهار، كما هي الآن؟ هل ان اشياء العالم ليست محكومة بالقسر؟ ولو كانت تعمل طبعاً فهل ان حركتها سوف لا تكون على نحو آخر، ولا تكون بينها علاقات من لون آخر؟ وليس مناسباً هنا ان نتساءل: هل يمكن للتجربة ان تميز الحركة الطبيعية من القسرية؟ فسقوط الحجر وهبوب الريح وسقوط الأمطار وحركة الكواكب السيارة محكومة كلها بالقسر، فالماء الذي يغلي عند ساحل البحر في درجة «١٠٠» محكم بالقسر، ولو رفعنا الضغط الجوي فسوف يغلي في درجة حرارية أخرى. ولكن هل ان ذلك هو القاسى الخارجى الوحيد، وهل ان وجود قاسى آخر امر محال؟

يبدو ان المرحوم الصدر كان يتبعى له بغية تجنب هذه المصاعب الاستناد الى قاعدتين لم يستند في الواقع من ايٍ منها: الأولى «القسر لا يدوم»، والثانية «اختيار اعضاء المجموعة عشوائياً».

اما أصل القسر لا يدوم فهو أصل فلسفى لا يحل للاستقراء مشكلة بغض النظر عن ونه او احكامه. نعم ان هذا الأصل يبعث الأمل في ان كل طبائع الأشياء لا تبقى تحت القسر على الدوام. اما متى وain فهذا خارج عن عهدة هذا الأصل. وكما هو الحال في كل أصل فلسفى فهو صادق في أية صورة جاء بها العالم، ولا يمكن ان تكون هناك حادثة أو حالة ناقضة له. ومن هنا لا يمكن

معونة هذا الأصل اثبات أو ابطال أية نتيجة علمية - تجريبية، أو اثبات وجود أو عدم قاسِرٍ ما. أما اختيار الأعضاء عشوائياً فحده الأكثُر ان يزيد في نسبة الظن باستقلال الأعضاء أو عدم وجود فارق خاص بينها، وليس له قدرة أكثر من ذلك. نضيف ان تشخيص الوحدة المفهومية بين اعضاء المجموعة مشكلة أخرى بنفسها تستحيل على المعالجة. وحيث طرحتها سابقاً، نقلع هنا عن التكرار.

٤- يطرح هذا الكتاب تلقياً خاصاً عن نمو العلم في الذهن البشري، وكأن جمبة العلم ملئت من الاستقراءات المكررة المتყق على صحتها، والعلماء يختبرون القوانين الواحد بعد الآخر، وبعد التجارب المتواتلة، يلصقون عليها طابع القطعية، ويعرضونها أمام المشاهدين في معرض العلم. وكأن العلماء على اطلاع بجميع التغيرات والعوامل المؤثرة في حدوث الحدث، وقد أخذوا ذلك بنظر الاعتبار في حساباتهم، وقايسوا احتمال كل منها، ويقومون القوانين عن طريق جمع وتفریق المعطيات والأرقام، فيصنفونها إلى جيد ورديء، ثم يرجحون أحدها ويدفنون الآخر. وكأن العلم حقل يضع العلماء بأيديهم فيه مزهريات القوانين، فيستحدثون بالتدرج بستانًا خالدًا لا يعتريه الذبول «مصنون من مخاطر الريح والمطر».

والحق أن الأمر ليس كذلك، فنمو العلم نمو النظريات الكبيرى الجريئة، التي تقدم رؤية جديدة للعالم، التي تتجاوز كثيراً حدود المعطيات المباشرة، فتتفق في خطواتها الجسور على قم أرفع من مستوى الأرقام والمشاهدات. هذه النظريات تكشف زوايا من العالم، لم تكن من قبل في الوارد الذهني لأحد، ولو على مستوى الرؤية التصورية.

الاستقراء ينصب دائمًا على العوامل المعلومة، ويبحث عن وجود أو عدم العلاقة بين التغيرات المعلومة. أما النظريات فهي كوى تطل على العالم، وتدفع الباحث لكشف العوامل والتغيرات الجديدة والمحظولة، وتحقق له

النجاح. وهذه النظريات يمكن لها أن تبلغ عن طريق البحث الاستقرائي درجة من الاحتمال فحسب. أما بلوغها درجة القطعية فهو تطلع لا يتحقق. فليست هناك فرضية مدعومة بتجارب ناجحة بمقدار ما النظرية نيوتن من دعم. واحتمال صحة هذه النظرية بلغ درجة لا يشك أحد معها في خلود هذه النظرية. لاحظ دراسات القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين، حيث يقول ان نيوتن اكتشف قوانين الحركة لكل الأزمنة والعصور، ويقول «بوب»<sup>1</sup> الشاعر الانجليزي: كانت الطبيعة وقوانينها في عالم الظلمات الى ان أبدع «الله» نيوتن فانار كل مكان. ولكن بوصول نظرية انิشتاين تغيرت كل هذه الرؤى، وقدمت صورة جديدة للعالم امام ابصار العلماء المذهولين بالكشف الجديد.


المسألة الأساسية التي تستحق الملاحظة هي: ان العالم امام المستقرئين واضح. فكل المتغيرات والعوامل مكشوفة. والحرى بالبحث هو اكتشاف علاقة هذه العوامل بعضها مع البعض الآخر. اما بالنسبة للعلم فالعلم مظلم امامه، ويمكنه ان يبعض بمقدار بفضل ما تفتحه عيون النظريات من نافذة، والمساحة التي يمكنه الرؤية فيها هي تلك التي يضيئها مصباح الفرضيات. فالنظريات تكشف وتتنبأ حتى بالصفات والخواص النظرية، التي لا تخمن من قبل بأي وجه من الوجوه. يعني: عبر طرح النظريات الجديدة تفترض او صاف جديدة للأشياء «بما فيها الصفات النظرية التي لا تخضع للمشاهدة»، يمكن ان تضع نتائج كل الاستقراءات الماضية في زاوية الشك ، وتطرح عاملاً جديداً

---

1. A. Pope

بثابة المسؤول عن الأحداث المكتشفة في الماضي. العلماء عميان يحملون عصا بأيديهم أو مشاة ليل يحملون مصباحاً، وكلما خطوا خطوة للأمام اكتشفوا عالماً جديداً، واحتربوا صورة جديدة عنه، واحتراز الصور ممارستهم الخالدة. وكلما أخذت آية صورة موضعها في قلب صورة أكبر فسوف تعطي معنى آخر، وهل ان عمل العلم أمر آخر غير منع عالم الطبيعة معنى باستمرار؟ العلم يبني العالم باستمرار، لانه يكتشفه، ويستعين في هذا البناء بكل لون من ألوان أدوات البناء المشهودة أو الفرضية. ان عمل العلماء ليس هو جمع وتفریق المعطيات، بل هو تقديم اطروحات جديدة، وبناء أبنية مستحدثة، وطرح نظريات جسور. وحقاً كأنهم يحملون بأيديهم عصى ونوراً، ويخطمون قرون الطبيعة المتباخترة، ويبطلون المزاعم، ويיטהولون بجرأة منكرين بعض الحقائق، ويستقرؤن عن جهل، فيرجعون حادثة الى سبب أجنبى عنها؛ جراء عدم البصيرة واعتماداً على قياس غير محكم.... ذلك ما قاله مولانا «جلال الدين الرومي»، تلك العين البصيرة على طول الأيام، وذلك النابغ على طول التاريخ:

أخذت بيدي عصى ونوراً وبذلك سوف أكسر قرنك المغورو  
وحيث نحرك العصي ونحن عميٌّ فسوف نكسر القناديل حتماً  
ضرب تركيٌّ غموريٌّ أحد العميان فظن الأعمى ان ضاربه جل  
ذلك لأنَّ الأعمى سمع صوت جلٍّ ومرأة الأعمى أذنه لا عيناه  
واخيراً: اذا كنا نؤمن بدليل للاستقراء يلزمـنا ان نستقرأ كل هذه  
المحاولات الفاشلة لمعالجة مشكلة الاستقراء، ونستنتاج ان مشكلة الاستقراء  
بحكم الاستقراء غير قابلة للعلاج، وان الاستقراء لا يوفر يقيناً موضوعياً ولا يقيناً  
منطقياً، والحل الوحيد هو: ان نرفع أيدينا عن طرح حل له. والسلام.



تقويم دراسة  
الدكتور سروش

1626


1626

## التقويم

نبتداً - على طريقة الدكتور سروش - بالشكر لما قدمه الأخ عبد الكرم سروش من خدمة، وبالثناء على المعية الكاتب، وشجاعته في الحوار وال النقد. خصوصاً ترجمته السليمة الى حد ممتاز لاغلب ما نقله من نصوص «الأنس المنطقية»، حيث ندر ان ركب المترجمون الناقدون سيل الامانة في عرض النصوص وترجمتها. على ان ذلك لا يغول دون ان نقف مع الباحثين على قيوم منصف لعرض «سروش» وطرحه لأفكار «الأنس المنطقية للاستقراء»، فتتابع دراسة الباحث، وغاواه على ان يكون الحكم في ذلك هدف الباحث المسلم «الكشف عن الحقيقة التي كانت».

اشرت الى اني سأستوفي من خلال الخطوة الأولى في التقويم عرض «سروش» لكتاب الأنس المنطقية للاستقراء. وستكون هذه الخطوة استقرائية بالمعنى العام «على طريقة الاستقراء التلخیصي»، فابتدأ بتناول المفردات لاخصل بعد ذلك الى تكوين صورة عامة ونقوم شامل، يعيتنا في الخطوة الثانية على العدل والوضوح في قيوم ما طرحه الدكتور سروش من نقود على «الأنس»؛ ذلك ان العرض يعكس فهم الباحث وتلقيه لأفكار الكتاب، كما يعكس مستوى هضميه واستيعابه للمدلولات الأعمق، التي تنطوي عليها تلك الأفكار، ومن ثم يضحى الوقوف على العرض الخطوة المنطقية الأولى للوقوف على قيوم نقاده وتصوبيه، فابطل في الخطوة الأولى سوف يبطل بدرجة احتمالية عالية في الخطوة الثانية، كما يعيتنا هذا النهج التقويمي في الوقوف بوضوح على أهم الأسباب التي انتهت بالباحث الى الواقع في الخطأ عند نقاده ونقده. على أن تعنى في كل الخطوتين باللاحظات الأساسية، معرضين عن تسجيل الأفروات والأخطاء الهاشمة، التي تمس البحث اللغطي، ونشتت البحث بعامة. وقد توسيع وتبسط العرض؛ بغية اعادة تظهير افكار «الأنس المنطقية».

\*\*\*



المخطوة الأولى:

تقوم العرض

سید علی

## الخطوة الأولى: تقوم العرض

تناول الدكتور سروش عنوان الكتاب «الأسس المنطقية للاستقراء» في أول فقرة ايضاحية، فقال: «يمكن ان يكون عنوان هذا الكتاب أساساً لظنون خاطئة .... ارتباط مقدمات القياس بنتائجها.»<sup>١</sup> وهذا النص ليس اি�ضاً - كما سندلل على ذلك - لمفهوم المؤلف عن عنوان كتابه، وليس تعبيراً عن سعي المؤلف في ارجاء دراسته. اما يمثل هذا النص موقفاً حمله «سروش»، وهو يحاول فهم كتاب «الأسس»، وتبناه أيضاً، وهو يحدد موقفاً نقدياً من هذا الكتاب. فهو ليس نصاً وتراً في دراسة صاحبنا، بل له مايشفعه ويؤكده من نصوص نشير اليها قريباً. لايهمنا في هذه المرحلة من البحث ان تقوم مفهوم الدكتور سروش عن المنطق والمراد من الأساس المنطقي للاستقراء. اما نريد هنا ان نوضح مراد كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء»، وهل صحيح

---

١- راجع النص كاملاً في ص ١٦ من هذه الدرامة.

مايدعوه «سروش» من ان سعي المؤلف في ارجاء الكتاب اتجه صوب اثبات عدم وجود أسس منطقية لمعالجة مشكلة الاستقرار؟

هناك نص آخر في دراسة «سروش» نسبه في الامامش الى الأسس المنطقية، وهذا يعني انه لم يترجم حرفياً، وانا نقل مفهوم «الأسس» في هذا المجال. وحينما نقارن بين مانسبه صاحبنا الى «الأسس» وبين نص «الأسس»، دون تصرف، نجد ان عباره: «اذن! ليس للاستقرار معالجة منطقية»، من اضافات الأخ سروش، وليس لها عين ولا اثر في نص «الأسس». لذا نلاحظ التصين:

يقول سروش ناسباً القول في الامامش الى الصفحة «١٤٠» من الأسس:  
«اما مؤلف «الأسس المنطقية للاستقرار» فهو يرى.... التوالي الذاتي  
والذهب الذاتي للمعرفة»<sup>١</sup>

اما نص «الأسس» فهو كما يلي:  
«وهكذا نستطيع ان نبرهن لانصار الذهب العقلي - الذي يمثله المنطق الارسطي - على ان طريقة التوالي الموضوعي ليست هي الطريقة الوحيدة التي يستعملها العقل في الحصول على معارفه الثانوية، بل يستعمل الى جانبها طريقة التوالي الذاتي، لأن العقليين ماداموا يعترفون بالعلم الاستقرائي وما دمنا قد برهنا على ان العلم الاستقرائي لا يمكن أن يكون نتيجة للتوكالد الموضوعي (كما مر في القسم الأول من الكتاب) فلابد ان يعترفوا الى جانب ذلك بطريقة التوالي الذاتي، وهذا هو مايدعوه الذهب الذاتي للمعرفة.

١- راجع النص كاملاً في ص «٢٨٨»، من هذه الدراسة.

ويترتب على هذا أن من الضروري الاعتراف بأن هذه الطريقة الجديدة للتولد ذاتياً، التي تختلف عن طريقة التولد الموضوعي، لا يمكن اخضاعها للمنطق الصوري أو الارسطي الذي يعالج التلازم بين أشكال القضايا، إذ لا تقوم طريقة التولد ذاتي على أساس التلازم بين القضية المستنجة، والقضايا التي اشتراك في انتاجها، لأن التولد ذاتي وليس موضوعياً<sup>١</sup>.

هذا هو النص الذي يمكن أن يكون على ارتباط بما نقله بتصريف الأخ «سروش». ويلاحظ بوضوح ما قلناه من أن صاحبنا حمل «الأسس» ما يتباين هو من مفهوم عن المنطق والأساس المنطقي، المفهوم الذي دفعه أيضاً لتسجيل بعض نقوذه على الكتاب.

والغريب حقاً أن صاحبنا أشار في الفقرة اللاحقة مباشرة إلى نص الأسس الذي يقول:

«ومن أجل ذلك نلاحظ إذا انطلقنا من وجهة نظر المذهب ذاتي، فسوف نجد أنفسنا بحاجة إلى منطق جديد، إلى منطق ذاتي يكتشف الشروط التي تجعل طريقة التولد ذاتي معقوله.»

فالمؤلف يبتغي أن يكتشف الشروط المنطقية لطريقة التولد ذاتي للمعرفة البشرية، ومن حق الدكتور سروش أن يعترض على الأسس ويرفض منطقية تلك الشروط، حينما يتعرض لنقد أفكار الكتاب، ولكن لا يحق له بل لا يصح أيضاً أن يفسر أو ينسب للمؤلف مالم يقصده ولم يقله.

ثم ما المعنى بالتولد ذاتي للمعرفة؟ وما المعنى بالتولد الموضوعي؟ وهل ان

١- الأسس، ص ١٣٩ - ١٤٠.

تراكم الاحتمالات «الظنون» يتولد بطريقة ذاتية، أم يتولد بطريقة موضوعية؟  
ثم هل هناك فرق بين الجانب الذاتي للمعرفة والطريقة الذاتية للمعرفة؟

ان الاجابة على هذه الأسئلة ضرورية جداً لفهم أحد الأطر الهامة التي طرح الشهيد الصدر من خلالها نظريته في معالجة مشكلات الاستقراء وتفسير المعرفة البشرية. لكن دراسة الدكتور «سروش» لم تكشف النقاب عن هذه الأسئلة، ولعل هناك ما يوهم بالخلط ويعمق هذه الإبهامات. بل أكده في أكثر من مناسبة على ان المعنى من الجانب الذاتي للمعرفة هو الجانب السيكولوجي الشخصي، ليهيء القارئ الى الاصفاء لاولى ملاحظاته، التي سجلها في معرض نقهـه لكتاب «الأسس».

ولابد لنا هنا من وقفـة لايضاح الموقف من تلك الأسئلة، على أساس ماجاء في كتاب «الأسس» من افكار. أكـد الاستاذ الشهـيد على ان للمعرفة البشرية جانبيـن: احدـهما الجانب الذاتي وهو ادراكـنا وتصديقـنا، والآخر الجانب الموضوعي وهو القضية التي تعلـق بها ادراكـنا وتصديقـنا، والتي لها واقع وراء التصديقـ بها وادراكـها. كما ان للمعرفة البشرية بعـامة طريقـتين احدـاهما طريـقة التـوالـد المـوضـوعـي، وـيتـم عبرـ هـذه الطـريـقة استـنـتـاج قـضاـيا المـعـرـفة وـفقـ منـاهـج الـاستـنبـاط، وـمن ثـمـ فـهي الطـريـقة الـوحـيدة، الـتي يـرتـضـيهـا المنـطق العـقـلي وـيجـد تـطـبـيقـاتـها في قـضاـيا الـقيـاس والـرـياـضـة. والـاستـنـتـاج هنا عـبـارة عنـ استـنبـاط قضـيـة منـ قضـيـة أوـ قضـيـة أـخـرى تستـلزمـها، أوـ استـنبـاط درـجـة منـ درـجـات التـصـدـيقـ بالـقضـيـة منـ درـجـة أـخـرى.

فحـينـا نـستـتبـطـ ان «ـكـلـ اـنـسـانـ حـيـوانـ» منـ «ـكـلـ اـنـسـانـ نـاطـقـ +ـ كـلـ نـاطـقـ حـيـوانـ» فالـنتـيـجة هنا تستـلزمـها المـقـدـمـاتـ، وـحـينـا نـستـتبـطـ ان  $\frac{1}{2} - \frac{1}{3} = \frac{1}{3}$

=  $\frac{15}{24} = \frac{5}{8}$  فالنتيجة هنا تستلزمها وتتضمنها المقدمة. وإذا استنتجنا أن احتمال كون العدو على الجهة «أ» يساوي  $\frac{9}{10}$  بناءً على أن احتمال كونه على الجهة «أ» يساوي  $\frac{3}{4}$  واحتمال كونه على الجهة «ت» يساوي  $\frac{1}{4}$ ، واحتمال اصابةتنا للجهة «أ» يساوي  $\frac{3}{4}$ . فعند اصابة العدو بشكل مؤكد سيكون احتمال كونه على الجهة «أ» يساوي بعد الاصابة  $\frac{9}{10}$  تطبيقاً لبديهيّة الاتصال، ووفقاً لحساب الاحتمال العكسي. فهذه الدرجة من التصديق  $\frac{9}{10}$  مستنيرة من درجة أخرى استناداً استنباطياً.

وهنا من الضروري أن نلاحظ - دفعاً للخلط - أن طريقة التوالي الموضوعي يمكن أن تطبقها على الجانب الموضوعي للمعرفة، كما في المثالين الأولين، ويمكن أن تطبقها على درجة التصديق ونستربط ادراكاً ودرجة في ضوء ادراك ودرجة أخرى، وهو ما يعبر عنه الشهيد الصدر «الجانب الذائي للمعرفة» كما هو الحال في المثال الثالث أعلاه.

لكن هذه الطريقة «التوالي الموضوعي» لا يمكن أن تطبق على استنتاج درجة اليقين بالتعيميات الاستقرائية من درجات الاحتمال بهذه التعيميات. فدرجة اليقين بالتعيم الاستقرائي أكبر من مقدماتها، ومن ثم لا يمكن تطبيق قواعد القياس الأرسطي عليها، ولا يمكن اخضاعها للحساب الرياضي؛ لأن احتمال الخلاف يبقى قائماً، منها ازدادت الشواهد الاستقرائية، ومهمها كبر احتمال صدق التعيم. فالحساب الرياضي يستطيع أن يثبت لنا أن احتمال التعيم يكبر كلما ازدادت الشواهد، ولا يصل إلى رقم اليقين، فيحيط احتمال الخلاف إلى الصفر، بل يتضاءل احتمال الخلاف ويبيّن قائماً منها امتدت التجارب وكثُرت الشواهد.

إذن! فالحساب الرياضي «الاستنباطي» لا يبرر لنا الأذعان بالتعيم الاستقرائي، ومن ثم يعجز المنطق الصوري عن تفسير وتبرير اليقين الاستقرائي. من هنا فالمنطق الذي يبرر لنا اليقين بالتعيم الاستقرائي إنما هو منطق آخر، اقترح الشهيد الصدر تسميته بالمنطق الذاتي. وهذه التسمية قد تكون منشأً لبعض المفهومات، فيُظن أن البحث هنا يتناول تبرير «اليقين الذاتي»، الذي يعني التصديق الذي يرتكز على الواقع النفسي الشخصي للفرد، والذي يسميه الشهيد الصدر «التصديق الوهمي». ولا أجد مبرراً لهذه التسمية «المنطق الذاتي» في ضوء مدرسة الشهيد الصدر، لأن المنطق الجديد يفسر ويبعد درجة التصديق، فهو منطق ذاتي لأنه يبرر لنا درجة التصديق اليقينية بالتعيم الاستقرائي، أي يتناول تبرير وتفسير الجانب الذاتي من المعرفة، والجانب الذاتي من المعرفة لا يعني المحتوى السيكولوجي والنفسي للعارف، إنما يعني درجة التصديق بالقضية، لا القضية نفسها.

في هذا الضوء لم أجد مبرراً لأصرار الدكتور سروش على التأكيد بأن الجانب الذاتي من المعرفة يعني «الجانب النفسي الشخصي»<sup>١</sup> سوى أنه يريد أن يهيء ذهن القارئ لقبول أول اعتراضاته على الأسس. فليس في كتاب «الأسس» ما يشير إلى ذلك، ومن هنا لا يصح ولا يتحقق له تفسير الجانب الذاتي بالنفسي والشخصي، نعم يحق له حين نقد أفكار «الأسس» أن يقول إن درجة التصديق تعني المحتوى السيكولوجي للعارف، وتمثل الجانب الشخصي والنفسي في المعرفة مقابل الجانب الموضوعي منها، وسوف يكون حينئذ لكل

١- راجع ص ٢٨٨ من مقال الدكتور سروش في هذه الدراسة.

حادث حديث، فنرى هناك صحة ما يقول!

والغريب حقاً أن الدكتور سروش نقل في أكثر من موضع بعض نصوص «الأُسس»<sup>١</sup>، التي تؤكد على أن نمو المعرفة الذاتية في مرحلة التواليд الموضوعي والذاتي لا يرتبط بالمحظى السيكولوجي للعارف، بل يعبر عن احتمال مستتبط في ضوء بديهيات حساب الاحتمال، وعن يقين موضوعي يقوم على أساس بلوغ الاحتمال إلى درجة كبيرة جداً، وبديهية ومصدارة التواليد الذاتي.

---

١- راجع ص ٢٩٦ من هذه الدراسة.

لازلنا نتابع عرض الدكتور سروش لكتاب «الأسس»، وقد وصلنا  
بتابعتنا الى «حساب الاحتمالات»، يلاحظ ان صاحبنا يؤكد في أكثر من  
موضع على ان «النظرية التكرارية»، التي تناولها الشهيد الصدر هي نظرية  
«فون ميزس»، ومن الضروري هنا ان نرفع الالتباس الذي وقع فيه  
«سروش»، ذلك ان فكرة اقامة الاحتمال على أساس التكرار سبقت «فون  
ميزس» بأكثر من نصف قرن، فقد نبه النقد الأساس للنظرية التقليدية في  
تفسير الاحتمال. [اي: اشكال المصادر، وأخذ مفهوم الاحتمال في تعريف  
الاحتمال] «ليسلی إلیس ELLIS» فوضع النظرية التكرارية للاحتمال،  
وتطورت هذه النظرية على يد «جون فن»، وتُعرف هذه النظرية باسم «تكرار  
الحدث المتناهي Finite Frequency Theory» تمييزاً لها عن نظرية  
«فون ميزس»، حيث تدعى الأخيرة بنظرية «تكرار الحدوث الامتناهي

. «infinite Frequency Theory

وقد عنى الشهيد الصدر بتعريف الاحتمال على أساس التكرار نظرية  
«جون فن»، لأنظرية «فون ميزس»، واليك نص «الأسس المنطقية  
للاستقراء»:

«وبعد دراسة التعريف الرئيس للاحتمال نتناول الآن تعريفاً آخر له قامت

على أساسه نظرية باسم «نظرية التكرار المتناهي».»<sup>١</sup>

١- الأسس، ص ١٧٦.

على أي حال ننتقل الى تعريف الاحتمال. حينما تناول «سروش» التعريف الكلاسيكي للاحتمال اشار في الهاامش الى ان هذا التعريف يقوم على أساس مبدأ اللاتمايز «principle of indifference». وهنا لابد من الاشارة الى ان التعريف الكلاسيكي للاحتمال يقوم على أساس مايسمى بمبدأ السبب غير الكافي «principle of Nonsufficient Reason»، الا ان «كيرز» - بحكم ايمانه بضرورة هذا المبدأ بالنسبة لنظريته في الاحتمال - أجرى تغييراً على المبدأ بصيغته الكلاسيكية، دفعاً لما تنتوي عليه هذه الصيغة من مغالطة، وفي اطار هذا التغيير اطلق عليه تسمية جديدة وداعاه بمبدأ اللاتمايز «principle of indifference».

انتقل الى التعريف التكراري للاحتمال فنسب هذا التعريف الى «فون ميرس»، وقد أشرنا الى ما في هذه النسبة. وقال في معرض التعليق على هذا التعريف مايلي:

«من الواضح ان التعريف المتقدم .... الاعتراض المتقدم على التعريف ايضاً». <sup>١</sup>

الحق ان الشهيد الصدر لم يكتفي بتسجيل الاعتراض التقليدي على

١- راجع ص ٣٦ من هذه الدراسة.

التعريف التكراري للاحتمال وانه «يفسر فقط احتمال الحوادث التي تكون عضواً في جموعات، ولا يشمل حوادث الفردية». ولعل التلخيص والجمل في عرض «الأسن» سبب لارتكاب الدكتور «سروش» هذه الهمزة في هذه النسبة.

لقد أكد «الأسن» ان التعريف المتقدم كما لا يشمل حوادث الفردية نظير «كان زرادشت موجوداً»، فهو لا يشمل ايضاً احتمالات تدرج في فئات، وهي عضو في جموعات. وقد أقام «الأسن» تقويمه للتعريف على أساس التفرقة بين الاحتمال الواقعي والاحتمال الافتراضي.<sup>١</sup>

---

١- راجع «الأسن»، ص ١٧٨-١٨٥.

ننتقل مع الدكتور «سروش» الى تعريف الشهيد الصدر للاحتمال. اشار صاحبنا الى ان «الأسس» جاً الى العلم الاجمالي في تعريفه للاحتمال، ثم ذكر مقومات اربعة للعلم الاجمالي، وذكر ايضاً صيغة من الصيغتين التي اقترحها الشهيد الصدر لتعريف الاحتمال. وهنا نخيل القارئ أولاً على مراجعة ما كتبه «سروش» وما طرحته «الأسس» في هذا المجال، ثم نأتي الآن الى تسجيل ملاحظاتنا حول ما كتبه «سروش»:

أـ اكتفى الدكتور بالتعبير عن محاولة الاستاذ الشهيد في تعريف الاحتمال على اساس العلم الاجمالي بأنه جاً الى العلم الاجمالي. والحق انه اقتصر وابدع في اكتشاف طبيعة الاحتمال والاحتمال الرياضي على وجه الخصوص. ذلك لأن العلم الاجمالي هو سر الاحتمال الرياضي ومضمونه الجوهرى، والاحتمال وجه من وجوه العلم الاجمالي. فنحن حينما نقول ان احتمال ظهور وجه الكتابة في قذف قطعة النقد يساوي  $\frac{1}{4}$  ، فقد طرحنا هنا احتمالاً رياضياً، ولو تفحصنا الاحتمال الرياضي - في مضمونه الحقيقي - نجد ان الاحتمال يتحدث عن نسبة يقينية تتلخص في صورة الشك. ولا يمكن استخلاص هذه النسبة من مبادئ الرياضة مالم تكن يقينية. فالاحتمال الرياضي يقين في شك. والعلم الاجمالي في جوهره يقين في شك. وتحسن الاشارة هنا الى ان تعريف العلم الاجمالي «بانه العلم بعضو غير محدد ضمن مجموعة محددة» من ابتكارات الاخ سروش، فالعلم الاجمالي لا يتقوّم بالجموعة

المحددة، فقد تكون المجموعة غير محددة بدقة!

ب - نود أن نشير هنا إلى حذف مُخْلِّ في عبارة «سروش» حينما قال إننا نواجه في كل علم اجتِماعي أربعة حالات، ذلك أن «الأُسس» نوع العلم الاجتِماعي إلى نوعين: علم اجتِماعي تتنافى أطرافه ولا يحتمل اجتماعها، وعلم اجتِماعي يحتمل اجتماع أطرافه. والعلم الاجتِماعي، الذي يتحدث عنه «الأُسس»، والذي يقيم على أساسه تفسير الاحتمال هو العلم الاجتِماعي المتنافي الأطراف. وهو الذي نواجه فيه الحالات الأربع المذكورة، ولأنواجهها جميعاً في حالة العلم الاجتِماعي من النوع الثاني.

ج - نلاحظ أن الدكتور «سروش» في طرحة لتعريف الشهيد الصدر ترجم «اليقين»، و«التصديق» بـ«يقيينا»، و«تصديقنا». وليس ذلك امانة في النقل ولا موضوعية في الطرح. أما أنه ليس امانة في النقل فالليك نص الأُسس لتقارن بينه وبين مانسبه إليه الدكتور سروش:

«وقيمة تساوي دائماً ناتج قسمة رقم اليقين على عدد أعضاء مجموعة

الأطراف.»<sup>١</sup>

ثم يقول في عبارة لاحقة:

«فالاحتمال في هذا التعريف ليس علاقة ونسبة موضوعية.... بل هو

تصديق بدرجة معينة....»<sup>٢</sup>

ولأجد تفسيراً لهذا التحرير إلا لأن الأخ «سروش» يريد تأكيد زعمه بأن «الأُسس» يبحث في الاحتمال واليقين الشخصي الذاتي، ومن ثم فهو

٢٠١ - راجع «الأُسس» ص ١٩١، ٦، ١٣.

بحث في المحتوى السيكولوجي للمعرفة، وعليه يُهْيِء ذهن القارئ لقبول أولى ملاحظاته ونقوذه على الأسس!

دـ وهي أهم ملاحظاتنا واجدرها بالاهتمام. لقد حذف الدكتور سروش واقطع تعريف الشهيد الصدر للاحتمال، اقطع الصيغة الأولى وحذف الصيغة الثانية. وهذا الحذف هو أساس لبعض مقارناته بين تعريف الشهيد وبين بعض الاتجاهات المعاصرة في نظرية الاحتمال.

نأتي هنا على ايضاح تعريف الشهيد الصدر أولاً، ثم نعود مرة أخرى الى الدكتور «سروش».

يرى الشهيد الصدر ان الاحتمال الذي يمكن تحديده قيمته، ويمكن استنباطه استنباطاً رياضياً في ضوء الأسس الرياضية لنظرية الاحتمالات عبارة عن عضو في مجموعة احتمالات تمثل هذه المجموعة دائماً في علم اجمالي. فالاحتمال هو طرف من مجموعة الأطراف التي تمثل العلم الاجمالي. ثم ان قيمة الاحتمال تتحدد وفق الكسر التالي:  $\frac{L}{H}$  ، ونحن بصدده الكسر  $\frac{L}{H}$  أمام خيارين، فاما ان نجعله رمزاً للاحتمال ونفتر «L» بأنه رقم اليقين ، و«H» بعدد اعضاء مجموعة اطراف العلم الاجمالي، واما ان نجعله معبراً عن نسبة وجود البسط في المقام، فيكون «L» عدد ما يحتله المحتمل من مراكز داخل مجموعة اطراف العلم الاجمالي، ويكون «H» عدد اعضاء هذه المجموعة. «وإذا كانت المسألة بالنسبة الى تفسير الكسر مسألة اختيار فالامر نفسه يمكن ان نقوله عن الاحتمال الرياضي، فكما يمكن وضع تفسيرين للكسر كذلك يمكن وضع تفسيرين للاحتمال الرياضي :

- ١ - ماقلناه من ان الاحتمال الرياضي هو الاحتمال الذي يكون عضواً في مجموعة الاحتمالات التي تمثل في علم اجمالي، ويتحدد وفقاً لناتج قسمة العلم على اعضاء مجموعة اطراف العلم الاجمالي.
- ٢ - ان الاحتمال الرياضي لشيء هو نسبة ما يحتله من مراكز في داخل

مجموعة اطراف العلم الاجمالي الى عدد اعضاء هذه المجموعة،<sup>١</sup> والاحتمال في ضوء الصيغة الأولى لا تصدق عليه بعض بدهيات «برود» التي ذكرها الشهيد الصدر، كما ان الاحتمال في ضوء الصيغة الأولى - بحكم كونه تعبيراً عن درجة من درجات التصديق - يستدعي اضافة بديهية جديدة الى بدهيات حساب الاحتمال المتقدمة. اما في ضوء الصيغة الثانية - حيث لا يعبر الاحتمال فيها عن درجة الاعتقاد - فلا حاجة الى اضافة تلك البديهية.

من هنا يتضح لنا حجم الحذف والاجتزاء، الذي ارتكبه «سروش»، كما يتضح لنا - بعد وضوح ان الشهيد الصدر يرى امكانية تفسير الاحتمال في صيغتين - خطأ التطابق الذي اكتشفه «سروش» بين مدرسة «كارناب» وبين نظرية الشهيد الصدر في تفسير الاحتمال على أساس انه درجة من درجات الاعتقاد العقلي. كما يتضح لنا الخطأ الفني في مقارنة نظرية الصدر مع النظريات المنطقية والتكرارية والكلاسيكية في هذه المرحلة من البحث؛ اذ ان السليم فنياً هو اكمال عرض نظرية الاحتمال لدى الصدر أولاً، ثم اجراء المقارنة بينها وبين مدارس نظرية الاحتمال في مرحلة لاحقة. فالشهيد الصدر لا يزال في تعريف الاحتمال، ولم يطرح بعد اسلوبه في تشكيل المجموعة، والدكتور «سروش» يجري مقارنته بين الصدر والكلاسيكية والتكرارية في طراز تشكيل المجموعة. على اننا سنقف في فقرة مستقلة على ما أبانه الدكتور في جموع دراسته من وجوه اللقاء والافتراق بين نظرية الصدر ونظريات الاحتمال الأخرى.

---

١- الأنس، ص ١٩٣.

ننتقل الى نقطة أخرى أثارها الدكتور «سروش» بشأن شمول التعريف. حيث أكد ان تعريف الشهيد الصدر يشمل الحوادث الجزئية لانه يعتمد تشكيل الجاميع المحددة الأعضاء، خلافاً لـ«ميتس»، حيث صرّح بأن الاحتمال لا يشمل الحوادث الجزئية.

والواقع ان سر شمول تعريف الشهيد الصدر للحوادث المفردة، ليس هو تشكيل جاميع محددة الأعضاء. بل السر هو قيام العلم الاجالي في حالة الحوادث المفردة، وامكانية تشكيل مجموعة متكاملة من الحادثة المفردة وماينافيها. بينما لا يشمل التعريف التكراري «بكل صوره» الحوادث الفردية لانه - سواء أخذنا بتعريف التكرار المحدود، أم بتعريف «فون ميتس» التكرار اللامحدود - يقيم الاحتمال بوصفه علاقة بين فتئين. فتشكيل فئات محددة الأعضاء لا يخل من المشكلة شيئاً. مالم يعتمد العلم الاجالي وتشكيل مجموعة متكاملة من الحادثة ونقيضها.

نأتي الآن إلى الصعوبات، التي يمكن أن يواجهها تعريف الشهيد الصدر للاحتمال. إن التعريف الذي اختاره الشهيد بكلتا صيغتيه يطرح مفهوم «عدد أعضاء مجموعة اطراف العلم الاجمالي». فالتعريف بصيغته الأولى يقول: «الاحتمال عبارة عن عضو في مجموعة الأطراف التي تتمثل في علم من العلوم الاجمالية، وقيمتها تساوي ناتج قسمة رقم اليقين على عدد أعضاء مجموعة الأطراف التي تتمثل في ذلك العلم الاجمالي.» والتعريف في صيغته الثانية يقول: «الاحتمال عضو في مجموعة الاحتمالات التي تتمثل في علم اجمالي، وهو نسبة ما يحتله من مراكز داخل مجموعة اطراف العلم الاجمالي الى عدد اعضاء هذه المجموعة.» يلاحظ ان الصيغتين تشتملان على مفهوم «اعضاء مجموعة الأطراف»، وامام التعريف مشكلة تحديد مقياس اختيار وتعيين الاعضاء، حيث ان هناك اساليب مختلفة لتحديد الاعضاء، ومن ثم هناك ارقام مختلفة للمقام في الكسر  $\frac{ح}{ك}$  ، فقد يكون «ح» تبعاً لاختلاف اسلوب تعيين الاعضاء في نفس المجموعة «(٢)» أو «(٣)» أو «(٤)» أو .... وعليه سوف تختلف نسبة البسط للمقام وتختلف معها درجة التصديق. فلو افترضنا اننا نعلم اجمالاً بان واحداً من ثلاثة «محمد، محسن، علي» سوف يأتي إلينا هذه الليلة، نلاحظ في هذا المثال امكانية تشكيل مجموعة ثلاثة الأطراف فيكون المقام «(٣)» ويكون الاحتمال  $\frac{١}{٣}$  ، كما يمكن تشكيل مجموعة ثنائية الاطراف فنقول سوف يجيئنا اما «علي» او من يبدأ اسمه بحرف «م» ويكون

الاحتمال  $\frac{1}{4}$ .

ولو افترضنا في المثال المتقدم ان «محمد» يلبس عند مجئه احدى ارديته الأربع فسوف نشكل مجموعة سداسية الأطراف، ويكون الاحتمال  $\frac{1}{6}$ .

يقول الدكتور «سروش»:

«هذه مشكلة يواجهها «كينز» وغيره من اتباع مبدأ الالاتمايز....»<sup>١</sup>

نلاحظ ان الأخ «سروش» لا يزال في مرحلة العرض، عرض كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء»، وعلى وجه الخصوص عرض وجهة نظر الشهيد الصدر في معالجة الصعوبات، التي يمكن ان تواجه تعريفه المختار، ورغم ذلك يطرح الأخ افكاراً لاتنسجم، بل تتعارض مع الافكار المطروحة فيما يتناول بالعرض. وبغية منهجية البحث نطرح الأسئلة التالية على الدكتور «سروش»:

- ١- هل ان «كينز» من انصار «مبدأ الالاتمايز»؟
- ٢- هل تنسجم مقوله «سروش»: «فحينا نعطي لكل عضو من اعضاء المجموعات نصيباً متساوياً من العلم الاجالي، يلزمها الوقوع في التناقض اعلاه ايضاً، مالم نجد حلاً لذلك.»<sup>٢</sup> مع طرح ونظرية الشهيد الصدر أم لا؟
- ٣- هل صحيح ما يقول «سروش»: «ان النظرية التكرارية في حرز من هذا النقد، حيث ان الاحتمال فيها يستخلص من التكرار التجربى للحدث المطلوب، ضمن فئة عينية.»<sup>٣</sup>
- ٤- هل صحيح ما يقوله «سروش» من ان نظرية الشهيد الصدر «خلط من

١- راجع، ص ٣٩، من هذه الدراسة.

٢- نفس المصدر، ص ٣٩.

٣- نفس المصدر، ص ٣٩.

التجريبية والمنطقية و«لابلاس»، و«فون ميزس».؟

الاستفهام الأول والأخير يرتبطان بالمقارنة بين نظرية الشهيد الصدر ونظريات الاحتمال الأخرى. وسوف نستقرأ «على طريقة الاستقراء التلخيفي» الأفكار، التي طرحتها الدكتور «سروش» في هذا المجال، ونناقشها في فقرة مستقلة لاحقاً، وسنوضح الإجابة على هذين الاستفهامين ضمن تلك الفقرة. يبقى امامنا الاستفهامان الثاني والثالث، لنأت على الإجابة عليهما حسب التسلسل. ولأجل ان نستوعب الإجابة على الاستفهام الثاني لابد لنا من اعادة التذكير بما تقدم ذكره، من ان الشهيد الصدر اقام تعريفه للاحتمال على أساس العلم الاجمالي، وان الاحتمال داماً عضواً في مجموعة اطراف العلم الاجمالي، ثم ذهب الى امكانية تحديد قيمة الاحتمال ضمن طريقتين، تبعاً لاسلوبي تفسير الكسر  $\frac{L}{H}$ ، ومن ثم أمكن وضع التعريف في صيغتين. والتعريف وفق الصيغة الأولى يحتاج الى اضافة بديهية لبدهيات حساب الاحتمال، لانه يفسر الكسر  $\frac{L}{H}$  على انه تقسم رقم اليقين(1) على عدد اعضاء مجموعة اطراف العلم الاجمالي، فلا بد من افتراض قسمة رقم اليقين(1) على مجموعة الاطراف بالتساوي، ومن هنا تحتاج نظرية الاحتمال على أساس الصيغة الأولى من التعريف الى بديهية اضافية مفادها: «ان العلم الاجمالي ينقسم بالتساوي على اعضاء مجموعة الاطراف التي تمثل فيه.». اما الصيغة الثانية للتعريف فليست بحاجة الى افتراض البديهية المتقدمة، ذلك لأن هذه الصيغة تفسر الكسر  $\frac{L}{H}$  بانه النسبة القائمة بين

$$\frac{\text{عدد ما يحتمله } (M) \text{ من مراكز في مجموعة الأطراف}}{\text{عدد اعضاء مجموعة الأطراف}}, \text{ فيكون } M = \frac{L}{H}.$$

ومن ثم فهي لا تفترض التساوي بين عدد اعضاء مجموعة الاطراف، وتستغني عن البدهية الاضافية. (وقد اشرت الى ان الدكتور سروش حذف واغفل الصيغة الثانية من التعريف.).

نعود الى صلب بحثنا «الصعوبات التي تواجه تعريف الشهيد الصدر لاحظنا ان تعريف الشهيد الصدر للاحتمال يواجه بكلتا صيغتيه مشكلة تحديد «عدد اعضاء مجموعة الاطراف»، وقد أكد ذلك الشهيد الصدر بقوله: «هناك صعوبة اساسية يواجهها التعريف بكلتا صيغتيه، فان التعريف بكلتا الصيغتين يشتمل على مفهوم وهو: (اعضاء بمجموعة اطراف العلم الاجمالي)، فالصيغة الأولى تقسم رقم اليقين على اعضاء هذه المجموعة، والصيغة الثانية تقسم عدد المراكز التي يحتلها شيء في هذه المجموعة على عدد اعضائها، فعدد اعضاء بمجموعة اطراف العلم الاجمالي يدخل في التعريف على أي حال. والعصوبية تكون في طريقة تحديد و اختيار اعضاء هذه المجموعة»<sup>١</sup>

اذن! فالتعريف يواجه هذه الصعوبة بحكم توقف سلامته على تحديد وتعريف مفهوم عدد الاعضاء، ومن ثم تحديد صلاحيته لكي يكسب احدى القيم التي تنقسم بالتساوي على عدد الاعضاء، او تحديد مدى ماميمكه أن يحصل من مراكز داخل مجموعة الاعضاء. ولا يواجه التعريف تلك الصعوبة على أساس افتراضه انقسام قيمة العلم على عدد اعضاء المجموعة بالتساوي؛ اذ التعريف بصيغته الثانية يواجه صعوبة تحديد و اختيار عدد الاعضاء، رغم انه لم يفترض تساوي عدد اعضاء المجموعة.

---

١- الأمس، ص. ٢٠٠.

يتضح بجلاء الجواب على الاستفهام الثاني، وان مفاد مقوله «سروش» تناقض بشكل جوهري مع مضمون التعريف ومنشأ الصعوبة التي طرحتها الشهيد الصدر.

والحق ان التعريف التكراري يواجه هذه الصعوبة ايضاً، لأننا اذا اخذنا بتعريف مدرسة التكرار المحدود «جون فن» نجد انه يُعرف الاحتمال بنسبة تكرار فئة «ل» التي هي «ح» في فئة «ح»، ففهم الفئة النهائية قد أخذ في التعريف. فهو وان لم يأخذ مفهوم عدد اعضاء الفئة في متن التعريف، لكننا عملياً لانستطيع ان نحدد قيمة احتمال اية حادثة، مالم يكن عدد اعضاء الفئة معلوماً، ومن ثم تُطرح صعوبة وجود عدة خيارات لتحديد عدد الاعضاء، ولا بد من مقياس منهجي يعتمد التعريف.

على ان نشير هنا ان هذا المقياس ليس مقياساً نظرياً بحتاً، ومصادرة قبلية لا تمكن البرهنة عليها. بل يمكن اقامة البرهان التجربى على صحة وتطابق هذا المقياس مع واقع نسبة التكرار التجربى للحدث.

واعتقد ان هذه الصعوبة يواجهها تعريف المدرسة التكرارية اللانهائية «فون ميرس» ايضاً. وحيث يستدعي بيان ذلك بخاتمة فصلاً يخرجنا عن مقصود البحث نتركه فعلاً على امل التوفير على مجال مناسب للتدليل على ما نعتقد.

لازلنا مع الدكتور «سروش» في استعراضه للصعوبة التي يواجهها التعريف ومعالجة الشهيد الصدر لهذه الصعوبة. يعتقد «سروش» ان الاستاذ الشهيد أفاد من الطريقة الكينزية في معالجة هذه الصعوبة، وقد أخذ ذلك من «راسل» في كتابه «المعرفة الانسانية»، مشيراً الى ان السيد الصدر لم يذكر المصدر، الذي استنسخ منه طريقة! فتناول طريقة «كينز» أولاً، ثم اعترض

عليها، ثم ذكر الأسلوب الذي طرح الشهيد الصدر من خلاله معالجته للمشكلة.

ونحن في تقويمنا لعرض «سروش» نعتمد البداية السليمة، فنأخذ أولاً بدراسة «سروش» وهو يعرض طريقة الصدر، ثم نأتي بعد ذلك على كينز ونقوم ماجاء في دراسة «سروش» من ادعاء التطابق، ونرى موقع مؤاخذته الأخلاقية التي سجلها بأن الصدر استقى طريقة من «كينز» نقاً عن «راسل»!

## طريقة الشهيد الصدر:<sup>١</sup>

تقدّم بيان طبيعة الصعوبة التي يواجهها التعريف. وقد طرح السيد الصدر طرفيتين لمعالجة هذه المشكلة، والطريقة الأولى تتألف من فقرتين:

أولاً: اذا كان أحد الأطراف صالحًا للتقسيم، ولم يكن بالإمكان اجراء تقسيم مناظر في سائر الأطراف يجب اجراؤه في الطرف الممكن.

ثانياً: اذا كان أحد الأطراف صالحًا للتقسيم، وكان بالإمكان اجراء تقسيم مناظر في سائر الأطراف فلا بد من اجرائه.

في ضوء هاتين الفقرتين نأتي على معالجة الصعوبة في المثالين المتقدمين:

مثال «١»: اذا كنا نعلم بان واحداً من «محمد، محسن، علي» سوف يزورنا فسوف يكون احتمال مجيء كل واحد منها =  $\frac{1}{3}$  ، لأن المجموعة ثلاثة الأعضاء. ولكن يمكن تحديد المجموعة بطريقة أخرى فنقول: «اما ان يزورنا من ابتدأ اسمه بـ«م»، واما ان يزورنا علي» فتكون المجموعة ثنائية الاعضاء، ويكون احتمال مجيء علي  $\frac{1}{2}$ .

معالجة المشكلة: ان هذا التناقض في قيمة الاحتمال نشأ جراء عدم رعاية الفقرة الأولى من الطريقة الأولى لمعالجة المشكلة، حيث يمكن اجراء تقسيم على

١- راجع «الأسن»، ص ٢٠٢-٢٠٨.

أحد العضويين، وقد أهل هذا التقسيم، فن ابتدأ اسمه بـ«م» يمكن تقسيمه إلى «محمد، ومحسن»، وترتفع الصعوبة. وترجع المجموعة إلى مجموعة ثلاثة.  
مثال «٢»: إذا كنا نعلم أن محمدًا يلبس أحده بدلاته الاربعة في المثال السابق، فسوف يكون احتمال مجيء علي  $\frac{1}{4}$  بدلًا من  $\frac{1}{3}$ . حيث سوف يصبح محمد اربع صور بالقياس إلى نوع البدلة التي يلبسها، ويبيق محسن صورة واحدة، ولعلي صورة واحدة أيضًا.

- معالجة المشكلة: إن المشكلة في المثال الثاني نشأت جراء عدم رعاية الفقرة الثانية من الطريقة الأولى، وعدم اجراء تقسيم مناظر على «محسن» و«علي».
- مع أنه ممكن، وذلك بأن نقسم فرضيات مجيء محمد ومحسن على كما يلي:
- ١- ان يأتي محمد، وهو يلبس البدلة «أ».
  - ٢- ان يأتي محمد، وهو يلبس البدلة «ب».
  - ٣- ان يأتي محمد، وهو يلبس البدلة «ج».
  - ٤- ان يأتي محمد، وهو يلبس البدلة «د».
  - ٥- ان يأتي محسن، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لوأتى محمد لكان يلبس البدلة «أ».
  - ٦- ان يأتي محسن، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لوأتى محمد لكان يلبس البدلة «ب».
  - ٧- ان يأتي محسن، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لوأتى محمد لكان يلبس البدلة «ج».
  - ٨- ان يأتي محسن، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لوأتى محمد لكان يلبس

البدلة «د».

٩- ان ي يأتي على، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لو أتيَ محمد لكان يلبس  
البدلة «أ».

١٠- ان يأتي على، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لو أتيَ محمد لكان يلبس  
البدلة «ب».

١١- ان ي يأتي على، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لو أتيَ محمد لكان يلبس  
البدلة «ج».

١٢- ان ي يأتي على، وتصدق القضية الشرطية القائلة: لو أتيَ محمد لكان يلبس  
البدلة «د».

وبذلك يظل احتمال عيٌء أي واحد من الثلاثة «محمد، محسن، علي»  
يساوي  $\frac{1}{3}$  أو  $\frac{4}{12}$ .

الآن الأخ «سروش» أغفل ان الشهيد الصدر لم يرتضِ هذه الطريقة بل  
رفضها، وقال:

وهذه الطريقة في تحديد اعضاء مجموعة الأطراف كنت قد افترحتها باقتناع في  
البداية، ولكن تسلسل البحث في نظرية الاحتمال جعلني اكتشف بعض  
الحقائق التي اضطررتني الى التنازل عن تلك الطريقة، وسوف أوجل مبررات  
هذا التنازل الى ان نصل في تسلسل البحث الى تلك الحقائق.»<sup>١</sup>

وتحسن الاشارة هنا الى مبررات هذا التنازل، التي لم يستوضحها الأخ  
«سروش». ذلك ان هذه الطريقة اعتمدت في فقرتها الثانية على قضايا

١- الأنس، ص ٢٠٥.

شرطية ليس جزائها واقع محدد على تقدير صدق الشرط، ومن ثم لا يمكن أن تكون أساساً لتطبيق نظرية الاحتمال في مدرسة الشهيد الصدر.  
اما الطريقة الثانية، التي اعتمدتها الشهيد الصدر، واتخذ منها بدهية من مصادرات حساب الاحتمال فيما يلي وضعها ضمن الصيغة التالية:

«إذا أمكن تقسيم أحد اطراف العلم الاجمالي الى اقسام، دون ان يناظره تقسيم للاطراف الأخرى، فهذه الاقسام اما ان تكون اصلية واما ان تكون فرعية. فإذا كانت اصلية فيعتبر كل قسم من اقسام الطرف عضواً في مجموعة اطراف العلم الاجمالي، وإذا كانت الاقسام فرعية فلا يعتبر كل قسم من اقسام الطرف عضواً، بل يكون الطرف عضواً واحداً.»

اما ما هو المعنى بالاقسام الفرعية، فهي عبارة عن حالات طرف من اطراف العلم الاجمالي متفرعة على وجوده، وليس لها تأثير فيه. والاقسام الاصلية عبارة عن حالات لها تأثير في تقرير وجود ذلك الطرف الذي ينقسم الى تلك الاقسام.

وفي ضوء هذه الطريقة تعالج المشكلة في المثالين المتقدمين، وذلك باجراء التقسيم في المثال الأول؛ لأن الأقسام اصلية، وفتتح عن اجراء التقسيم في المثال الثاني؛ لأن الأقسام فرعية.

يلاحظ ان هناك فارقاً جوهرياً بين الطريقة الأولى، التي رفضها السيد الصدر، وبين الطريقة الثانية، التي اعتمدتها وتبناها. فالطريقة الأولى تتخذ من «امكانية التقسيم» اساساً لاجراء التقسيم على اعضاء المجموعة، بينما تتخذ الطريقة الثانية من «مقاييس الاصلية والفرعية» اساساً لاجراء التقسيم على العضو. الطريقة الأولى تقول لابد من اجراء التقسيم متى أمكن، والعضو هو

ما لا يمكن تقسيمه. أما الطريقة الثانية فتقول لابد من اجراء التقسيم متى ما كانت الأقسام حالات اصلية، والعضو هو ما لا يمكن تقسيمه الى اقسام اصلية.

ذهب الدكتور «سروش» الى ان «كينز» اعتمد «امكانية التقسيم» أساساً لاجراء التقسيم، ولمعالجة الصعوبة التي تحول دون تطبيق مبدأ الالاتمايز. وهنا نود التأكيد على نقطتين:

- ١- اتضحت بجلاء خطأ الدكتور واغفاله لما تبناه الشهيد الصدر من طريقة في معالجة الصعوبة، التي تقف أمام تعريفه للاحتمال. فالسيد الصدر لم يرتكب «امكانية التقسيم» أساساً لاجراء التقسيم، كما هو الحال في الطريقة الأولى، بل تنازل عن هذه الطريقة لمبررات أشرنا إليها اشاره عابرة. وتبني الطريقة الثانية، التي تختلف من حيث الأساس والنتيجة عن الطريقة الأولى.
- ٢- ان الصعوبة التي تقف أمام التعريف تحول دون تطبيق سليم لمبدأ الالاتمايز، لكنها على أي حال تبقى قائمة، حتى لوألغينا مبدأ الالاتمايز، ولم نعتمد، لافي صياغة التعريف، ولا في مصادرات الاحتمال، كما أشرنا الى ذلك ، وان المشكلة قائمة أمام الصياغة الثانية لتعريف الشهيد الصدر.

الشروط الالزمة لصحة الاستقراء في المرحلة الاستنباطية  
تحت هذا العنوان تناول «سروش» بحث «الأسس» في «المتطلبات  
الالزمة للمرحلة الاستنباطية»؛ حيث أكد الأسس:

«ان نجاح الدليل الاستقرائي في مرحلته الاستنباطية يتوقف على شرطين:  
الأول: ان تكون الالفات فئة ذات مفهوم موحد أو خاصية مشتركة، وليس  
مجرد تجميع أعمى لأشياء متفرقة.  
والآخر: ان لا يلاحظ تميز الالفات التي شملتها التجربة على سائر الالفات في  
خاصية مشتركة أخرى.»<sup>١</sup>

يقول «سروش» بشأن التعليق على هذه النقطة من البحث:  
«السؤال المهم الذي ينشق في الذهن هنا هو ان الوقوف على ان «أ»،  
«وأ»، «وأ»... من فئة الالفات لا يتسرى الا بالاستقراء، وهذا ينتهي الى تسلل.»<sup>٢</sup>  
والحقيقة ان هذا السؤال طرحته «الأسس» فقال:  
«اما كيف نستطيع ان نعرف ان الالفات تعبر عن وحدة مفهومية وخاصية  
مشتركة؟ فهذا ما يتوقف بدوره على الاستقراء، وسوف اوجل الحديث عن  
هذه النقطة الى القسم الم قبل من الكتاب»<sup>٣</sup>

١- الأسس، ص ٣٤٣.

٢- راجع ص ٤٧ من دراستنا هذه.

٣- الأسس، ص ٣٤٢.

وقد ظل الدكتور حتى نهاية عرضه ونقاذه للأُسس، دون أن يتبيّن الموضع الذي تحدث فيه الشهيد الصدر عن هذه النقطة في القسم المسبق من الكتاب، ودون أن يقتضي الإجابة على اشكال التسلسل، بل أكَدَ هذا الأشكال بوصفه أحد اعتراضاته الأساسية على «الأُسس»، وهنا أود التنبيه إلى أن السيد الصدر تناول البحث حول هذا الموضوع في الصفحتين «٤٦٨، ٤٦٥، ٤٥٢» من «الأُسس». مضافاً إلى هذا الأشكال - الذي سجله الدكتور - هناك اشكال آخر بقصد «الشروط الالازمة للمرحلة الاستباطية» استعجل تسجيله أيضاً تحت عنوان «نقد وجهة نظر الشهيد الصدر». وبدوره أوجَلَ الحديث حول هذين الاعتراضين إلى المرحلة المقبلة من البحث، حينما تناول سروش في ثوبه النقدي للأُسس المنطقية للاستقراء. واكتفي هنا بالحديث عن المقارنة التي اجرأها صاحبنا بين «الأُسس» و«الشفاء»، أي بين «الصدر» و«ابن سينا».

يقول الدكتور:

«مثال المؤلف في هذا المجال مأخوذ من مثال لأبي علي «ابن سينا» في منطق الشفاء «لكن المؤلف لم يذكر المصدر». والمثال هو....»<sup>١</sup>.

يسجل الدكتور هنا مواجهة فنية على «الأسس»، لكن مواجهة فنية واضحة تتسجل عليه، ذلك انه لم يذكر لنا الموضع الذي أخذ منه المؤلف مثاله الوارد في منطق الشفاء، فلم يحدد لنا الصفحة ولا الموضوع. ولعله يشير الى المثال الوارد في الصفحة (٩٦) من المصدر المذكور في طبعته التي اعتمدتها الدكتور. واذا كان الأمر على ما يحتمله فالاثالان «مثال ابو علي ومثال المصدر» ليسا متطابقين اطلاقاً، فالاول يربط بين ولادة السود في بلاد السودان، وبين كل انسان اسود، والثاني يربط اولاً بين استقراء عدد من البيض، وبين كل انسان ابيض، ثم يربط بين الزنوج والسود، وبين الزنوج والانسان، واذا كان هناك شيء من الشبه بين المثالين فهو ليس ملزماً لأدبياً ولا منهجياً كما نسجل على المصدر انه لم يذكر المصدر! ثم ان هناك تناقضاً بين وجهي البحث في «الأسس» و«الشفاء»، فالاول يتحدث عن ضرورة الوحدة المفهومية بين عناصر المجموعتين «أ» و«ب»، لأجل حصول الفطن بالتعيم الاستقرائي، بينما يتحدث الثاني عن ضرورة تجنبأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات بغية ان تفيد

١- راجع، ص ٤٨ ، من دراستا هذه.

التجربة «البيجين». ولا يستبعد مع الاخلال بهذا الشرط افاده التجربة للظن!  
فهو يقول في النص الذي نقله الدكتور:

«فإن التجربة كثيراً ماتغلط أيضاً إذا أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات فتُوقَع  
ظناً ليس يقيناً».

من هنا يتضح خطأ الدكتور في الربط بين ما أثاره ابن سينا من شرط  
لصحة اليقين التجريبي، وما أثاره الشهيد من شرط لسلامة التعميم الاستقرائي  
الاحتمالي، حيث يقول الدكتور:

«إن ما يدعوه «ابن سينا» بخطأ التجربة، الذي يتحمل مسؤوليته «أخذ  
ما بالعرض مكان ما بالذات» هو الذي أثار هذا الفلق لدى الشهيد الصدر  
ودفعه للالزام بمثل هذا الشرط.»<sup>١</sup>

وهنا لا بد لنا من وقفة أعمق على ايضاح طبيعة موقف الشهيد وابن سينا  
في هذا المجال، على ان نشير بدءاً الى ان المقارنة بين هذين الموقفين مقارنة بين  
مدرستين مختلفتين تماماً في تقوم موضوع البحث ودراسته. واذا صحت هذه  
المقارنة فاما تصح شريطة ان تم بحذر وحيطة كاملين.

بدهي ان «ابن سينا» يتحدث عن اليقين التجريبي في اطار المدرسة  
الارسطية. ومن هنا فهو حينما يتحدث عن اليقين بسببية السقمونيا للصفراء فهو  
يشترط تكرر الاقتران، ومن ثم ضم القاعدة العقلية «الاتفاق لا يكون  
أكثرية»، لكي يُشكل قياساً منطقياً من صغرى التجربة وكبيرى القاعدة  
العقلية. فتكرار حدوث الصفراء اثر السقمونيا، يضعنا أمام تردد: فاما ان

١- راجع، ص ٤٨ ، من هذه الدراسة.

تكون سبباً أو ليس بسبب، فإذا لم تكن سبباً لم تذكر؛ لأن الاتفاق لا يكون أكثرياً. وحيث لابد أن يكون للصفراء من سبب لامحالة، إذن لامحالة من كون السقمونيا سبباً للصفراء.

وحيثما يتحدث ابن سينا عن ثبات اليقين التجربى بسببية السقمونيا للصفراء لا يخطر بباله اطلاقاً الحديث عن اشتراط أن تكون السببية المتيقنة علاقة بين مفهومين لاعلاقة بين مصداقين. بل لا يخطر ببال أي ارسطي هذا الاشتراط؛ لأن بداهة كون العلية علاقة بين مفهومين في المدرسة الارسطية على مستوى البداهة التي يتمتع بها قانون العلية في هذه المدرسة.

إذن! فالشرط الأول من شروط الشهيد الصدر لاموقع له في حديث ابن سينا، بل هو مصادرة من مصادرات المدرسة العقلية بعامة. أما انصب حديث «ابن سينا» حول التمييز بين اليقين التجربى واليقين القياسي المحس، حيث أكد أن التجربى مشروط. وأراد بالشرط أن ينصب الحكم في القضية المتيقنة على الشيء الذى تكرر فى الحس من الناحية التى تكرر فيها فحسب. ومن هنا يرتفع الإبهام فى مورد الناس السود فى بلاد السودان وولادتهم السود، فإن الولادة اذا أخذت من حيث هي ولادة عن ناس سود، أو عن ناس فى بلاد كذا صحت النتائج التجريبية، أما اذا أخذت من حيث هي ولادة عن ناس فقط، فليست التجربة متأتية باعتبار الجزيئات المذكورة، اذ التجربة كانت فى ناس سود، والناس المطلقون غير الناس السود.

إذن! اليقين الحالى من التجربة اما هو يقين مبرر اذا انصب الحكم فى النتائج على الشيء المجرى بذاته، لا على ما هو أعم أو أخص من هذا الشيء. بل اذا أخذنا فى النتائج، بالحكم على ما هو أعم أو أخص من الشيء -

وجعلنا ما هو بالعرض مكان ما هو بالذات - فالنتيجة التجريبية تفيد الظن لا اليقين.

وهنا لابد ان نتبين مفهوم «ابن سينا» من «أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات»، فهل اراد به الشرط الثاني في نظرية الاحتمال لدى الشهيد الصدر [ان لا تكون هناك خاصية مشتركة تميز الشيء الذي اجرينا عليه التجارب عما يشاركه في المفهوم العام]، أم يعني به امراً آخر، يمكن ان نجد له تطبيقاً في نظرية الاحتمالات؟.

اذا راجعنا سياق العبارة التي نقلها الدكتور سروش آنفاً نجد ان ابن سينا يشترط لافادة التجربة اليقين ان لا يكون موضوع - الالفات «على حد تعبير الشهيد الصدر» - ذات خاصية مميزة، كما لا يكون التعميم شاملًا لالفات ذات خاصية مميزة؛ حيث يقول: «وانما يوقع اليقين منها ما تافق أن كان تجربة وأخذ فيها الشيء المجرب عليه بذاته، فاما اذا أخذ غيره مما هو أعم منه أو أخص، فان التجربة لا تفيد اليقين.»، ومثل هذا الشرط لا يتتطابق مع الشرط الذي الزم به الشهيد الصدر لسير المرحلة الاستنباطية في نظريته الاحتمالية. وهنا أؤكد استغرابي من الرابط السببي الذي اصطنعه الدكتور سروش بين موقف الشهيد الصدر وابن سينا مع انها لا يتساندان!

واذا راجعنا خاتمة الفقرة، التي يتحدث فيها ابن سينا حول هذا الموضوع، حيث يقول:

«فانا أيضاً لافهم ان سقمني في بعض البلاد يقارنه مزاج وخاصية او ي عدم فيه مزاج وخاصية لايسهل. بل يجب أن يكون الحكم التجربى عندنا هو ان السقمني المتعارف عندنا، المحسوس، هو لذاته او طبع فيه يسهل الصفراء الآ

ان يقاوم عانع.»<sup>١</sup>

نجد ان ابن سينا يتحدث هنا عن الشرط الضروري الذي تؤكده نظريات الاحتمال بعامة، وهو ثبات الظروف العامة في قياس احتمال الحادثة. فالحديث عن احتمال وقوع حادثة معينة لا يكون ذا معنى الا اذا ثبّتت الشروط التي تجريي كافة العمليات تحتها، وأى تغيير في هذه الشروط، يعني تغييراً في الاحتمال المطلوب الحصول عليه.

اما الشهيد الصدر فهو يرى ضرورة الشرط الأول [ان تكون العلاقة بين مفهومات ومصاديق ذات خاصية مشتركة]، وهذا الاشتراط لا يقوم على أساس مصادرة العلية، بل هو اشتراط يفترضه نمو الاحتمال في المرحلة الاستنباطية. فما لم يكن هناك اشتراك مفهومي بين الالفات لا يمكن ان تتجمع القيم الاحتمالية للتجارب المتكررة في محور القضية التي يراد تنمية احتمال التعميم بصدقها. [ان «أ» سبب لـ«ب»] هذه القضية «قضية سببية» «أ» لـ«ب»» هي التي يراد ثبات تعميمها في الدليل الاستقرائي عن طريق «قاعدة الجمع بين الاحتمالات»، ولا معنى للجمع بين الاحتمالات ما لم يكن هناك تلازم بين «أ»، «وأ»، «وأ».... في السببية.

اما الشرط الثاني، الذي اشترطه الشهيد الصدر «عدم وجود خاصية مميزة في الالفات التي أجرينا عليها التجارب» فهو شرط تفرضه ايضاً الطريقة التي ينمو الاحتمال في ضوءها، لدى المرحلة الاستنباطية. اذ مع وجود خاصيتين مشتركتين «١- الخاصية المشتركة بين الالفات المجردة والالفات الأخرى، ٢-

١- الشفاء، المنطق، ج ٣، ص ٩٧.

الخاصة المشتركة بين الالفات المجربة فحسب.» يصلحان لأن يكونا أساس التعميم السبي، يصبح التعميم على أساس أحدهما، دون الآخر بلا مبرر؛ إذ إن القيم الاحتمالية التي تبرهن على السبيبية لا تستطيع تعين الخاصية الأولى أو الثانية للسببية، بل هي حيادية تجاه سببية كلي من الخصيتيين.

نلاحظ هنا أن كلاً من «ابن سينا» والشهيد الصدر يتحدث عن موضوع بحث مختلف عن الآخر اختلافاً جوهرياً. فال الأول يتحدث في إطار المنطق العقلي «الارسطي»، والآخر يتحدث في إطار المنطق الاحتمالي. وإذا اجهدنا أنفسنا لنجد ما يجمع بينهما في التفاصيل رغم اختلاف إطار البحث ورؤيه نجد نقطة واحدة فقط، وهي أن «أخذ ما بالعرض مكان ما بالذات» يعني في ضوء «ابن سينا» ان الحكم التجاري لا يفيد اليقين اذا لم يقع على المجرب بذاته، بل وقع على ما هو أعم أو أخص منه، حيث يفيد ظناً ليس يقيناً حينئذ. ويمكن ان نصوغ عبارة الشهيد الصدر في الشرط الثاني صياغة سينوية، فنقول: ان التعميم الاستقرائي لا يبرر له اذا لم يقع على المجرب بذاته بل وقع على ما هو أعم منه.

وعبر عملية قيصيرية نستطيع وضع اليد على الشبه التالي بين موقف الصدر وابن سينا: «ان التعميم الاستقرائي لا يبرر له واليقين التجاري لا يسأيل اليه اذا وقعا على ما هو أعم من المجرب بذاته».

لكن هذا الشبه الذي اكتشفناه بعد عناء سرعان ما يتتحول الى تناقض في الموقفين، حيث ان ابن سينا لا يجد مانعاً من حصول الظن بالحكم التجاري وان تناول ما هو أعم من المجرب بذاته، بينما لا يجد الصدر أي مسوغ منطقي لحصول مثل هذا الظن في ضوء طريقة تفسير المسير الاستنباطي للاحتمال.

على أي حال لا أجد ما يسوع لأخ سروش لكي يجعل موقف ابن سينا في اشتراط عدمأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات سبباً لاثارة الشهيد الصدر، وقلقه على المرحلة الاستنباطية للاحتمال، فيشترط شرطية! ولعل هذا الاصرار لعلة في نفس يعقوب رآها! ولعلنا سنستوضح هذه العلة في القادر من فقرات البحث.

## المقارنة بين نظرية الشهيد الصدر ونظريات الاحتمال الأخرى

وعددت بعقد فقرة مستقلة لدراسة هذا الموضوع، كما جاء في دراسة الدكتور عبد الكريم سروش. الملاحظ ان الأخ قارن بين نظرية الاحتمال في مدرسة الصدر والمدارس الأخرى، عبر أكثر من نص، ومن هنا أجد ان يأخذ تقوم هذه المقارنة بمجموع ماجاء في دراسة «سروش»، دون ان نقطع نصوصه اقتطاعاً، كما صنع هو مع الشهيد الصدر في بعض من مواقفه.

لاحظ الدكتور ان الصدر ينسجم مع المدرسة المنطقية (كينز - كارناب) فيما يلي:

- ١ - يعتقد الصدر، كالمدرسة المنطقية ان الاحتمال عبارة عن درجة من درجات التصديق العقلي.

وقد لاحظنا ان الشهيد الصدر طرح صيغتين لتعريف الاحتمال، احدهما يعبر الاحتمال فيها عن درجة من درجات التصديق، ويعبر الاحتمال في الأخرى عن نسبة ما يحتمله المحتمل من اطراف العلم الاجمالي الى مجموعة اطراف العلم. ونظرية الاحتمال وتنميته - وفقاً لقواعد الاستباط الرياضي ، التي يعتمدها حساب الاحتمالات - لا تتوقف على اعتبار الاحتمال درجة من درجات التصديق، وهو بهذا يختلف عن المدرسة المنطقية، التي تعتقد ان الاحتمال أساساً علاقه منطقية بين القضايا تُقاس تبعاً لدرجة الاعتقاد العقلي. نعم يعتقد الشهيد الصدر ان الاحتمال يمكن تفسيره على أساس انه درجة من درجات الاعتقاد العقلي، في ضوء اضافة بدهية حساب الاحتمال. أو في ضوء التطابق بين هذه الدرجة، وبين الدرجة التي تحددها النسبة بين عدد مراكز المحتمل الى مجموعة مراكز الاطراف في العلم الاجمالي. وقد ابتكر علاجاً

لقياس هذا التطابق، وذلك باضافة بديهية جديدة لبدهيات حساب الاحتمال.

وانا اعتقد ان هناك امكانية لاثبات هذا التطابق عن طريق الدليل الاستقرائي، ومعطيات الاستقراء البعدية، دون حاجة لافتراض مصادرة اضافية تضم الى قائمة البدهيات المدرجة في حساب الاحتمال. آمل ان تتاح لي فرصة بيان ذلك في دراسة لاحقة.

٢- ان الشهيد الصدر تابع «(كينز)» في اعتماد قاعدة «امكان التقسيم» في اسلوب تعين اعضاء المجموعة.

وقد اتضح لنا بخلاف خطأ الدكتور في ادعائه من خلال ما تقدم من حديث حول هذا الموضوع. لكننا نشير هنا الى ان «(كينز)» لا يمكن ان نعده من اتباع مبدأ اللاتمايز بقول مطلق، كما جاء في عبارة الدكتور. على ان استيعاب هذا البحث يستدعي دراسة مستأنفة.

٠ ٠ ٠

لاحظ الدكتور ايضاً ان الشهيد الصدر أفاد من النظرية الكلاسيكية. وردت اشارة «(سروش)» الى ذلك في قوله:

«تشكيل مجموعة محددة من الوجوه الممكنة أمر مطابق لما يريده التعريف الكلاسيكي..»<sup>١</sup>

كما أشار اليه في قوله:

«فإذا قطعنا علاقتنا بعالم الخارج فسوف لا نجد سوى ثلاثة شقوق (وهذا هو

١- راجع ص ٣٨، من هذه الدراسة.

الحصر المنطقي في النظرية الكلاسيكية للاحتمال) ....»<sup>١</sup>

وقد لاحظ الدكتور أيضاً أن السيد الشهيد أفاد من النظرية التكرارية،  
وذلك في الافادة من التجربة لتشكيل المجموعة،

«والافادة من التجربة لتشكيل هذه المجموعة هو عين ماتسعى اليه النظرية  
التكرارية.»<sup>٢</sup>

كما أفاد الصدر من النظرية التكرارية - حسب سروش - في التأكيد على  
ضرورة الافادة من التجربة في تحديد درجة الاحتمال.<sup>٣</sup>

وفي ضوء هاتين الملاحظتين (ملاحظة افادة الشهيد الصدر من المدرسة  
الكلاسيكية للاحتمال، وملاحظة افادة الشهيد الصدر من المدرسة)  
أكَدَ الدكتور «سروش» في أكثر من موضع في دراسته على أن نظرية الشهيد  
الصدر تلقيق وخلط من التكرارية والكلاسيكية، ومن «لابلاس»، و«جون  
ميرس».»

ولايُعني هنا إلا أن أسجل ملاحظاتي حول ما أفاده الدكتور سروش في  
هذا المجال، ضمن النقاط التالية:

أولاً: ما هو معنى تشكيل المجموعة من الوجوه الممكنة؟ فتشكل المجموعة  
يعني تحديد عدد أعضاء الفئة، فهل أن عدد أعضاء الفئة تم في المدرسة  
الكلاسيكية على أساس الامكان العقلي للوجوه ووفق الحصر المنطقي؟ لاحظنا  
أن الدكتور يرى ذلك ويرى أن تشكيل المجموعة في المدرسة التكرارية يتم عن  
طريق التجربة وتكرار الحدوث.

٣٤٢١ - راجع، ص ٤٢ ، من هذه الدراسة.

لاحظنا في دراسة «الصعوبات التي تواجه تعريف الشهيد الصدر» ان الاخ «سروش» ذهب الى ان «تعيين عدد اعضاء المجموعة» مشكلة لا تواجه التعريف التكراري، وقد أشرنا الى خطأ هذا المذهب. كما لاحظنا انه أكد ان مشكلة «تعيين عدد اعضاء المجموعة» تواجه النظرية الكلاسيكية ايضاً. ونحن مع الدكتور في صحة تأكيده على ان مشكلة اختيار عدد الاعضاء تواجه النظرية الكلاسيكية ايضاً. ولكنني اريد ان افهم كيف تواجه النظرية الكلاسيكية هذه المشكلة، مع انها تُشكل المجموعة على أساس الوجوه الممكنة ووفق الحصر المنطقي - كما أكد ذلك سروش -؟

فنحن اذا آمنا بان المجموعة تُحدد اعضاؤها على أساس الحصر المنطقي، فاية مشكلة سوف نواجه في تعيين عدد اعضاء المجموعة؟ اما تقف مشكلة تعدد البدائل وتنوع اساليب اختيار المجموعة في حالة خروجنا من دائرة الحصر المنطقي، وايماننا بان المجموعة يمكن ان تُشكل في ضوء معطيات الواقع التجربى.

ثم كيف صح للأخ «سروش» ان يقول في صدد تشكيل العلم الثلاثي الأطراف بانه «حصر منطقي - في النظرية الكلاسيكية» بينما اعتبر تشكيل العلم الاجمالي الثاني من «(١١)» عضواً قائماً على أساس التجربة؟ انا لا أفهم كيف كان تعيين احتمال الوليد - بانه اما ان يكون ذكرأ واما ان يكون اثثى، واما ان يكون خنثى - تعييناً بالحصر المنطقي، وتعيين احتمال الوليد بانه خنثى =  $\frac{1}{11}$  ... تعيين بالحصر الاستقرائي؟

ان كلاً منها تعيين بالحصر الاستقرائي، فان يكون الوليد ذكر او اثثى او خنثى امر لم يمنحه الحصر المنطقي، اما هو معطى من معطيات التجربة البشرية.

ننتقل من النقض الى الحل، فالأخ سروش خلط بين تحديد قيمة الاحتمال وبين تشكيل مجموعة الأطراف. على انا لاننكر وجود علاقة بين هذين الأمرين، لكنها ليست علاقة التبعية الكاملة.

ونود ان ننبه الى الفارق الأساس بين المدرسة الكلاسيكية والمنطقية وبين المدرسة التجريبية في تحديد قيمة الاحتمال. حيث ترى المدرستان ان الاحتمال معطى قبلي يُحدد وفقاً لمبادئ قبل التجربة والتكرار، وهذا لا يعني، كما تخيل الدكتور - ان هاتين المدرستين لا تقران بان تجربة الاحتمال ممكنة، بل لا بد ان تكون في ضوء التجربة وتكرار الشاهد والبيانات التي تدعم الفرض وتشري القيمة الاحتمالية المحددة قبلياً. بينما ترى المدرسة التكرارية ان الاحتمال معطى تجربياً يُحدد وفقاً لنسبة تكرار الحدوث المتناهي او اللامتناهي.

من هنا يتضح ان مقارنة الدكتور بين نظرية الاحتمال لدى الصدر وبين نظريات الاحتمال الأخرى ليست دقيقة، وليس مستدلة استقرائيأ او قياسياً!

يهمنا ان نشير الى ان الدكتور اعتبر نظرية الشهيد الصدر في الاحتمال خليطاً من الكلاسيكية والتكرارية والمنطقية. ومن هنا حق لنا ان نتساءل:  
١- لم يقل الدكتور ان الشهيد الصدر قد نظرية جريئة جسورةً في دراسة الاحتمال؟

٢- اذا كانت نظرية الاحتمال لدى الشهيد الصدر نظرية جسورةً فكيف صح ان نسمها بانها خليط؟

٣- لم يطرح الدكتور سروش مقياساً لنمو المعرفة البشرية يؤكد فيه ان هذا النمو

مدین بشكل أساس للنظريات الجريئة، وان عمل العلماء ليس هو جمع وتفریق المعطيات، بل هو تقديم اطروحات جديدة، وبناء ابنية مستحدثة، تقف في خطواتها الجسور على قم ارفع من مستوى الارقام والمشاهدات؟ ٤- وهل ينسجم هذا المقياس مع عدّ نظرية الشهيد الصدر خليطاً ومزجاً بين النظريات والتجارب العلمية التي سبقته؟

لاأشك في ان الوقت لايزال مبكراً لمقارنة نظرية الاحتمال لدى الشهيد الصدر وسائر النظريات الأخرى. ففشل هذه المقارنة تستدعي هضم اطروحة السيد الاستاذ هضماً كاملاً، ومن ثم هضم سائر نظريات الاحتمال الأخرى، على أن يكون درس كل نظرية من النظريات درساً موضوعياً محايضاً من داخل النظرية. أي: ليس حقاً وليس سليماً ان نتناول نظرية من النظريات بالدرس في اطار مفاهيم وافكار النظريات الأخرى. وليس حقاً أو سليماً ان نقصر المقارنة على نقاط اللقاء والافتراق. بل الحق ان نكتشف المزايا الجوهرية والقوى الجديدة، التي تفتحها كل نظرية من النظريات أمام البحث.

نأتي الآن على مرحلة التوالي الذاتي في عرض الدكتور سروش. يقول الدكتور:

«ثم - بحكم استحالة التسلسل - لا يمكن هذا الاستنتاج، دون التوفر على يقين موضوعي أولي وبدهي»<sup>١</sup>.

من الواضح أن عبارة «بحكم استحالة التسلسل» من اضافات الأخ «سروش». ولم يعتمد «الأسس» على هذه القاعدة العقلية في إثبات استحالة المعرفة، دون بداية تطلق منها. وكان الأجلد بالأخ «سروش» أن يعتمد الصفحات «٥٠٤ - ٥٠٥» من كتاب الأساس، حيث تناول عبرها موضوع «بداية المعرفة» بشكل مستقل، فطرح وجهة نظر «رايشنباخ» الذاهبة إلى امكان الاستغناء عن بداية للمعرفة، من خلال تشكيل «متراجعة لانهائية»، ثم أورد اعتراض «راسل» على مبدأ «رايشنباخ» في المتراجعة الاحتمالية اللانهائية، فلم يرتفض نقد «راسل»، ثم أكد ان المتراجعة اللانهائية تقوم على أساس حساب احتمال الحوادث، وهذا الحساب اما يصح رياضياً، بناءً على افتراض معطيات مباشرة وبدهيات اولية.

ننتقل إلى موضوع آخر، اصطنع الدكتور عنوانه «نمو المعرفة البشرية في ضوء المذهب الذاتي»؛ اذ ان «الأسس» اشار إلى خطين للاستنباط في

١- راجع ص ٤٥ من دراستنا.

المعرفة: احدهما استنباط القضايا، والآخر استنباط درجات التصديق، ولم يتحدث عن «نمو المعرفة» [Growth] بالمعنى الاصطلاحي. اما أكد الدكتور على هذا العنوان لغاية، يمكن استيفاضتها في المرحلة النقدية من هذه الدراسة.

وهنا تحسن الاشارة الى ايهام في عبارة الدكتور على لسان «الاسس»، حيث يقول:

«اما استنباط اليقين الموضوعي.... على اساس منطق المذهب الذائي».<sup>١</sup>  
اذ المستنبط في المثال هو احتمال موضوعي ودرجة من درجات التصديق،  
وليس يقيناً موضوعياً.<sup>٢</sup>

كما تلزم الاشارة هنا الى ان الدكتور حذف في عرضه بعض الافكار الاساسية التي طرحتها الشهيد الصدر، كركائز للمرحلة الذاتية، وسوف نضطر لاعادة التذكير بها في تحليل نقود الآخر «سروش»، حينها يضطرنا الموقف ذلك. نعود الى مصادرة الدليل الاستقرائي في المرحلة الذاتية، حيث انها تفترض ان الذهن البشري يلغى الاحتمال الفسيل لحساب الاحتمال الكبير جداً. وتطبيق هذه المصادرة لا يصح الا في حالة وجود علمين اجهاليين. وقد اشار الدكتور «سروش» الى تطبيق المصادرة على مثال المكتبة، واشار ايضاً الى خطأ هذا التطبيق باعتباره يؤدي الى إلغاء العلم الاجهالي الواحد. اذن! لابد من وجود علمين اجهاليين كشرط لتطبيق المصادرة المذكورة.

بعد ان يؤكد الدكتور سروش دقة وعظامه هذا الشرط، يقول:

١- راجع، ص ٥٥، من هذه الدراسة.

٢- الاسس، ص ٣٦٢.

«لعل البعض يسلك نفس هذا الطريق، حينما يريد أن يبرهن .....  
ان المسألة المتقدمة تطبيق لأحد المغالطات، التي تقع في الاستنتاجات  
الاحصائية...»<sup>١</sup>.

اضع ملاحظاتي حول نص الأخ «سروش» في النقاطين التاليتين:  
أولاً: كيف نقيس احتمال بناء الجزيء على احتمال خروج الطلقة عشر  
مرات في حقيبة تحتوي عشر طلقات، ومن ثم نعطي احتمال بناء الجزيء أقل  
من  $\frac{1}{10}$  ، أو أقل من  $\frac{1}{100}$  ؟ فالاحتمال القبلي لبناء الجزيء الواحد  
صدفةً يساوي  $\frac{1}{10}$  من خلال تشكيل مجموعة متكاملة من حدوثه بسبب وبناءه  
بلا سبب. وحيث لا يملك بينة تساهم في تغيير درجة هذا الاحتمال القبلي تبقى  
الدرجة  $\frac{1}{10}$ . نعم احتمال بناء الوحدة البروتينية يُحسب على أساس الضرب  
بين الاحتمالات المستقلة لحدوث كل جزيء من جزيئاتها، ومن ثم لو كان  
عدد جزيئات البروتين مليون جزيئاً فسوف يكون احتمال بناء الوحدة  
البروتينية  $\frac{1}{10^{10}}$  . بل الأدق هو ان نأخذ أصغر أجزاء المادة،  
ونحسب قيمة احتمال حصوله القبلي، حيث يساوي  $\frac{1}{10}$  ، ثم نحسب قيمة  
احتمال الجزيء بضرب  $\frac{1}{10}$  في عدد أجزاء الجزيء. ومن هنا يتضح الفارق  
الكبير بين مثال الحقيقة، وبين حساب بناء الجزيء، حيث ان احتمال خروج  
الطلقة رقم (١) عشر مرات متتالية يساوي  $\frac{1}{10^{10}}$  ، لأن خروج الطلقة رقم  
(١) عشرة مرات متتالية عضو في مجموعة تتألف من « $10^1$  »، وحيث ان  
الاحتمالات موزعة بالتساوي على اعضاء المجموعة، فاحتمال خروج الطلقة في

١- راجع، ص ٥٧ ، من هذه الدراسة.

حالة هذا العضو لا تتجاوز  $\frac{1}{10}$ . لكن هناك علماً اجاهياً يحكم على تلك المجموعة، وهو عبارة عن العلم بالأسباب، وحيث ثبتي قاعدة الضرب في هذه الحالة، وحيث ان الأسباب أكبر في فرضية خروج الطلقة عشر مرات متالية، فسوف يضعف احتمال هذه الفرضية، ويضحى هذا المثال صالحًا لتطبيق المصادر الاستقرائية، بينما مثال البروتينات والجزيئات لا يزودنا تحديد احتماله القليل إلا بقيمتين احتماليتين متساويتين، ولنست هناك - في هذه المرحلة - أية معرفة أو علم اجاهي يتدخل لتغيير قيمة الاحتمالين.

ثانياً: لأدري لم أغفل الدكتور ان مثال [الحقيقة والطلقات العشرة] واففاء الاحتمال الضئيل فيها يمثل في الواقع مصداقاً للتطبيق الثاني للمصادر الاستقرائية، كما ذكره نقاً عن الشهيد الصدر.<sup>١</sup> ومن ثم فالمسألة ليست مغالطة احصائية، افما هي موقف احصائي سليم، يفتقر الى اساس وتفسير موضوعي سليم، وقد قدّم الشهيد الاستاذ الاساس السليم لحل هذا اللغز الاحصائي، كما ورد في التطبيق الثاني للمصادر الاستقرائية.

نصل الآن الى الشكلين المعقولين لتطبيق المصادر الاستقرائية. وهنا تحسن الاشارة الى خطأ حسابي وقع فيه الدكتور عند طرح مثال الشكل الأول، حيث أكد ان

«احتمال ان هناك علاقة سببية بين «أ» و«ب»،  $= \frac{1023}{1024}$ »، وان  $\frac{1}{1024}$  فقط احتمال ان لا تكون بين «أ» و«ب» علاقة سببية.<sup>١</sup>

والصحيح كما جاء في «الاسس»:

١- راجع، ص ٥٩، من دراستنا.

«فإذا كانت التجارب الناجحة عشرة، كان عدد الحالات التي تمثل اطراف «العلم الاجمالي»: (١٠٢٤) حالة، وحالة واحدة من هذه الحالات حيادية تجاه العضويين المحتملين في (العلم الاجمالي)، وكل الحالات الأخرى في صالح احد العضويين «للعلم الاجمالي» وهو سببية «أ» لـ «ب». وهذا يعني: ان (العلم الاجمالي) يضم (١٠٢٤) قيمة احتمالية، وان  $\frac{1}{4}$  ١٠٢٣ قيمة احتمالية منها تشكل تجمعاً ايجابياً في محور محدد وهو سببية «أ» لـ «ب»...»<sup>١</sup>

اذن فاحتمال السببية قيمته  $\frac{\frac{1}{2}}{\frac{1}{1024}}$  ، واحتمال عدمها يساوي  $\frac{1}{2}$ .

نختتم ملاحظاتنا حول تقويم عرض الدكتور «سروش» لكتاب الأسس المنطقية بالوقوف على آخر فقرات هذا العرض، الذي تناول تحليل اسلوب الشهيد الصدر في الاستدلال على اثبات عقول الآخرين.

من الواضح ان طريقة الاستدلال الاستقرائية التي اعتمدها «الأسس» في هذا الموضوع ترتبط بالشكل الثاني من الاستدلال الاستقرائي، الذي لم يأت الدكتور سروش على الاشارة اليه - كما تقدم التنوية اليه -، وعلى وجه الدقة ترتبط بالحالة الأولى من حالات هذا الشكل.

على أي حال نلاحظ ان الدكتور لم يوفق في تحديد قيمة احتمالات فرضه بشكل سليم. فهو يقول:

«وعلى سبيل المثال لو كانت ... .... <sup>١</sup><sub>٨</sub> »<sup>٢</sup>

١- الأسس، ص ٣٧٥.

٢- رابع، ص ٦٧، من هذه الدراسة.

ونحن نقول: اذا كانت النظرية الأولى تقوم على أساس ثلاثة فروض، فسوف تكون مجموعة اطراف العلم الاجمالي «٨»، وسوف تكون «٧» اطراف منها نافية للنظرية الأولى، واحتمال واحد حيادي، فتصبح قيمة احتمال نفيها  $\frac{1}{8}$ ، واحتمال صحتها  $\frac{7}{8}$ . ويقول الدكتور سروش:

«وإذا كانت النظرية الثانية تشتمل على «١٠» فروض فاحتمال صحتها

سيكون أقل من  $\frac{1}{1000}$ ».

ولاأدري لم يتردد هذا الرجل الجريء في تحديد قيمة الاحتمال على وجه الدقة في النظرية الثانية؟! فهو ليس بأقل من  $\frac{1}{1000}$  فحسب بل أقل من  $\frac{1}{4000}$ ! ذلك لأن احتمال نفي النظرية يساوي  $\frac{1}{10^{23}}$ ، واحتمال ثباتها يساوي  $\frac{1}{10^{24}}$ . إذن! فلا تحديد قيمة احتمال صحة الفرضية الأولى ولا الثانية صحيح في كلام الاخ «سروش».

ثم هناك ملاحظة أهم مما تقدم ترتبط بطريقة فهم الدكتور لأسلوب تنمية الاحتمال في هذه الطريقة من طرق الاستدلال الاستقرائي. لنأت أولاً على عرض منهج «الأسس»، كما جاء في الكتاب. يرى «الأسس»:

«انتا تواجه في هذه الحالة علمين اجاهيين احدهما يستوعب احتمالات مجموعة الافتراضات التي تتطلبها الفرضية الأولى، والآخر يستوعب افتراضات الفرضية الثانية. وكلما العلمين ينفي فرضيته بقيمة احتمالية كبيرة، لكن العلم الثاني ينفي الفرضية الثانية بقيمة احتمالية أكبر لأن افتراضاتها كثيرة جداً. وبما ان القيمتين النافيتين متعارضستان، اذن لا بد من الضرب، وعند

١- نفس المصدر، ص ٦٧.

ذلك يتكون لدينا علم اجمالي ثالث تكون القيمة الاحتمالية النافية للفرضية الثانية فيه كبيرة جداً<sup>١</sup>


في هذا الضوء نتساءل عن معنى قول الاخ «سروش»:

«وفي هذه الحالة مواجه علمين اجماليين، وسيؤدي تجمع الاحتمال في احدهما إلى قوة احتمال احد الاعضاء في العلم الاجمالي الآخر.»<sup>٢</sup>

اين يتجمع الاحتمال في احدهما؟ لنفترض انه يقصد تجمع الاحتمال في المحور النافي للفرضية الثانية، لكن ذلك لا يؤدي الى قوة احتمال أي عضو في العلم الاجمالي الأول. فالعلمان الاجماليان متنافيان، اما خلص الى الترجيح باعتبار ان احدى الفرضيتين لابد ان تقع، وحيث ان درجة نفي احدهما أكبر بكثير من درجة نفي الأخرى، يصحى رجحانها امراً بيئناً.


١- الأنس، ص ٤٤٠-٤٤١.

٢- راجع، ص ٦٧، من هذه الدراسة.



الخطوة الثانية:

تقوم النقد



الخطوة الثانية:  
تقوم النقد

تقديم - في تقول عرض الدكتور «سروش» لمتطلبات المرحلة الاستنباطية من الدليل الاستقرائي. إن صاحبنا سجل على «الأسس» ملاحظتين نقديتين في طيات عرضه لافكار الكتاب. وقد أوكلنا معالجة هذين النقادين وتقويمهما إلى الخطوة الثانية من تقولنا لدراسة الأخ «سروش»؛ حيث نتناول فيها تقوله اعتراضاته وانتقاداته.

جاءت اعتراضات «سروش» الأخرى في فقرة مستقلة، بعد نهاية عرضه لأفكار الأسس. وقد وضع هذه الاعتراضات في أربع نقاط، إلا أن كل نقطة من هذه النقاط تشير أكثر من استفهام، وتتحدى عن أكثر من اعتراض. كما أن الاعتراضات لم تتسلسل وفق تسلسل أفكار كتاب «الأسس المنطقية للاستقراء»، ولوأردنا لها ذلك وجب أن يكون الاعتراض الثاني هو الاعتراض الأول، والاعتراض الأول، الذي سجله في العرض هو الاعتراض الثاني، والاعتراض الثاني الذي سجله في العرض مضافاً إلى الاعتراض

الثالث هو الاعتراض الثالث والاعتراض الأول هو الاعتراض الرابع، والرابع هو الخامس.

لكنني أريد متابعة دراسة الأخ «سروش»، وبغية تجنب التشويش أتابع اعتراضات صاحبنا، كما جاءت في دراسته، فأتناول أولاً الاعتراضين اللذين وردا في عرضه، وذلك في نقطتين، ثم اتناول اعتراضاته الاربعة حسب تسلسلها في نقاط اربعة. اذن! سوف تكون ملاحظاتنا في ست نقاط، النقطة الأولى تتناول أولى ملاحظتي العرض، والثانية تتناول الثانية من ملاحظتي العرض، والثالثة تتناول الرقم «١» من اعتراضات دراسة الأخ «سروش»، والرابعة تتناول «٢» من تلك الاعتراضات، والخامسة تتناول «٣»، والسادسة تتناول «٤». واليكم ملاحظاتنا في نقاطها الستة:

## النقطة الأولى:

يرى الشهيد الصدر ان الدليل الاستقرائي في مرحلته الاستنباطية ينمّي احتمال سببية «أ» لـ«ب»، من خلال اثراء العلم الاجمالي بالشواهد والبيانات. ويشترط لنمو الاحتمال ان تكون فتة «أ» وفتة «ب» فتة حقيقة، ولن يكون فتة اعتبراطية مصطنعة. أي: ان يكون بين مصاديق «أ» اشتراك مفهومي.

في هذا الضوء يسجل الدكتور «سروش» الاشكال التالي: «السؤال المهم الذي ينبثق في الذهن هنا هو ان الوقوف على ان «(أ)، و(جأ)، و(جأ).... من فتة الالفات لا يتيسر الا بالاستقراء، وهذا ينتهي بنا الى تسلسل.»

والحق ان توقف الاستقراء على اثبات الوحدة المفهومية بين مصاديق الفتة المستقرأة، وتوقف اثبات الوحدة المفهومية على الاستقراء لا يؤدي بنا الى تسلسل، انما يضعننا في دائرة مغلقة؛ اذ ان الاستقراء المشر المذموم في ضوءه الاحتمال هو الاستقراء الذي يقوم على أساس الوحدة المفهومية، وهذا الأساس يتوقف على استقراء مشر بدوره، فنقع في دور مغلق.

ولعل الأخ عبدالكريم سروش اراد الصياغة الثانية للاشكال، والجواب على هذا الاشكال هو:

ان الاستقراء الذي يتوقف على اثبات الوحدة المفهومية بين مصاديق

الفئة المستقرة يختلف جوهرياً عن الاستقراء، الذي ثبت في ضوءه اثبات هذه الوحدة.

هناك شكلان من الاستقراء:

الشكل الأول: الاستقراء التلخیصي «summative Induction» ونحوه في هذا الاستقراء نحاول اثبات حكم كلي على قضايا محددة، فنحكم مثلاً أن بين «أ»، «ج»، «و»، ... وحدة مفهومية و قاسماً مشتركاً. فالحكم لا يتعذر العينات المستقرة، والعلاقة التي يستدعيها الحكم في هذا الاستقراء هي علاقة ماصدقات. والمبادئ والاسس التي يعتمدها هذا الشكل من الاستقراء تختلف بشكل جوهري عن تلك المبادئ، التي يستدعيها الدليل الاستقرائي الذي ننمّي في ضوءه احتمال العلاقة بين «أ» و«ب».

ونحن حينما نريد اثبات وحدة مفهومية وقاسماً مشتركاً بين الالفات، التي لاحظناها واعتمدناها، كبيانات استقرائية، لأنّها على هذا الاستقراء التلخیصي، حيث تصدر حكمها محدوداً في ضوء مجموعة محددة العدد، والعلاقة التي أقمنا حكمنا عليها هي علاقة بين مصاديق.

وتحسن الاشارة الى ان هذا اللون من الاستقراء لا يختلف عن اللون الثاني في الاسس والمصادرات التي يعتمدها فحسب، بل في «مشكلة الاستقراء» ايضاً. وهذه المشكلة - التي تمثل في الطفرة من الجزيئات المحدودة الى الحكم العام- لا وجود لها في هذا اللون من الاستقراء؛ لأن الحكم ليس عاماً، بل هو حكم كلي خاص.

إذن! اثبات الوحدة المفهومية يتوقف على الاستقراء التلخیصي.

الشكل الثاني: الاستقراء التجريبي «*Ampliative Induction*» وهذا اللون من الاستقراء يختلف عن الشكل الأول في أساس الاستقراء والبهيات التي يعتمد عليها، كما يختلف عنه في قيام «مشكلة الاستقراء» فيه. حيث يكون الاستقراء هنا بالانتقال من عدد محدد من الجزئيات الى حكم يشمل كل الاحوال المشابهة. ومثل هذا الحكم يقوم في مرحلته الاحتمالية على أساس مصادرات نظرية الاحتمال، وتواجهه مشكلة الطفرة من الخاص الى العام «*problem of Induction*»، اذ نظرية الاحتمال الرياضي لا تبرر الا درجة او نسبة احتمالية لصدق التعميم، فكيف بنا باليقين الحصول من التعميمات الاستقرائية التجريبية؟

إذن! الاستقراء الذي ننمي في ضوء احتمال سببية «أ» لـ«ب» هو الاستقراء من الشكل الثاني، أي: الاستقراء التجريبي، الذي يختلف في طبيعته وأساسه عن الاستقراء التلخيلي.

في هذا الضوء نستطيع ان نضع الاشكال في صياغة جديدة: «الاستقراء التجريبي يتوقف على اثبات الوحدة المفهومية، واثبات الوحدة المفهومية يتوقف على الاستقراء التلخيلي..».

وعلى هذا الأساس يرتفع اشكال الدور، وخرج من الدائرة المغلقة، التي تخيلها الدكتور سروش أكثر من مرة في دراسته. حيث ان ما يتوقف عليه اثبات الوحدة المفهومية هو الاستقراء التلخيلي، وما يتوقف على اثبات الوحدة المفهومية هو الاستقراء التجريبي. وكل من الاستقرائيين ينتمي الى مقوله مستقلة.

## النقطة الثانية:

هذه هي الملاحظة الثانية، التي ذكرها «سروش» في عرضه لافكار «الاسس»، تحت عنوان «نقد وجهة نظر الشهيد الصدر». ابتدأ قائلاً: «حقاً! كيف يمكن ان تكون جميع صفات الشيء موضع التجربة معلومة لنا، بحيث نجزم بان خصوصية هذا الشيء لا تعززه عن سميتها؟»<sup>١</sup>.

من الواضح ان الدكتور «سروش» يعترض هنا على امكانية تحقق الشرط الثاني من الشرطين الأساسيين اللذين ذكرهما الشهيد الصدر كمتطلبات لازمة للمرحلة الاستنباطية. وقد ربط «سروش» في عرضه بين مفاد هذا الشرط، وبين ما طرحته ابن سينا من «عدم اخذ ما بالعرض مكان ما بالذات» كشرط لصحة اليقين التجريبي. وقد أكدنا في تقييم العرض ان الأخ «سروش» لم يكن مصيباً في المقارنة بين اتجاهين مختلفين جوهرياً، وقد أدى الربط بين ابن سينا والشهيد الصدر بالدكتور الى الخلط الذي سنوضحه فيما يلي:

يلاحظ ان الدكتور في العبارة التي ابتدأ بها نقاده لوجهة نظر الشهيد الصدر انا يعلق على نص لابن سينا، وليس نصاً للشهيد الصدر! يقول ابن سينا في الشفاء:

«وهذا يكون اذا آمنا ان يكون هناك أخذ شيء بالعرض، وذلك ان تكون

١- راجع، ص ٥٠ ، من هذه الدراسة.

أوصاف الشيء معلومة لنا...».

ومن هنا يستنكر «سروش» مستفهمًا: كيف تكون جميع صفات الشيء معلومة لنا؟

اما الشهيد الصدر فهو يصوغ شرطه في العبارة التالية:

«ان لا توجد، في حدود ما يتاح للملاحظ والمغرب ان يعرفه، خاصية مشتركة

تميّز الإلقات التي شملتها التجربة عن إلقات أخرى.»<sup>۱</sup>

إذن! أين هو موقع استفهام واستنكار «سروش» من هذه العبارة؟!

وال المؤسف حقاً ان الدكتور «سروش» لم يكتف بهذا الخلط في حاكم الصدر

بجريدة ابن سينا، بل تحدث بحديث لاحق هو أقرب للمغالطة منه الى الحجة  
المعقولة، يقول:

«فنحن نذهب الى ان الشيء (++) خشب، ومن خلال ملاحظة بعض

الصفات فيه....».

ثم يتساءل:

«أليس ذلك خرقاً للقاعدة المنطقية السديدة «اذا كان كل انسان a , B , Y

فليس كل مجموعة من a , B , Y انساناً بالضرورة؟».

من الواضح ان اكتشاف الوحدة المفهومية بين مصاديق «أ» او «ب» من  
خلال الاستقراء لا يعني تحديد ماهية «أ» او «ب» ببعض ما شاهده من  
الصفات، لكي يقول «سروش» اننا نعد موجوداً ما انساناً من خلال ملاحظة  
بعض الصفات المقترنة به، بل الشرط اللازم للمرحلة الاستنباطية هو ان

١- الأنس، ص ٣٤٢.

تكتشف بين المصاديق عنصراً اصلياً مشتركاً، له تأثير على تحديد وجود هذه المصاديق، ولا تدعى التجربة ولا القياس الارسطي انها قادران على اكتشاف الحد الماهوي للأشياء.

ثم منْ قال للدكتور ان اكتشاف الوحدة المفهومية بالاستقراء يعني: «عمم المفهوم على كل الموارد التي لم تشملها التجربة، «فنقول حيث اننا وجدنا ... B, A... لا مقارنة للانسانية في موارد كثيرة، اذ لابد ان يكون الأمر كذلك في كل الموارد».

ان الآخر الدكتور غفل عن طبيعة الاستقراء الذي يستدعي اثبات المفهوم اجراءه، فاثبات الوحدة المفهومية يستدعي استقراءً تلخيصياً، يعني: استقراء يكون الحكم فيه محدوداً بما استقرئنا من مفردات، ومن ثم فهو مضمون الصحة بموازين البرهان الارسطي. لأن النتيجة فيه مساوية للمقدمات.

٠ ٠ ٠

### النقطة الثالثة:

نتناول في هذه النقطة الاعتراض<sup>(١)</sup> من اعترافات «سروش»، التي سجلها بشكل مستقل في نهاية دراسته. سجل الدكتور في اعتراضه هذا ملاحظةً منهجيةً على النهج العام، الذي تناول فيه السيد الصدر موضوع دراسته «الدليل الاستقرائي»، وقد احتل هذا النقد موقعاً متميزاً بين نقود «سروش»، كما بذل الدكتور جهداً كبيراً في العرض - كما أشرنا - لتهيئة القراء ذهنياً لقبول هذا الاعتراض! ويتركز هذا الاعتراض في أن الشهيد الصدر استبدل البحث المنطقي بالبحث النفسي، وتناول دراسة المحتوى السيكولوجي للمعرفة البشرية. غير أن هذه الملاحظة الرئيس لا يكتفى ملاحظات وعبارات تستحق الدرس المستقل، رغم أنها ليست أساسية. ونحن في هذه النقطة نحاول تهذيب هذه الملاحظة مما لا يليها اولاً فنتناول الإشارات والمحادلات الفرعية، ثم نعود لنقف مع الدكتور في اعتراضه الأساس.

وبغية تنظيم البحث نضع درسنا للإشارات الفرعية، ضمن ما يلي:

١- تأسيساً على اعتراضه الأساس يقول:

«ومن الواضح أن هذا السلوك الفكري يتناسب تماماً كاملاً مع النهج الفكري لعلماء أصول الفقه، حيث يبحثون ويتحدثون في كل مكان عن القطع النفسي باحكام الله.»<sup>١</sup>

١- راجع، ص ٧١، من هذه الدراسة.

ليست لدينا اية حساسية او تحفظ على تناول البحث الاصولي والمنهج الذي يتبعه الاصوليون بالنقد والاعتراض، بل لقد تعلمنا في افق هذا البحث روح النقد والاعتراض. الا اننا نستغرب بحق صدور الكلام المقدم من باحث يحترم عقله كالدكتور عبدالكرم سروش.

من الواضح ان الاخ سروش قصد بقوله: «في كل مكان» موقع البحث الاصولي بابواه وفضوله وفقراته، ولم يقصد الشوارع والازقة. واذا أردنا ان نحمل كلام الدكتور على محمل الجد نجد ان الاصوليين لم يتحدثوا عن القطع واليقين الا في بحث واحد تناولوا فيه حجية القطع، وهم لم يتناولوا في هذا البحث دراسة القطع دراسة منطقية او نفسية، فيضعوا لنا منطقاً جديداً أو علماً للسيكولوجيا، بل كانوا أصلق بمنطق الاخلاق وفلسفته، كما أكد ذلك الاخ سروش<sup>١</sup>.

ان كلام «سروش» يصور البحث الاصولي، وكأنه لم يقم على حجة، ولم يعتمد المنطق، فهم يبحثون في كل مكان عن القطع النفسي باحكام الله! نعم هناك بحث جانبي في اطار حجية القطع يتناول فيه الاصوليون حجية القطع الذاتي او النفسي، مؤكدین ان مثل هذا القطع ليس سليماً في موازين المنطق، لكن البحث في الحجية الاصولية لا يعني البحث في الحجية المنطقية، بل كل من الحجتين ينتمي الى مقوله مستقلة. وقد كان الأجرد بالدكتور ان يفيد من هذا البحث لدعم ما يحمل لواءه في اندية البحث الفلسفی الایرانی «الفصل بين الضرورة المنطقية والضرورة الأخلاقية»! بدل ان يسم البحث

١- راجع ص ٤٤، من كتاب «نفرج صُنع» للدكتور عبدالكرم سروش.

الاصلوي بما تقدم.

٢- يقول الدكتور: «والمؤلف على حق في قوله ان سلوكه سلوك غير منطقي» وفي ضوء هذه النسبة يكتشف الدكتور تسمية لسلوك المؤلف - عجز عنها المؤلف نفسه - فيقول: «وإذا كانت هناك تسمية مناسبة له فهي انه نفسي.»<sup>١</sup> ومن حقنا ان نطالب الدكتور بعنوان الكتاب ورقم الصفحة، لنتعرف على صحة هذه النسبة! نعم تُضاف هذه النسبة الى ما أشرنا اليه في تقويم العرض من أرقام لسلوك الأخ «سروش» النفسي مع نصوص الشهيد في هذا المجال! نعم هو سلوك نفسي لأننا لم نجد له ما يبرره موضوعياً. بل ينحصر تبريره في ان الباحث يحمل تصوراً مسبقاً وموقعاً قبلياً!

٣- أشار في الاستفهام الثاني الذي طرحته الى ان ادعاء الشهيد الصدر بوجود التعميم الاستقرائي ادعاء استقرائي. ثم ذكر اشكاله حول سلامته هذا التعميم الاستقرائي.<sup>٢</sup>

وقبل ان أدخل في مناقشة ما أثاره الأخ «سروش» في هذا الاستفهام أود الاشارة الى انني احتمل ان الدكتور ذكر هذا الاستفهام لرفع ملل القارئ من الأبحاث الجادة التي ملئت دراسته! وانا على يقين باني أتناول هذا الاستفهام بالنقد؛ بغية الترويج عن القارئ، لأن استفهام الأخ «سروش» اقرب للألعاب حل الجداول والألغاز منه الى البحث المنطقي الجاد.

يتساءل الدكتور: «من اين حصل له هذا اليقين الذي يشاركه فيه الآخرون؟» والجواب موجود يasicادة الدكتور في النص الذي نقلته عن

١- راجع، ص ٧١ ، من هذه الدراسة.

٢- المصدر نفسه، ص ٧٣.

«الأسس المنطقية للاستقراء»، حيث يقول:

«ويرى ان الاستقراء المديد في تاريخ البشرية لا يكفي للعلم بذلك اذا لم يكن مسراً في اعتقاده»<sup>١</sup>.

ثم يقول الأخ «سروش»:

«لعل هناك اشخاصاً لم يصلوا الى هذه الدرجة من اليقين ..... بصلاح المنطق، لاعن طريق اتهامهم بالمنخوليا والهوس العقلي!».

ونحن نطرح على «سروش» الاستفهام التالي: بأي سلاح منطقي نستطيع ان نبرهن لمن ينكر انه اذا قطع رقبة ابنه فسوف يموت؟ فهل نستطيع ذلك بسلاح القياس والأدلة الاستنباطية؟ طبعاً لا، لأن الأخ «سروش» يعتقد مع الشهيد الصدر بان القياس الارسطي لا يحل مشكلة الاستقراء، ولا يبرر لنا منطقياً اليقين بالتعيميات الاستقرائية.

أم اننا نستطيع ذلك بسلاح الاستقراء والدليل الاستقرائي؟ وبحثنا هو في الامان بمحجية الدليل الاستقرائي. ثم ان الاتهام بالمنخوليا والهوس العقلي مارسه الدكتور، اما الشهيد الصدر فكانت عبارته في غاية التهذيب «مسراً في اعتقاده». على ان نشير الى ان ترجمة الدكتور لعبارة الأسس الأخيرة «اذا لم يكن الانسان مسراً في اعتقاده» ليست سليمة.

لازلنا في حل مععيميات لفظية، حيث يقول الدكتور:

«وإذا كنا نجد في أنفسنا بالبداهة والشهود ان الآخرين يطابقونا في الاعتقاد

بهذه القضية «ان الأكل يؤدي الى الشبع» ..... ونقول: حيث اننا نجد في

١- المصدر نفسه، ص ٧١

أنفسنا حضوراً وشهوداً أن الاستقرار يفيد اليقين، فهذا كافٍ لنحكم بـان  
لدى كل فرد يقيناً من هذا القبيل...»<sup>1</sup>.

لكن التعدي من القضية الأولى: «اننا نعلم حضوراً بان الآخرين يشاركونا الاعتقاد بان كل من يأكل يشع» الى القضية الثانية: «اننا نعلم حضوراً ان الاستقراء يفيد اليقين» نقلة غير منطقية!

اذ ان القضية الأولى تفيينا يقيناً معقولاً - بناءً على التسليم بان العلم الحضوري قادر على تبرير الاحكام منطقياً! - بالحكم الكلي بنفسها. اما القضية الثانية فلا تفيينا سوى اليقين بقضية جزئية، وحجية العلم الحضوري منطقياً لا تفيينا تحويل الجزئي الى كلي، انا تفيينا معقولية الاتكاء على مفاصد العلم الحضوري، وهو في القضية الأولى يقين كلي، وفي الثانية يقين جزئي. فكيف أمكن الانتقال في القضية الثانية الى الحكم الكلي بان كل الناس يشاركوننا الاعتقاد بان الاستقراء يفيد اليقين؟ بينما نحن في القضية الأولى لم تصنع لنا حجية العلم الحضوري الا تبرير القضية المشهودة الحاضرة، وهي: ان كل الناس يشاركوننا الاعتقاد بان من أكل سوف يشبم.

على كل حال يمكن للدكتور أن يصوغ عبارته بشكلٍ أكثر دقة، ويحرمنا من هذه المتعة والخذلقة اللغوية. لكن حسن حظ القارئ، الذي اتعبه الأبحاث الجادة في منطق الاحتمال ومنطق الاستقراء، أن استعجل «سروش» فوق بمثل ما يمكن التسامح فيه !!

١- المصدر نفسه، ص ٧٣.

وقال: «مضافاً إلى ذلك فإن الحد الكبير في نظرية الشهيد الصدر غير محدد.... وهذا الاشكال بعيته يرد على قاعدة....»<sup>١</sup>

والحق والانصاف ان تسجيل «سروش» لهذا الاعتراض على الشهيد الصدر خلاف الحق والانصاف؛ لأن الشهيد الصدر نفسه هو الذي ذكر هذا الاعتراض، ثم أجاب عليه، وإذا كان لدى الدكتور اعتراض فكان عليه ان يسجله على جواب الشهيد الصدر!

قال الاستاذ الشهيد في معرض تسجيله للاعتراض:

«ويواجه المصادرة المفترضة - بعد هذا - سؤالاً عن حدود تلك القيمة الاحتمالية التي تقني؟...»<sup>٢</sup>.

ثم أجاب على هذا الاستفهام في فقرتين:

«ونحن نعرف من واقع ممارسة الانسان....»، «وليس من الضروري للمصادرة أن تحدد درجة التراكم...».<sup>٣</sup>

٥٥٥

نعود الى الملاحظة الجوهرية، التي أثارها الإعتراض(١)، ويحسن بنا أن نذكر بما تقدم في «تقويم العرض» بقصد استعداد الدكتور لتسجيل هذا الإعتراض.

بدء علينا ان نحدد دور المنطق، والفارق الذي يميّزه عن البحث النفسي. من البداية يمكن ان المنطق علماً من العلوم المعيارية، يتناول تقويم المعرفة البشرية، ويحدد لنا القواعد العامة التي توجه سير العقل للوصول الى معرفة سليمة.

١- المصدر نفسه، ص ٧٤.

٣٤٤- الأنس، ص ٣٦٩- ٣٧٠.

إذن! يتناول المنطق موضوعاً هو: «المعرفة البشرية»، والمعرفة البشرية ليست ظاهرة من ظواهر الطبيعة، إنما هي ظاهرة نفسية. ومن هنا تقع المعرفة البشرية موضوعاً لدراسة عالم النفس أيضاً، لكن هناك حداً فاصلاً بين دور المنطق ودور علم النفس في دراسة «المعرفة البشرية»، فعلم النفس يصف ويحلل لنا هذه الظاهرة، إنما علم المنطق فوظيفته تقوم بهذه الظاهرة والحكم عليها.

إذن! يفترض المنطق وجود المعرفة البشرية، ثم يأتي على تحديد ما يتحقق لنا الإذعان به وما لا يتحقق لنا، يحدد الصائب من الخاطئ منها. إنما البحث النفسي فليست وظيفته التقويم والحكم، إنما تحصر وظيفته بالوصف والتحليل، يصف لنا الظاهرة ويحلل لنا عواملها وأسبابها الواقعية.

إذن! مصادرة البحث النفسي والمنطق في تحليل وتقويم المعرفة البشرية هي: «إن هناك معارف بشرية»، وأخذ هذه المصادرة ضرورة منطقية لقيام البحث على أساسها، إذ إن ثبوت موضوع كل علم إنما لا بد أن يتم في مرحلة سابقة على ثبوت محمولاته.

من هنا يتضح أنأخذ المعرفة البشرية باشكالها المختلفة وسبلها المتنوعة كمصادرة أولية لتنصب الجهد على دراستها لايصير البحث المنطقي نفسياً، ولا يجعل من البحث النفسي منطقاً. يعني: إن البحث المنطقي لا يتميز عن البحث النفسي في أن الأول يدرس ظاهرة مادية والثاني يدرس ظاهرة نفسية، إنما يتميزان في أن الأول يقوم ويحكم على صحة أو سقم المعرفة، والثاني يفسر ويحلل لنا طبيعتها وبواعتها.

في هذا الضوء نلاحظ أن اعتراض «سروش» على الأسس جاء في

نصين، يقول في أحدهما:

«و«عدم التردد» أخذه الشهيد الصدر كظاهرة نفسية، وأصبحت موضوعاً لتفسيره، وسعى إلى تحديد سبل حصول هذه الظاهرة تحديداً منطقياً (ولكن غير قياسي). أراد المؤلف أن يثبت أن لنا الحق في امتلاك اليقين بمثل هذه التعميمات الاستقرائية».١

ومن الواضح أن الصدر - حسب نص سروش - هنا باحث منطق، سعى إلى تحديد السبل السليمة والمعايير الصحيحة لحصول لون من ألوان المعرفة البشرية «اليقين الاستقرائي»، فقد قوم وحكم على ما يتحقق لنا الإذعان به من اليقين الاستقرائي، وما لا يتحقق لنا الإذعان به.

«لاحظت أن أصل وجود مثل هذا اليقين أخذ ابتداء مسلمة، كواقع نفسي، وانصببت كل البحوث اللاحقة في الحقيقة. على بيان التحولات الذهنية - النفسية لبني الإنسان في المراحل المختلفة للحصول على ذلك اليقين».٢.

ومن الواضح أن الصدر في هذا النص باحث نفسي يصف لنا آلية التحولات النفسية.

لاشك أن الدكتور سروش بنى استفهامه الأول على أساس النص الثاني وما تضمنه من إدعاء. ومن هنا لامندوجة أمامنا إلا أن نتناول هذا النص، مسدلين الستار على النص الأول الذي يناقضه. ويمكننا ان نضع ملاحظة الدكتور وخللها إلى ثلاثة نقاط، نتناول نقدها فيما يلي:

أـ إن الشهيد الصدر أخذ «اليقين بالتجميمات الاستقرائية» مصادرة

١ـ راجع، ص ٦٩-٧٠، من هذه الدراسة.

٢ـ الصدر نفسه، ص ٧١.

وسلمة كواحد نفسي. وقد أتضح لنا أن هذه التهمة لا تكفي وحدها للإدانة وأعلان جرم الصدر. بل لا تصح كاتهام، بل اخذ المعرفة مصادرة أمر تقتضيها طبيعة الأشياء في البحث المنطقي. وهنا نود ان نضيف جواباً نقضياً، لثبتت للأخ «سروش» ان اخذ اليقين بالتعيميات الاستقرائية كواحد معرفي قائم ظاهرة مطردة لدى كل مدارس المنطق، العقلية منها والتجريبية. كيف صح لأرسطو والمدرسة الأرسطية بعامة ان تضع لنا القواعد والأسس التي غيّر فيها بين اليقين الاستقرائي المنطقي وغير المنطقي، مالم يكن هناك في مرحلة سابقة وجود معرفي مثل هذا اليقين؟ ثم ما المعنى بـ«مشكلة الاستقراء»، التي تعرف باسمها الانجليزي الشهير [Problem of Induction]، فهل تعني امراً آخر غير ان هناك يقيناً يحصل في ضوء الاستقراء، ويُسعى رجال المنطق لتبرير هذا اليقين وتقويمه ووضع معيار سليم له؟!

٢- هناك ثلاثة نصوص يمكن ان نضعها في خدمة هذه النقطة:  
النص الأول: «وانصبت كل البحوث السابقة ...» [تقدم نقل هذا  
النص].

## النصر الثاني:

«لقد لاحظ المؤلف الأدمعين من زاوية نفسية، وقال انه جميعاً يحصل لديهم الفتن القوي بعموم القضية، من خلال تجمع الشواهد على صدقها، وهم كذلك ايضاً يحصل لهم الاطمئنان بصدق تلك القضية الكلية....»<sup>1</sup>

النص الثالث:

٦- المصدر نفسه، ص ٧٦.

«ان الشهيد الصدر أحصى عوامل وبأعث حصول الحالة الذهنية - النفسية، ومثل ذلك ليس مسوغاً منطقياً لصحتها، بل خلط بين البحث المنطقي والبحث النفسي.»<sup>١</sup>

اذا صح ان الشهيد الصدر وصف لنا آلية التحولات الذهنية وأحصى أسبابها وعواملها، صح للدكتور أن يقول انه خلط بين البحث النفسي والمنطقي - كما تقدم منا ميزان هذا الخلط. من الواضح ان نصوص الدكتور انصبت على المرحلة الثانية من مراحل الدليل الاستقرائي «مرحلة التوالي الذاتي»، لكن النص الثاني، الذي نقلناه أعلاه يتوسع دائرة اعتراض «سروش» ليجعله شاملًا لكل محاولة الشهيد الصدر في دراسة الدليل الاستقرائي بمرحلتيها الاستنباطية والذاتية.

بدهي ان الحكم في صحة ادعاء «سروش» هو كتاب «الاسس» نفسه، وهو المرجع، الذي يجب العود اليه، لنرى صحة ادعاء «سروش»، وهل ان الصدر وصف واحصى أم انه قوم وحكم، وهل انه منطقي أم نفسي؟ نأتي أولاً الى المرحلة الاستنباطية «مرحلة التوالي الموضوعي»، نلاحظ ان المهمة الاساس، التي تحمل رجال المنطق والفلسفة عبء انجازها هي اقامة الاستنباط الرياضي لقضايا الاحتمال على اسس ومعايير تضمن سلامتها استنتاج قيم الاحتمال الحوادث. وقد قدم الشهيد الصدر نظرية لتحديد معيار الاحتمال، الذي يمكن قياسه رياضياً، ومعياراً للاحتمال الذي يمكن تعميمته، ورفع قيمته الاحتمالية. ثم في ضوء المعايير التي حددها استطاع تقديم تفسير

١- راجع المصدر نفسه، ص ٧٢.

شامل لطريقة نمو الاحتمال في ضوء الحساب الرياضي للاحتمال.  
وهنا يمكن ان نستل من مجموع كلمات «سروش» اعتراضين على الشهيد  
الصدر:

الأول: انه أخذ قيام الاحتمال مصادرة.

«ولاحظ الآدميين من زاوية نفسية، وقال: انهم جميعاً يحصل لديهم الظن  
القوي بعموم القضية من خلال تجمع الشواهد على صدقها»<sup>١</sup>  
ونلاحظ هنا ان أخذ قيام الاحتمال مصادرة ليس اشكالاً على الشهيد  
الصدر، لأن قيام المعرفة الاحتمالية أو اليقينية هي موضوع البحث المنطقى،  
ودون افتراض قيام هذه المعرفة، لا معنى للبحث عن تقويمها وتسويدها، بل  
المنطق اساساً يعلمـنا الضوابط السليمة للمعرفة التي يمكن الركون إليها، والمنطق  
غير قادر ان يعلمـنا المعرفة، بل تنشأ المعرفة الإنسانية بحكم اسبابها وبواعتها،  
التي يمكن للبحث النفسي والاجتماعي والفلسـجي ان يساهمـ في الكشف  
عنـها.

الثاني: ان الشهيد الصدر عرف الاحتمال بأنه درجة التصديق، وهذه  
الدرجة ظاهرة نفسية، وليسـ نسبة موضوعية.

أشرتـ في تقويم العرض الى ان للشهيد صيغتين في تعريف الاحتمال، وان  
الأخ «سروش» حذفـ الصيغة الثانية، وأكـدـ في العرض على الصيغة الأولى  
فقطـ. ولوـسلـمنـا انـ السيدـ الصـدرـ يـتبـتـ تعـريفـ الـاحـتمـالـ عـلـىـ أـسـاسـ اـنـ  
«ـدـرـجـةـ التـصـدـيقـ»ـ، ولاـيـرـ اـمـكـانـيـةـ لـفـهـمـ آـخـرـ لـلـاحـتمـالـ، فـهـلـ اـنـ الـاعـتـراـضـ

١- راجع، ص ٧١ ، من هذه الدراسة.

### أعلاه وارد عليه أم لا؟

هذا الاعتراض لا يمكن ان ننسبه الى «سروش» جازمين بصحة هذه النسبة، انما يمكن أن ننسبه الى «موريس فريشيه»<sup>1</sup>، حيث يرى ان مجرد اعتبار الاحتمال «درجة الاعتقاد العقلي» يجعل الاحتمال ذاتياً منها اتفقاً عدد كبير من الناس على هذه الدرجة من الاعتقاد.

ولو سلمنا بصحة هذا النقد - الذي يغفل ان الاحتمال المنطقي يمكن استخلاصه استخلاصاً رياضياً - فهذا يعني انه اعتراض يوجه الى المنطق بعامة. وهو أمر لا يرتضيه «سروش».

وحينا نأتي الى «مرحلة التوالي الذاتي»، نرى ان الشهيد الصدر يرى ان بعض اشكال اليقين بالقضية الاستقرائية يمكن تبريره على أساس بدهية «المذهب الذاتي». كما ان بعض اشكال اليقين بالقضية القياسية يمكن تبريره على أساس بدهية «الاهوية الذاتية واستحالة اجتماع النقيضين».

وكما ان المنطق الأرسطي ليس مكلفاً لاقامة البرهان على بدهية القياس لا يكلف المنطق الاستقرائي على اقامة برهان على بدهية الاستقراء. اما يكلف المنطقان بتحديد المعايير والضوابط، التي يتم عبرها استخدام هاتين البدهيتين استخداماً سليماً، بحيث لا يمكن اقامة برهان على خطأ الاستنتاج، وقد انصبت جهود السيد الشهيد على تحديد مضمون بدهية الاستقراء، وصياغتها صياغة

1\_ M. Frechet : Les definitions Courantes de la probabilité . Revue philos , p un , de France , 17 année . 1946 P . 140 .

نقلأً عن عمود امين العالم ، فلسفة المصادفة ، ص ٢٢٢

منطقية، وتحديد الشروط والقيود والضوابط المنطقية لصحة استخدام هذه البدھيّة.

ولأدرى من أين فهم الدكتور أن جهود الشهيد انصبت على بيان التحولات النفسيّة وانه حاول تحديد أسباب وبواعث نشوء اليقين؟!

هل استخدم الصدر اداةً من أدوات البحث النفسي، التي استخدمها «بياجيه»، أو «بافلوف»، أو «کھلر»، فاختلط على سروش القوم؟

هل تجاوز بحث الشهيد تحديد الضوابط والمعايير التي يجب رعايتها في استخدام المصادر التي اعتبرها مبرراً لصحة اليقين بالتعيمات الاستقرائية؟

٣- هناك تناقض فاضح وقع فيه الدكتور «سروش» فهو يرى ان محاولة الشهيد الصدر مبدعة عقريّة نادرة في تاريخ الفكر الإسلامي والبنياني. ثم يقول في الاستفهام الأول الذي طرحته امام الاعتراض الأول:

«فبتو الانسان يعتقدون بالكثير من الخرافات ايضاً، ويعکن - وفق النهج

النفسي العثور على مبررات الاعتقاد بتلك الخرافات..... ان ما فعله الشهيد

الصدر هو عبارة عن احلال البحث النفسي محل المنطق، وبدل ان يحصل

على المبرر المنطقي لحصول فكرة من الأفكار قدم المبرر النفسي لها.....»<sup>۱</sup>

واية محاولة عقريّة نادرة، هذه المحاولة التي لا تفرق في جوهرها بين تبرير الخيال والحقيقة، وبين الواقع والخرافات؟! وأي جهد نادر في تاريخ الفكر البنياني، هذا الجهد الذي لا يستطيع ان يحفظ لنفسه حرمةً أمام سخرية الآخر «سروش» فيكون شاملاً لتبرير الخرافات على حد شموله لتبرير الواقع؟!

۱- ص ٧٢، من هذه الدراسة.

ان التناقض الذي وقع فيه الدكتور «سروش» بين عظمة المحاولة وسخافة النتيجة تدعو الأخ «سروش» لاعادة النظر في فهمه لدراسة «الاسس المنطقية للاستقراء». كما انها تعيد الى الذاكرة الفكرة الجريئة والدقيقة: «ان آخر اختراق يجب على البحث الفلسفى ان ينقد نفسه منه هو البحث النفسي.» فالدكتور لم يتناول دراسة «الاسس» دراسة منطقية، فيدرسه من داخله، بل أقبل على دراسته ضمن موقف نفسي، وهو يحمل مسلمات قبلية، عسر عليه هضم «الاسس» في ضوءها.

على ان نؤكد التذكير بأن «الاسس» لم يتناول دراسة اسباب وبواتح الظاهرة النفسية، بل حاول ان يحدد الضوابط والمعايير السليمة لسير هذه الظاهرة سيراً منطقياً.

#### النقطة الرابعة:

نتناول في هذه النقطة الاعتراض (٢) من اعترافات «سروش». أرجو القارئ الكريم والدكتور عبدالكريم ان يراجعوا بدقة كلمات «سروش» التي ابتدأ بها اعتراضه، وعليها اسس نقده؛ لكي يتضح لها بجلاء الارتباط ، بل التناقض بين مضمون جمل هذه الكلمات. اترك ذلك لفطنة القارئ، واعده من سهو القلم !

لتفكر على ما اثاره «سروش» من استفهام «حول «الأسس»»، يقول الدكتور:

«ما لاشك فيه ان كل العمق والدقة ..... ورفع قيمة احتمال عضو، وضآلية ..... وبلغ ..... كل هذه الأمور ترتهن بان نشكل -منذ البدء- المجموعة بشكل جامع وسليم، يعني ان تجتمع كل اعضاء المجموعة، ونجري التقسيم داخل المجموعة وفق طريقة سليمة ايضاً، اما المؤسف حقاً ان لا يكون لدينا اطمئنان في كلا هذين الأمرين .....»<sup>١</sup>

ربط الدكتور بين موقف الشهيد الصدر في تشكيل المجموعة هنا وبين موقف «فون ميزس». ونحن نرى - كما تقدم- ان هذا الربط غير أمن وغير صحيح وغير منصف. وعلى فرض صحة ادعاء الدكتور «سروش» - وهو غير

١- راجع، ص ٧٦-٧٥، من هذه الدرامة.

صحيح - نبه الأخ بنكتين، أغفل أحدهما كما تقدم، وأغفل الثانية هنا:  
 أولاً: لرأتنا بأن عدد أعضاء العلم الإجمالي محدود على أساس الاستقراء، فالاستقراء الذي يتطلبه تحديد مثل هذا العدد «استقراء تلخيصي»، ومثل هذا الاستقراء - كما تقدم - يمكن أن ينبع لنا يقيناً بالقضية المحددة، أي الحكم الذي ينصب على المفردات التي استقرأنها، ومن هنا يتضح لنا خطأ الدكتور في الربط بين تشكيل المجموعة وبين الاستقراء التجريبي.  
 ثانياً: إذا استطعنا الجزم عن طريق استقراء تلخيصي بعدد أعضاء الفتنة وأطراف العلم الإجمالي، امكننا ان نجري حساب الاحتمال وفقاً لكسر قيمته محددة تحديداً مطلقاً فنقول: ان احتمال قضية «س» =  $\frac{1}{b}$  ، لأن عدد اطراف العلم الإجمالي حسب الاستقراء هي (١٠).

اما اذا لم نستطع تحديد عدد الأطراف بشكل جازم فسوف يتذر علينا تحديد قيمة الاحتمال بشكل مطلق، ولكن يمكن التحديد النسبي لهذه القيمة. ولأجل ذلك عقد الشهيد الصدر بحثاً مستأناً في نهاية دراسته، وأظن ان الأخ «سروش» لم يقف على هذا البحث، الذي عالج فيه الشهيد الصدر صعوبة افتراض عدم تحديد عدد اطراف العلم الإجمالي<sup>1</sup>.

اما بالنسبة للأمر الثاني «اجراء التقسيم داخل المجموعة» فقد ربط الأخ «سروش» بين موقف السيد الاستاذ، وبين موقف «كينز» وقد اتضح لنا بشكل لا غبار عليه بطلان هذا الربط وعدم صحته، من خلال تقوم العرض.

---

1- راجع «الأسس»، ص ٤٤٠-٤٥١.

#### النقطة الخامسة:

تتناول هذه النقطة الاعتراض (٣). لقد ربط الأخ «سروش» في مطلع هذا الاعتراض بين موقف ابن سينا وموقف الشهيد الصدر، وقد أتضح لنا بخلاف خطأ هذا الربط، عبر تقويمنا للعرض. ثم أخذ بطرح بعض الأسئلة على موقف الشهيد الصدر. وعند تحليل هذه الأسئلة نجد أنها تتناول قضيتين، يلزم الفصل بينهما:

١- ان الشرط الثاني الذي ذكره الشهيد الصدر كأحد متطلبات المرحلة الاستنباطية في دراسته يرتبط - كما قال الصدر - بما تتيحه الملاحظة للمستقر، اما اذا كانت الخصوصية مائزاً غير مشهود ولا معلوم، فاذا يبتعي ان نعمل؟ فاحتمال تأثير العوامل الخفية يزلزل نتيجة الاستقراء، منها كان ظتنا الاحصائي بها كبيراً.

وانا لا أفهم من كلام «سروش» هذا أي اعتراض؛ فهو يعتقد انه يمكن - مع احتمال وجود عوامل خفية تؤثر على صياغة القضية التي يراد تنمية احتمالها - الحصول على احتمال كبير بصحبة القضية التي يراد تنمية احتمالها، ومن ثم افتراض امكانية تنمية الاحتمال الاحصائي، وهذا هو عين ما يدعوه الشهيد الصدر، فهو لا يدعي الا امكانية تنمية الاحتمال مع توفر الشرطين المذكورين في متطلبات المرحلة الاستنباطية، اما اذا كانت الخصوصية مائزاً غير منظور فهو لا يمنع من تنمية الاحتمال.

ثم لو كانت كل خصوصيات الشيء المفهومية محددة بدقة فسوف لا يبقى معنى للاحتمال والقضايا الاستقرائية. بل ان قيام «مشكلة الاستقراء» ينشأ أساساً - جراء احتمال وجود عوامل خفية تؤثر على نتيجة القضية المستقراء، أي: جراء عدم امكانية التحديد الماهوي للأشياء، وهذا كلام أكده الدكتور وتبناه!

٢- لو كان الفصل الذي يحكم الطبيعة دائمًا هو الصيف، فسوف تصل التعميمات الاستقرائية إلى قيمة احتمالية كبيرة، أما مع تغير الفصل أو مع رفع المجال المغناطيسي، أو مع تغير مستوى الضغط الجوي فسوف يتغير وصول التعميمات الاستقرائية إلى قيمة احتمالية كبيرة.

ولأدرى لم يصدر مثل هذا الكلام من أمثال الدكتور «سروش»؟! هناك أصل ثابت لدى مختلف نظريات الاحتمال، وهو «ثبات الظروف العامة»، فصحة التعميم الاستقرائي مشروطة بهذا الأصل. ولا يطمح أي رجل من رجال نظرية الاحتمال أن يمنع الدليل الاستقرائي ونتائجـهـ ما يمنـحـهـ المناطقة العقليـونـ للقضـيةـ البرـهـانـيةـ. فالـدـلـيـلـ الاستـقـرـائـيـ لاـ يـرـيدـ انـ يـسـتـنـجـ حـكـماـ عـقـلـياـ علىـ غـرـارـ «الـقـسـرـ لـاـ يـدـوـمـ»ـ، حيثـ يـكـونـ صـادـقاـ فيـ كـلـ زـمـانـ وـمـكـانـ. اـنـماـ يـبـغـونـ اـسـتـنـتـاجـ حـكـمـ كـلـيـ مـشـرـوطـ بـظـرـوفـهـ العـامـةـ.

#### النقطة السادسة:

أثار «سروش» في الاعتراض (٤) نقداً للأسس المنطقية للاستقراء. وقد اتَّخذ هذا النقد من عبارة «فو المعرفة البشرية»، التي وردت في «الأسس» موضوعاً لصفحتين من الحديث.

والحق أنَّ الموضوع الذي تحدث عنه الدكتور لم يقصد الشهيد وماقصده الشهيد لم يعنَ به الدكتور. لقد تحدث الشهيد الصدر عن «فو المعرفة البشرية» مرتَّة واحدةً في الصفحة (١٣٤). وأراد بذلك تفسير الفرق بين اتجاه المدرسة العقلية، التي يمثلها المنطق الارسطي، وبين الاتجاه الذي يتتبناه في تحديد الطريقة الصحيحة، التي يمارسها الذهن البشري للحصول على المعرفة.

«فالذهب العقلي لا يعترف عادة إلا بطريقة واحدة لفو المعرفة، وهي طريقة التوالي الموضوعي، بينما يرى الذهب الذاتي: أن في الفكر طريقتين لفو المعرفة، أحدهما: التوالي الموضوعي، والأخر: التوالي الذاتي، ويعتقد الذهب الذاتي بأنَّ الجزء الأكبر من معارفنا بالإمكان تفسيره على أساس التوالي الذاتي.»<sup>١</sup> واضحُ في ضوء هذا النص أنَّ السيد الصدر لم يرد بنمو المعرفة إلا حصولها. فالمعرفة الصحيحة منطقياً هي المعرفة المستندة في ضوء التلازم بين القضايا، أمَّا إذا لم يكن هناك تلازم بين القضايا فلما يمكِّن استنتاج معرفة منطقية، هذا

١- الأسس، ص ١٣٤.

في ضوء المدرسة الارسطية. اما في ضوء مذهب الشهيد الصدر فالمعروفة الصحيحة منطقياً تشمل التلازم بين القضايا، كما تشمل التلازم بين المعرفة نفسها.

اما كيف تنمو المعرفة البشرية، وكيف تستهدي بالقياس والرياضية والاستقراء للتأكد من صحة معارفنا فهذا موضوع آخر لم يُعنَ به الشهيد الصدر. انها أكَد الشهيد فقط على ان الحصول على المعرفة السليمة منطقياً لا يقتصر على طريقة التلازم الموضوعي بين القضايا، بل يمكن الحصول على المعرفة الصحيحة من خلال الاستقراء والتلازم بين الجانبيين الذاتيين للمعرفة.

اما كيف تستهدي بالاستقراء والاستنباط للتأكد من صحة معارفنا فهذا موضوع آخر لم يتحدث عنه الشهيد الصدر في كتاب «الاسس المنطقية للاستقراء»، الذي انصبَت جهود فيه أساساً على دراسة الدليل الاستقرائي، وتحديد منهج منطقي جديد لنظرية الاحتمالات ولمعالجة مشكلة الاستقراء.

نعم على اثر تنوع مشكلات التطبيق للمنهج الاستقرائي ظرحت في فلسفة العلم والمنطق المعاصر قضية «اختبار الفروض Hypotheses Test»، وازاء هذا الموضوع تعددت الاتجاهات، واحتدم جدل عنيف بين فلاسفة العلم. وقد اعتمد فيلسوف العلم المعاصر «كارل بوبر» على مفهوم «نمو المعرفة العلمية - Growth of Scientific Knowledge» لتعزيز نظريته في هذا المجال.

نمو المعرفة عند «كارل بوبر» لا يعني طريقة الحصول على المعرفة، وهل انها تقتصر على الاستنباط الصوري، أم أنها تشمل الاستقراء التجاري؟ بل «النمو» عند «بوبر» مفهوم حيوي وضروري لكلٍ من جانبي المعرفة العقلية

والأمريكيّة»<sup>١</sup>

إذن ففهم فهو طرحته فلسفة العلم المعاصر تأسيساً على الإيمان بان حصول المعرفة البشرية يتم بطريقتي الاستنباط والاستقراء. ويعتل هذا المفهوم حيراً خاصاً في البحث عن نظريات «اختبار الفروض»، والموقف السليم من هذا المفهوم لا يتم إلا في الاطار العام لدراسة نظريات اختبار الفروض، التي لم يشر الشهيد الصدر لبحثها من قريب أو بعيد.

من هنا حق للبحث المنصف أن يسجل على الدكتور عبدالكريم سروش انه حمل «الاسس» مفهوماً لم يقصد، ولوقصد البحث فيه لكان لديه نظرية. بل يلاحظ القارئ ان ما استلهمه الدكتور من «الاسس» في ضوء مجلة واحدة وردت فيه هو أقرب للسخرية منه الى الكلام الجاد الموزون. ثم أخذ الدكتور بالتعليق على مفهومه المتخيّل عن «الاسس» معتمداً مفهوماً آخر تبناه فيلسوف العلم المعاصر كارل بوير!  
لاحظ هذا النص لكارل بوير:

«إن منهج العلم هو ذلك المنهج القائم على التخمينات الجسور، والمحاولات المتكررة لرفض هذه التخمينات»<sup>٢</sup>

ومن الواضح ان هذا النص يطابق الى حد بعيد الأفكار، التي طرحتها الأخ «سروش» بشأن غم المعرفة وانها قائمة على أساس النظريات الجسور

١- فلسفة العلوم، د - ماهر عبدالقادر ممدادي، ج ١، بيروت ١٩٨٤، ص ٢١٢، نقاً عن:  
popper, K., Cojecturess Andrefutatiouss ; The  
Growth of Scietific knowledge , p 215

٢- المصدر السابق، ص ٢١٢

والمحاولات المتكررة....<sup>١</sup>.


على أي حال لا يهمنا الخوض في تقييم مفهوم «سروش» أو «بوبير» عن «النمو»، لأنَّ بحثنا في الدليل الاستقرائي وأُسسِه المنطقية ومنطق معالجة مشكلة الاستقرار. إنما يهمنا التأكيد على أن الأخ «سروش» في اعتراضه الأخير أقرب من يريد تسجيل الاشكال على «الاسس»، بایة صورة يمكن ان تصططنعها صناعة الجدل!


وأخيراً أشير الى ماجاء «أخيراً» في دراسة الدكتور سروش، حيث اختتم الأخ دراسته لنظرية الاحتمال ومنطق الاستقرار بعبارة هي أبعد ما تكون عن روح الاحتمال والاستقرار، بل تتضمن قطعية لا يبررها منطق القياس أيضاً، إنما نفهمها في اطار مغالطات الجدل!


وفي الختام أكرر شكري وتقديرني للدكتور عبدالكرم سروش، على أن العصمة بيد الله وحده، سائلاً العلي الحميد أن يوفق الأخ «سروش» على طريق المعرفة والحق، ويأخذ بأيدينا للإنصاف في الحكم والعدل في التقويم.

في ٢٨/٤/١٤٠٩ هـ

١ - راجع، ص ٨٣، من هذه الدراسة.







PRINCETON  
UNIVERSITY  
LIBRARY



٦٠ريال

BC99  
A7A28  
1988

الناشر:

مجمع الفكر الإسلامي